

# الهجرة القسرية

١٠/٠


يوليو/تموز  
٢٠١

ربيع الثاني -  
جمادى الأولى

٥٠  
٤٠


نشرة دورية تعنى بأمور وقضايا اللاجئين تصدر عن مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد

مفوضية شؤون اللاجئين واتفاقية  
اللاجئين في عامها الخمسين



هل لا تزال في عنفوانهما -  
أم أدركهما العناء؟

# المهاجرات

٤	مقدمة	بعلم: ب. س. تشيمني	
٦	اتفاقية وضع اللاجئين في عامها الخمسين: مستقبل حماية اللاجئين	بقلم: إريكا فيلر	
١٠	بعد الحرب الباردة: تغير مفهوم الملجأ واللاجئ	بقلم: غاي غودوين-غيل	
١٥	اندماج أم اغتراب؟	بقلم: طارق مصباح يوسف	
١٧	الحماية القانونية لللاجئين في جنوب آسيا	بقلم: تشوردي ر. أبرار	
٢٠	الاستجابات الدولية والوطنية لمحنة النازحين الداخليين	بقلم: فرانسيس دينغ ودينيس ماكناما	
٢٤	مفاوضات شؤون اللاجئين وتقاول حماية اللاجئين	بقلم: جيل لويس	
٢٧	العودة إلى بريدور: الاعتبارات السياسية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	بقلم: أياكي إيتور	
٣٠	الحقوق والمساعدة	بقلم: ليان ماكميلان ولارز أولسون	
٣٦	جماعة ناطوري كارتا الدولية (حراس المدينة) مقتطفات من بيان عن التضامن مع الشعب الفلسطيني أذيع إبان إحياء ذكرى النكبة		
٣٧	اللاجئون في لبنان: صرخة من أجل الحماية	بقلم سميرة طراد - اللجنة الخاصة لموازنة اللاجئين وطالبي اللجوء غير الفلسطينيين في لبنان	
٣٨	المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً	أبواب ثابتة	
٤٠	تحديث		
٤٢	أخبار مركز دراسات اللاجئين		
٤٤	مؤتمرات		
٤٦	مكتبة العدد		

## بِقَلْمِ بَنْسُ. تِشِيمِنِي



يوافق العام الحالي الذكرى الخمسين لاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين المبرمة عام ١٩٥١، الأمر الذي يمثل فرصة سانحة للنظر فيما إذا كانت الاتفاقية لا تزال محتفظة بأهميتها وارتباطها بالواقع.

من وجهة نظر دول الجنوب لا تستأثر دول الشمال بتلك المشاورات العالمية.

فهل دول الشمال على استعداد للاستماع إلى الآراء الوجيهة وتقبلها؟ حول هذا السؤال يقول غاي غودوين-غيل في مقالته إن نموذج «حقوق الفرد» قد حل محله اليوم نموذج «الأمن»؛ حيث أصبحت لغة الأم安 من تستخدم بصورة متزايدة لتبرير تراجع لغة الحماية. وفي هذا الصدد، تدعو مورا لين، مثل غودوين-غيل، إلى أن تكون الاستجابة إلى محنة طالبي اللجوء واللاجئين أكثر تقديرًا للمسؤولية ومراعاة حقوق الإنسان، وأن تكون نابعة من تقاليد الكرم والسخاء السائد في كل بلد؛ وتحقيق ذلك يستوجب تغيير المواقف السياسية بصورة ملحة. ويشير طارق يوسف إلى أن تصوير اللاجئين على أنهم متسولون متطللون بهدف التهويل وإثارة الفزع يجعل من الصعب عليهم إيجاد عمل في المجتمع الأيرلندي والاندماج فيه؛ ولذلك يدعوا إلى منح اللاجئين الذين ينطبق عليهم تعريف اتفاقية ١٩٥١ المواطنـة الكاملـة.

ولئن كانت بعض الدول في الشمال تستخدم الآن مصطلحات غير تقليدية لوصف وضع «اللاجئ»، فهناك مناطق في الجنوب تتسم بعدم وجود أي نظام قانونية رسمية للتعامل مع حماية طالبي اللجوء واللاجئين. فما هي البديلـات المختلفة المتاحة لتلك الدول لاعتماد قانون متعلق بهذا الأمر؟ يحدد تشوردي أبـرار الإمكانـيات المختلفة أمام دول جنوب آسـيا لوضع نظام قانونـي رسمي، وهي الانضـمام إلى اتفـاقية ١٩٥١ أو بـروـتوكـول ١٩٦٧، أو اعتمـاد اتفـاقية إقـليمـية أو صـياغـة تشـريع وـطـني. ويبحث تشوردي بعض الأسبـاب التي تجعل الدول في منطقة جنوب آسـيا تـرددـ في الانضـمام إلى اتفـاقية

**لـأـي** مدى خدمـتـ هذه الـاتفاقـية قضـية حـماـيةـ اللاـجـئـينـ؟ وهـل عـفـىـ عـلـيـهاـ الـدهـرـ؟ وكـيفـ عـسـانـاـ أنـ دـعـمـ المنـظـومةـ الدـولـيـةـ الخـاصـةـ بـحـماـيةـ اللاـجـئـينـ عـلـىـ نحوـ يـكـفـلـ التـتصـديـ لـبـوـاعـثـ القـلـقـ السـائـدـةـ فـيـ هـذـاـ العـصـرـ والمـتـعلـقـ بـعـولـمـةـ الـهـجـرـةـ؟ مـثـلـ هـذـهـ الأـسـعـلـةـ وـغـيرـهـاـ تـنـتـافـلـهاـ مـجـمـوعـةـ المـقـالـاتـ الـافتـاحـيةـ فـيـ هـذـاـ العـدـدـ؛ وـمـنـ الـإـنـصـافـ القـولـ بـأنـهاـ تـعـكـسـ اـتفـاقـاـًـ وـاسـعـاـًـ فـيـ الـآـراءـ عـلـىـ آـنـ أيـ منـاهـجـ جـدـيدـةـ مـقـرـرـةـ لـتـحـقـيقـ هـدـفـ حـمـاـيةـ الـلاـجـئـينـ وـإـدـارـةـ الـهـجـرـةـ يـحـبـ أنـ تـقـرـرـ جـمـيعـاـ بـأـلـاـهـمـيـةـ الـمحـورـيـةـ لـاـتفـاقـيـةـ ١٩٥١ـ؛ـ وـكـمـاـ أـكـدـ مـؤـخـراـ رـوـدـ لوـبـرـزـ المـفـوضـ السـامـيـ الـجـدـيدـ لـشـؤـونـ الـلاـجـئـينـ:

لقد أثبتـتـ الـاتـفاـقـيـةـ مـرـونـتهاـ مـنـ خـلـالـ توـفـيرـهاـ الـحـمـاـيةـ مـنـ الـاضـطـهـادـ وـالـعنـفـ لـمـلـاـيـينـ الـلاـجـئـينـ عـلـىـ مـدـىـ خـمـسـةـ عـقـدـ؛ـ فـهـيـ الـمحـورـ الـذـيـ يـدـورـ حـولـهـ نـظـامـ الـحـمـاـيةـ الـدـولـيـ،ـ وـلـوـ تـلـاعـبـنـاـ بـهـاـ،ـ فـعـلـيـنـاـ آـنـ نـتـحـمـلـ عـوـاقـبـ ذـلـكـ.

وتـؤـكـدـ إـريـكاـ فيـلـرـ فـيـ المـقـالـةـ الـافتـاحـيةـ آـنـ مـوـطنـ الـقـوـةـ فـيـ اـتفـاقـيـةـ ١٩٥١ـ يـكـمـنـ فـيـ آـنـهاـ تـقـنـ الـمـبـادـئـ الـأسـاسـيـةـ لـحـمـاـيةـ الـلاـجـئـينـ؛ـ وـلـكـنـهاـ بـكـلـ أـسـفـ،ـ فـيـماـ تـقـولـ فيـلـرـ،ـ تـتـقـوـضـ فـيـ دـوـلـ الشـمـالـ الـبـيـوـمـ بـسـبـبـ نـشـوـءـ طـائـفـةـ مـنـ الـإـجـرـاءـاتـ الـمـقـيـدةـ وـتـزـايـدـ أـنـظـمـةـ الـحـمـاـيةـ الـبـدـيـلـةـ.ـ وـتـعـرـفـ فيـلـرـ دـوـنـمـاـ تـحـفـظـ بـأـنـ الـاتـفاـقـيـةـ لـيـسـ عـلـاجـاـ نـاجـعاـ لـكـلـ مـشاـكـلـ النـزـوحـ،ـ وـلـمـ يـكـنـ الـمـرـادـ مـنـهـاـ أـصـلـاـ آـنـ تـكـوـنـ كـذـلـكـ.ـ وـهـكـذاـ فإنـ الـمـشاـكـلـ الـعـالـمـيـةـ الـتـيـ بـدـأـتـهـاـ مـفـوضـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـشـؤـونـ الـلاـجـئـينـ مـعـ الـحـكـومـاتـ وـالـمـنظـمـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ وـالـخـبـراءـ فـيـ شـؤـونـ الـلاـجـئـينـ تـتـبعـ الـفـرـصـةـ لـلـتـوـصـلـ إـلـىـ حـلـولـ مـبـتكـرـةـ لـمـشاـكـلـ الـتـيـ تـواجهـ الـدـوـلـ دـوـنـ آـيـ مـسـاسـ بـمـصالـحـ طـالـبـيـ الـلـجـوـءـ وـالـلاـجـئـينـ.ـ وـمـنـ الـمـهـمـ

١٩٥١؛ـ فـعـمـلـ الـأـسـبـابـ الـتـيـ تـسـوقـهـاـ الـدـوـلـ تـبـدوـ غـيرـ مـقـنـعـةـ،ـ إـلـاـ إـنـ حـكـومـاتـ جـنـوبـ آـسـياـ لـتـكـادـ تـجـدـ أيـ حـافـزـ يـدـفعـهـاـ لـلـمـصادـفـةـ عـلـىـ الـاـنـفـاقـيـةـ فـيـ الـوقـتـ الـذـيـ تـقـوـضـهـاـ فـيـ نـفـسـ الـدـوـلـ الـتـيـ صـاغـتـهـاـ وـاعـتـمـدـتـهـاـ.ـ وـلـكـنـ مـاـ لـيـحـوـمـ حـولـ شـكـ أـنـ يـتـعـيـنـ فـيـ جـنـوبـ آـسـياـ،ـ شـانـهـاـ شـأنـ سـائـرـ مـنـاطـقـ الـعـالـمـ،ـ وـضـعـ الـقـوـانـينـ الـوـطـنـيـةـ الـكـفـيـلـةـ بـحـمـاـيةـ حـقـوقـ طـالـبـيـ الـلـجـوـءـ وـالـلاـجـئـينـ.

وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ وـجـودـ نـظـامـ دـولـيـ لـلـتـعاملـ مـعـ يـغـرـونـ الـحدـودـ طـلـبـاـ لـلـجـوـءـ،ـ فـلـاـ يـوـجـدـ حتـىـ الـآنـ نـظـامـ مـوـحـدـ وـمـلـزـمـ لـحـمـاـيةـ أـولـئـكـ الـذـيـنـ اـضـطـرـوـاـ لـلـنـزـوحـ دـاخـلـ أـوـطـانـهـمـ.ـ وـمـنـ هـنـاـ يـتـبـعـ كـلـ مـنـ فـرـانـسـيـسـ دـيـنـيـسـ مـكـنـامـارـاـ الـتـطـورـ الـتـيـ أـحـرـزـ عـلـىـ الـمـسـتـوىـ الـدـولـيـ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ اـعـتـمـادـ الـمـبـادـيـةـ الـتـوـجـيـهـيـةـ بـشـأنـ النـزـوحـ الدـاخـلـيـ (١٩٩٨ـ)،ـ وـهـيـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـبـادـيـةـ غـيرـ الـمـلـزـمـةـ،ـ لـعـلاـجـ الـمـشاـكـلـ الـمـتـعـلـقـةـ بـحـمـاـيةـ النـازـحـينـ دـاخـلـ أـوـطـانـهـمـ.ـ وـبـرـىـ كلـ مـنـ دـيـنـيـسـ وـمـكـنـامـارـاـ أـنـ «ـالـاستـجـابـةـ عـمـومـاـ مـاـ زـالـتـ قـاسـرـةـ قـصـورـاـ يـبـعـثـ عـلـىـ الـأـسـيـ»ـ؛ـ وـيـقـولـانـ إـنـ السـيـادةـ تـمـلـ قـيـداـ خـطـيرـاـ عـلـىـ صـيـاغـةـ الـاسـتـجـابـاتـ الـدـولـيـةـ،ـ وـ«ـعـقـبةـ أـمـامـ الـفـحـصـ الـدـولـيـ وـالـنـشـاطـ الـخـيـرـيـ الـإـنـسـانـيـ»ـ.ـ وـقـدـ بـرـىـ آخـرـونـ أـنـ مـبـادـيـةـ السـيـادةـ يـكـنـسـيـ أـهـمـيـةـ بـالـغـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـدـوـلـ الـضـعـيـفـةـ فـيـ إـطـارـ الـنـظـامـ الـدـولـيـ عـنـدـمـاـ تـجـاهـلـهـ الـدـوـلـ الـقـوـيـةـ اـبـغـاءـ تـحـقـيقـ مـصـالـحـهـاـ الـخـاصـةـ.

وـتـنـاقـشـ بـعـضـ مـقـالـاتـ فـيـ هـذـاـ العـدـدـ وـضـعـ مـفـوضـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـشـؤـونـ الـلاـجـئـينـ وـمـاـ إـذـاـ

## الرجاء مساعدتنا

نحن بحاجة توسيع دائرة  
قرائنا ولذلك سنصدر

قريباً نشرة إعلانية  
للترويج للمجلة. نرجو

منكم أن تخبروا زملاءكم  
وأصدقائكم عنا. وإذا ما

كنتم تودون استلام نسخة  
من النشرة الإعلانية  
فأرجاء الاتصال بنا  
وابلاغنا بالعبد الذي  
تطلبون. انتظروا عنواننا  
في صفحة ٤٣.

إن التحول الراغماتي في سياسة المفوضية  
بعضها إعادة اللاجئين إلى وطنهم يدّعى إلى  
دراسة حالة بعثة تبيّن أن المفوضية عندما  
تتحدّث عن العودة في ظروف دون الدرجة  
المثلثي، فتخيّر ما يكون هذا مجرد تلافٍ في  
التعبير عن الإلحاد القسرية. الواقع أن اتخاذ مثل  
هذا الموقف يمكن أن يزيد من التغلب وعدم  
الاستقرار، بدلاً من أن يذعن الاستقرار. لكن  
المسؤول يثور حوال ما إذا كان الحال هو تحلي  
المفوضية عن ولائها غير السياسية للدعاة  
الدول والفاعلين بالتعامل مع الأسباب الأساسية  
للتزوج؛ فهل يمكن أن تضر هذه العملية

كانت تتحقق المسؤوليات المتصوص عليها في  
لاتها من أجل توفير الحماية والمعنى للتواصل  
إلى حمول دائمة لمشكلة اللاجئين والأشرف  
على تحقيق اتفاقية ١٩٥١ . وينهب متقدرو  
المفوضية إلى القول بأنها يبعد عن هدفها  
الأصلي وهي الحماية، ومالت إلى  
التراكيز على الإغاثة والعون، وأن تعاملها الواسع  
النطاق مع المازحين داخل أو طليفهم لا يتاسب  
مع لإيقاعها الفاكحة على حماية اللاجئين، وأنها،  
يشأن تفسير الاتفاقية، بل كثيراً ما تعارضها  
معارضة صريحة. ونظراً لاعتماد المفوضية على  
الدول المنانة فإنها ليست بالمنظمة المناسبة  
للحفاظ بالدور الرقابي. ويتسرق لبيان ما كمبلان  
والاز أو لسوون الحجج على ضرورة إنشاء هيئة  
مستقلة ومحابدة لإبرام الدول تقديم تقارير عن  
رخصه وتنفيذ الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين،  
وإفاده بأدائها في القضايا المتعلقة ب憑isser  
الاتفاقية، وتلكى الفردية من اللاجئين  
الذين تتنهك حقوقهم.

بـ سـ. تشيني أستاذ الدراسات الدولية  
يقسم القانون الدولي بجامعة جواهيرالله  
في دلهي. [bschinni@hotmail.com](mailto:bschinni@hotmail.com) : البريد الإلكتروني:

(١) عرض قسم روبرتو الموسى العسلي الجديد لشئون اللاجئين  
في الاجتماع غير الرسمي لوزراء الدخلية بدول  
الاتحاد الأوروبي في ستوكهولم يوم ٨ فبراير /شباط ٢٠١١  
ويمكن الرجوع إليه على العنوان التالي على الإنترنت:  
[www.unhcr.cheworld](http://www.unhcr.cheworld)

# اتفاقية وضع اللاجئين في عامها الخمسين: مدة قبل حماية اللاجئين

بقلم: إريكا فيلر

كما لا توجد بها نصوص تتعلق بلم شمل الأسر أو إتاحة الإجراءات لطالبي اللجوء أو منح اللجوء. ولا توجد بها إجراءات معدة خصيصاً لتلبية الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال، وليس فيها إلا أقل القليل مما يبرر الجانب الخاص بإيجاد الحلول في مجال حماية اللاجئين. وإذا كانت الاتفاقية تنطبق سواء على تدفق النازحين على نطاق واسع أو على قدوم المهاجرين فرادى، فقد وجدت الدول في واقع الحال مشقة بالغة أو عبأ ثقيراً في الالتزام بآحكام الاتفاقية في حالة وفود أعداد ضخمة منهم بصورة مفاجئة.

ومن الواضح أن نظام الاتفاقية يعاني من بعض الشغارات، ولا بد من الاعتراف بذلك بدون إلغاء اللوم على الاتفاقية بسبب المشاكل التي لم تكن أبداً معدة للتصدي لها. فقد زعم بعض منتقدي الاتفاقية مؤخراً أنها قد عُفِيَّ عليها الزمن، ولا يمكن إعمالها على أرض الواقع، وأنها باتت غير ذات جدوى وتفتقر إلى المرونة، وأنها أصبحت عاماً يؤدي إلى تعقيد ظروف الهجرة في عالم اليوم. كما تعتبرها عدة دول صكلاً لا يلتفت إلى مصالح الدول ولا إلى الاحتياجات الحقيقة على أرض الواقع.

ودفاعاً عن الاتفاقية، يجب أن تؤكد أنها لم يكن المقصود بها أصلًا أن تكون صكًا يؤدي إلى الاستقرار الدائم، ناهيك عن ضبط عملية الهجرة، وإنما تمت صياغتها، مثلها في ذلك مثل بروتوكول ١٩٦٧، لتكون اتفاقاً عالمياً متعدد الأطراف حول وضع المعايير بشأن كيفية حماية الأفراد المحتاجين إلى الحماية. صحيح أن الاتفاقية تؤثر على الحق السياسي في تنظيم الدخول عبر الحدود، ولكن ذلك يهدف إلى منع استثناء مطلوب لفترة بعينها من الناس؛ ولذلك تفهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قلق الدول التي ترى أن اللجوء ينبغي ألا يستخدم باستهانة، وألا يُساء استخدامه. والملاحظ أن الاتفاقية نفسها تشتمل على ضمانات ضد تلك المخاطر، وأن الدول لديها وسائل أخرى للحد من تلك المخاوف. ومن ثم فلا داعي لإدانة أو تعديل ذلك الإطار العالمي الوحيد الموجود حالياً لحماية اللاجئين؛ فعدم قدرة الدول على مراقبة حدودها، أو على ترحيل الأجانب الذين لا يحق لهم

إذا أردنا استشراف آفاق المستقبل فيما يتعلق بحماية اللاجئين فمن المهم أن نضع اتفاقية وضع اللاجئين ومنظوم حماية اللاجئين في سياقها الحالي. ترى ما الذي تحقق هذه الاتفاقية، وما الذي لا تتحقق، بوصفها أحد صكوك حماية اللاجئين في الوقت الحاضر؟

وللاتفاقية أهمية قانونية وسياسية وأخلاقية تتجاوز بكثير اختصاصاتها المنصوص عليها؛ فترجع أهميتها القانونية إلى أنها تحدد المعايير الأساسية التي يمكن أن يرتكز عليها أي إجراء قائم على مبدأ، وترجع أهميتها السياسية إلى أنها تقدم إطاراً عالمياً بالمعنى الحقيقي يمكن للدول من خلاله أن تتعاون وتشاركون في تحمل الأعباء الناجمة عن النزوح القسري، وترجع أهميتها الأخلاقية إلى أنها إعلان فريد صادر عن الدول المائة والأربعين الأعضاء في الاتفاقية، يعبر عن التزامها بتعزيز وحماية حقوق فئة من أضعف الفئات وأكثرها حرماناً في العالم.

ومن هنا نجد أن الآراء التي تدفع بأن الاتفاقية لم تعد ذات جدوى تدحضها بعض التطورات المشجعة التي وقعت مؤخراً، وفي اجتماع الاتحاد البرلماني الدولي في عمان في شهر مايو / أيار ٢٠٠٠، أكد البرلمانيون المشاركون من ١٢٤ دولة من مختلف أنحاء العالم، وعددهم ٦٤٨ مشاركاً، من جديد على الأهمية المحورية للاتفاقية لنظم اللجوء القائمة حالياً. وهذا حذوهن قادة الاتحاد الأوروبي الذين التقوا في تامبيري في فنلندا، وكذلك حكومات الدول الأعضاء في اللجنة التنفيذية بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعددها ٥٦ دولة. ولا تزال دول جديدة تنضم إلى الاتفاقية، بينما تعمل الدول الأعضاء فيها على تشجيع انضمام المزيد إليها.

وليست هذه الاتفاقية حلاً ناجعاً لكل مشاكل النازحين، لأن الأسباب الأصلية للنزوح تقع خارج نطاقها. وإذا كانت فكرة المشاركة في تحمل الأعباء متصلة في بنودها فلا يوجد تجسيد عملي لهذه الفكرة من خلال نصوص معينة في الاتفاقية.

ما يُقال – بحق – إن اتفاقية ١٩٥١ تمثل أساس حماية اللاجئين، وهي بذلك الصك الوحيد العالمي بالمعنى الحقيقى للكلمة الذي يرسى المبادئ الأساسية التي يجب أن تستند إليها الحماية الدولية للاجئين، والتي تتضمن ما يلي:

- ضرورة عدم إرجاع اللاجئين إلى حيث يواجهون الضطهد أو خطر الضطهد (مبدأ حظر الطرد أو الرد).
- ضرورة تقديم الحماية لكل اللاجئين بدون تمييز.
- نظراً لأن قضية اللاجئين ذات طبيعة اجتماعية وإنسانية فيجب ألا تكون مذلة للتور بين الدول.
- بما أن منع اللجوء قد يتسبب في خلق أعباء ثقيلة للغاية على بعض الدول، فإن التوصل إلى حل مرضٍ لن يتأتى إلا عن طريق التعاون الدولي.
- بما أن الفارين من الضطهد لا يتوقع منهم أن يغادروا أوطنانهم ليدخلوا بلا دأ آخر على نحو منظم، فلا ينبغي عاقبهم على دخولهم إلى الدولة التي يطلبون اللجوء إليها أو على وجودهم فيها بصورة غير مشروعة.
- نظراً للعواقب الخطيرة التي تترتب على طرد اللاجئين، يجب ألا تتخذ مثل هذه الإجراءات إلا في الظروف الاستثنائية التي تؤثر تأثيراً مباشراً على الأمن الوطني أو النظام العام.
- من الضرورة بمكان تعاون الدول مع مفوضية شؤون اللاجئين حتى يتسمى ضمان التنسيق الفعال للإجراءات المتخذة للتعامل مع قضية اللاجئين.

الهجرة والاتفاقية

هو الاستمرار في تطبيقه لبعض  
السميات التي ابتداها في بعض  
أمداء، التي تكتفى عدراً أقل من الحقوق مما  
تشتمل عليه اتفاقية ١٩٥١ بل لقد شهدت بعض  
الدول ابتعاداً تدريجياً عن النهج القائم على

الحقوق في التعامل مع حماسية الاجهزة، ومهلاً متزايلاً من جانب حكوماتها إلى اتباع أشكال تقديرية من الحماسية تقدم قدرأ أقل من التضمينات والحقوق لأصحاب قصبايا الموجة.

وهكذا انتشرت «المناهج» أو «المناهج» التي حلت في واقع الأمر محل تطبيق الاتفاقية، وجعلتها تحيل موقعاً ثالثياً نحو ما بين أساليب استجابة الدول، إذ أصبحت فكرة «الدولية الأبية» أو «المفهوم البديل للقرار الداخلي» يمثلان معيلاً لـ«الإجراءات الاتفاقية من الأساس»، بدلاً من أن تكون لهما وظيفية إثباتية في إطار عملية كامنة لتعديل وضع الملاجئ. وترى مفوضية شؤون اللاجئين أن ذلك لا يترتب عليه سوء تعرض حماية اللاجئين

للحضر انتدابه . كما بدأ بعضاً للأفكار مثل «الحسامية» المتعالة في مكان آخر » تدخل بالطريق في نظام (الجحود)، الأمر الذي يعني في الواقع الحال أنها تحمل محتوى التعريف المتفق عليه دولياً للألاتج . أما مسألة تمثيل الفرد أو عدم تمثيله بالحسامية في بلدان مروا خاللهما، أو حتى مجرد احتمال تumentه بها، فهو مسئلة تدار ما ينتمي تقسيمها إلى بيس وشكيل يعتمد به؛ وعلى أي حال فإن مؤشرات «الحسامية» بعيدة كل البعد عن الدقة؛ ولكي تنتشر هذه الفكرة ينبغي أن تحدد إمكانية تطبيقها على أساس فرد وليس على أساس قطري، وبالتالي ليس في حالة الأشخاص الذين يسرعون من خلال بلد ما على سبيل «العبور فحسب ». وبينفي أن يكون أي قرار يأخذ طالب الجحود إلى ثالث أمن » مصوّراً بضمادات توكل أنه سرف يسمح له بالدخول مرة أخرى إلى ذلك البلد، وأنه يستحق له الفرصة للتقديم بطلب (الجحود) والمتضمن به، وأنه سيتعامل وفقاً للمعايير والهوية المتفقة عليه .

وَسَمِّيَ بِوَاعِثٍ قَاتِلٍ مُشَاهِدَةً  
لِذلِكَ فَيَسَا يَعْتَلُ بِعِصْفِهِمْ  
«بَلَدِ الْمُنْشَأِ الْآمِنِ»، الَّذِي  
يُضَمِّنُ هُوَ الْأَخْرَ حَيَالًا  
تَقْلِيقًا دُونِ الْإِسْقَادَةِ مِنْ  
إِجْرَاءَتِ الْمَلْحُوَءِ، فَنِسِينَ  
الْمُسْتَحْيَلِ فَإِنْرِيَا اسْتِبْعَادَ  
إِمْكَانِيَّةِ أَنْ يَكُونَ لِلَّدِي السَّرَّ  
خَرْفَ لَهُ مَا يَبْرُرُهُ مِنْ  
الْأَضْطَهَادِ فِي دُولَةِ مَا

الدول، ففيها ماضى كانت فرائد منتج للجوء إلى  
اللأجئين. تغرق تكاليفه، على الأقل بالنسبة لعدد  
كثير من الدول كما يقى؛ فعندما يكون اللاجئون  
من نفس الخلفية الثقافية، ويسهل استيعابهم في  
المجتمع المضييف، يتسدون العبرة في سوق  
العملة، ويصلون بآعداد يسهل التعامل معها، بل  
ويذمرون أهدافاً اقتصادية واستراتيجية للدولة  
المضيفة، كانت السياسة المستتبعة في التعامل  
معهم هي استقبالهم على الرب والسمعة. أما اليوم  
فإن الدول ترى أن التكافحة تطغى على ما سواها؛  
وكثيراً ما تزعم الدول التي تسمى إلى تغلص

خبارات الملاجئ إليها من الضيروني تغليض تلك الخبرات بسبب الأعباء الاقتصادية المرتبطة على منح اللجوء، التي تأسف الأولويات الوطنية على المواد المسحل ود. وفي هذا السياق يشار إلى برواعت الفانق الأندية والشوتور فيما بين الدول والهجرة عن طريق الأبواب الخففية والقلائل الاجتماعي والسياسية والمدار البيئي بوصفها تكاليف (سيبية) في سجل الملاجئ، ومع تزايد إعداد الرافدين من طلابي الماجستير تزايد حوادث العصرية وكراهية الأجانب والتعصب الموجه ضد اللاجئين وطالبي الملاجئ والأجانب صفة عامة. كما أن هناك تكفة أخرى لهذا الوضع على المستوى السياسي، لا شنك أنها بذلك لا تستحب الملاجئ.

أدى هذا المزيج من العوامل المختلفة (تطور وضع الالاجئين، وخطر الهجرة غير law الخاضعة لضوابط، وتكلفة اللجوء الحقيقي أو المستهورة) بتأثير من الدول إلى إعادة صياغة سياسات وإجراءات الالجوء. وصفحة عالمية ظهر توجهات متزايدة في هذا الصدد، أثر كلها تأثيراً سلبياً على إمكانية الحصول على اللجوء ونوعية العمامة التي يلقاها اللاجئون وطالبو اللجوء؛ أو لهم تزايد وطأة التقييد الضيق بمصرمة مفروضة لإتفاقية ١٩٥١ وروتوكول ١٩٧١.

اسعاف پاک، وس ریاستہ بست میں سینئر سادھے

عندما تكون ثمة روابط بين الاثنين - وخير مثال على ذلك حالات الاتجار في البشر وتهريبهم - فإن الأمر يتطلب انتهاج مناهج خاصة إضافية.

ويجب أن يكون هدفنا هو العمل على إعادة القوة والحيوية لمنظومة الاتفاقية، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى الحفاظ على قيمتها المحورية، ولكنه في الوقت ذاته يعززها بمزيد من سياسات الهجرة المستنيرة وصيغ الحماية الإضافية المتناغمة.

ويستند هذا السيناريو إلى الاعتقاد بأن اتفاقية ١٩٥١ هي أبعد ما تكون عن اتفاقية أدركتها العفاء، حتى ولو كانت بعض جوانبها غير مكتملة.

إذن هل لنا أن نتطرق ظهور بروتوكولات في مرحلة ما من المستقبل بشأن التدفق الجماعي والحماية المؤقتة؟ إن التعاون فيما بين الدول، أو المشاركة في تحمل الأعباء، هو مجال آخر يمكن أن يهيئ سيناريو محدداً للإشارات الواردة بهذا الصدد في ديباجة الاتفاقية. كما تمثل الإجراءات الخاصة المعدة لحماية النساء والأطفال، والمتعلقات الإجرائية لتحديد وضع اللاجئين، وإعادة لم شمل الأسر، والإرجاع الطوعي لمجالات أخرى يمكن أن تفيد من التطوير المطرد لقانون اللاجئين الدولي. وترى مفوضية شؤون اللاجئين أن هناك ضرورة في إطار عملية تجديد نظام الحماية إلى دعم مزيد من الانساق والتكميل بين صكوك حقوق الإنسان مثل الاتفاقية الأوروبية بشأن حقوق الإنسان أو اتفاقية مناهضة التعذيب أو اتفاقية ١٩٥١.

إن قانون حماية اللاجئين ليس مجموعة جامدة من المبادئ، ولكنه يتصف بالдинامية، فكما هو الحال في كل فروع القانون يتسم هذا القانون بقدرته الكامنة على التعديل والتطور في مواجهة السيناريوهات الدولية المتغيرة، ويجب أن يظل كذلك. ويستند منهج مفوضية شؤون اللاجئين في تعزيز ذلك التطور إلى وعيها بأن حماية اللاجئين تعني أولاً وأخيراً تلبية احتياجات الأفراد المستضعفين والمعرضين للأخطار. وهذه الاحتياجات بالطبع يجب التعامل معها وتلبيتها في إطار مصالح الأطراف الأخرى التي تتضارب أحياناً، تلك الأطراف التي تتأثر تأثراً مباشراً بالمواقف التي يتمضض عندها نشوء حالات اللاجئين، ومنها الدول والمجتمعات المضيفة والم المجتمع الدولي بصفة عامة. ولذا ينبغي أن يحقق نظام حماية اللاجئين التوازن السليم بين كل هذه الحقوق والمصالح والتوقعات.

وترى مفوضية شؤون اللاجئين أن مسؤولياتها الأخلاقية والقانونية والمسؤولية التي تملئها ولايتها تفرض عليها أن تدعم عملية وضع المناهج الجديدة، ولأنها تحد من وسائل الحماية الدولية، بل أن تدعم صيغ الحماية القائمة حالياً. ولهذا السبب استغلت المفوضية فرصة التحضير للذكرى

للأطراف الرئيسية التي درحت على دعمها بصورة تقليدية، ومن ثم فإن الحافز أيام دول الجنوب للتفكير في الانضمام إليها يتقدّم سريعاً. ومن الواضح أن المناهج المقيدة التي تنتهي بها بعض حكومات دول الشمال تتقلّل بسرعة ويسر إلى غيرها من الدول، حيث تلقيتها مناطق أخرى بدأت لوتها في وضع القوانين والهيكلات اللازمة في هذا الصدد. وتتجلى نتائج هذا الوضع بوجه خاص في المناطق التي تُستنسخ فيها دون أن تكون هناك ثقافة تُعني بحقوق الإنسان، ناهيك عن نظام محدد يختص بحمايتها، مما من شأنه أن يمتص آثار هذه المناهج المستنسخة أو يخفف من وطأتها.

على أن وجود نظام معترف به عالمياً ومطبق على نحو مطرد ومتعدد لتحديد المسؤوليات المتعلقة باللاجئين ينطوي على مزايا واضحة بالنسبة لجميع الأطراف المعنية (اللاجئين والدول المضيفة) والمجتمع الدولي عموماً؛ فهذا النظام من شأنه أن يؤدي إلى تعزيز المشاركة في تحمل الأعباء، والحد من ظاهرة «تسوق اللجوء»، وتحسين القدرة على التنبؤ بما يطلب اللجوء والاستجابة لهما، مما يساعد على الارتقاء بإدارة شؤون اللاجئين.

## آفاق المستقبل

يؤدي التنوع الكبير في أشكال الحماية المختلفة وما يرتبط بها من نظم ماكرة للاتجار في المهاجرين، إلى إشعاعه شعور بالإحباط، ومن هنا أصبحت الدول تشعر بالحاجة إلى النظر في المناهج المتبعة، والتوفيق بينها إقليمياً وفيما بين مناطق العالم المختلفة شيئاً فشيئاً. ويمكن أن ي يأتي هذا التوفيق جنباً إلى جنب مع التسلیم المتزايد من جانب الدول بأنه لم يعد من الممكن التعايش بدون وجود سياسة قائمة على البحث والتدبر بشأن اللجوء، فضلاً عن أن غياب مثل هذه

السياسة ليس بالأمر المستساغ من الناحية الديموغرافية، حيث تتبّع معظم التوقعات السكانية في العالم المتقدم بزيادة مطردة في اختلال التوازن بين الشباب وكبار السن. ولذلك فإن أي نهج شامل ومتكمّل بحق لا بد أن يتضمن إطاراً معيارياً لإدارة حرّكات الهجرة.

وترى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن سياسات الهجرة البناءة والتي تستشرف آفاق المستقبل يمكن أن تؤدي إلى تخفيف الضغط على نظم اللجوء، أو على الأقل إلى توازنه، ويمكن أن تؤدي إلى تحول إيجابي في منهج التعامل مع إدارة الهجرة من خلال وسائل الـ«هجرة» وإدارة نظام اللجوء من خلال وسائل اللجوء. أما

بعينها، مهما كانت درجة ارتباط تلك الدولة بحقوق الإنسان وسيادة القانون. فلعن كان وجود نظام ديمقراطي متظاهر ومنظومة محكمة من الضمانات وتدابير التعويض القانونية يسوغ افتراض تحقق الأمان بوجه عام، فإن التاريخ حافل بالأمثلة التي تثبت أنه لا يوجد نظام مبرراً من العيب أو ثابت على الدوام. أما عندما تستخدم فكرة «بلدة المنشأ الآمن» كاداة إجرائية لإخضاع طلبات معينة لإجراءات مجلة، أو عندما يكون لااستخدامها وظيفة إثباتية (الأمر الذي يؤدي مثلاً إلى افتراض عدم صلاحية طلب اللجوء) تقل بواعث قلق المفوضية إلى حد كبير ما دام بالإمكان دحض افتراض الأمان استناداً إلى إجراءات نزيهة.

في هذا السياق صيغت أشكال جديدة للحماية تتم عن قدر كبير من الابتكار والبراعة، منها على سبيل المثال لا الحصر الحماية المؤقتة والوضع «ب» والوضع الإنساني والإذن الاستثنائي بالبقاء، ووقف إجراءات الترحيل، وتصاريح السماح. ويتسم الوضع الحالي بعدم التنازع بين سياسات اللجوء حتى في داخل المنطقة الواحدة، إذ توجد اختلافات ملحوظة بين الدول وفي داخل الدولة الواحدة فيما يتعلق بما يمن يتحقق الحماية وتنوع الدعم المتاح له، والنتائج القانونية والاجتماعية المترتبة على مختلف أوضاع الحماية.

واستجابة لتلك الأساليب المتعددة التي تنتهي بها الدول، بدأ الأشخاص الذين رفضت طلباتهم للحصول على اللجوء، والمحامون الذين يلتزمون حلولاً لمشكلة الحماية، والقضاء الذين ينظرون في الاحتياجات المتعلقة بها، يلتجمعون بصورة أكثر من ذي قبل إلى مواتيق حقوق الإنسان باعتبارها مصدرًا بديلًا للحماية في واقع الحال. ورغم كل المزايا التي تترتب على ذلك، فهو يشكل مشكلة أخرى (على الأقل في الوقت الحاضر) تتمثل في أن حظر الطرد أو الرد بموجب مواتيق حقوق الإنسان لا تصاحبه حتى الآن معايير واضحة الصياغة بشأن المعاملة والإقامة بالنسبة للمستفيدين منه.

## اتفاقية ١٩٥١ هي أبعد ما تكون عن اتفاقية أدركتها العفاء

وقد تركز المناقشات الدائرة في هذا الصدد حتى الآن على دول العالم المتقدم، وهي دول تستند حماية اللاجئين فيها إلى قاعدة تشريعية مبنية، أما في الدول التي لا توجد بها تشريعات خاصة بالحماية فيبدو أن انضمامها لاتفاقية اللاجئين أمر مستبعد يضعف احتماله يوماً بعد يوم. ومما له دلالة لا يمكن إغفاله أن حكومات دول الجنوب

كثيراً ما تشير في اجتماعات اللجنة التنفيذية لمفوضية شؤون اللاجئين إلى أن الاتفاقية ما برحت تضليل جدواها وصلتها بالواقع، فيما يبدو، بالنسبة

الحملة الدهولية

الجمهورية الـدوـلـة

كبار ممثلي الحكومات والخبراء في مجال حماية

توضيحي مضمون ونطاق الحسامية، في إطار المناهج الشاملة التي تستوجبها بشرى المواقف التي تتضمن عن نزوح اللاجئين ولا تغطيها اتفاقية ١٩٥١ بصورة كاملة، وتهدف تلك المنشآرات الدولية إلى التأكيد مجددًا على الدور الأساسي للالحادية من ناحية أخرى، ومن ناحية أخرى إلى الاعتراف بالرغبات وأوجه القصور الموجودة في النظام الحالي والعمل على سدها من مظاهر الأشخاص الذين يطبلون الحسامية ويحاجرون إليها والحكومات التي تتعذر منها معضلات عسرة في هذا الصدد.

وقد لقيت هذه البداية دعماً كبيراً من جانب الحكومات، وعلقت عليها أعمال كبيرة، حيث زر كلاً من الأمين العام واللجنة التنفيذية للمفوضية كل من الأشخاص والجماعية العالمية للأمم المتحدة، وقد جرت تلك المسئوليات على ثلاثة مسارات متوازيه تدرّج تدريجياً

إريك فيلر هي مدير قسم الحسامية الدولية بمفوبي الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

البريد الإلكتروني: [FELLER@unher.ch](mailto:FELLER@unher.ch)

هذه المقالة هي صيغة مختصرة من كتابة القتها إراك فيلر في موتمر عقد في بونسيه في يونيو / حزيران ٢٠٠٠ .

إلى ثلاثة محاور رئيسية هي: حماية الأجانب في  
السوق الجماعي، وحماية الأجانب في  
سياق نظام الحماية المترددة (بما في ذلك  
المشارك في تحمل الأعباء) والبحث عن حلول  
تقوم على أساس المعايير العالمية أو إلى التوصل إلى  
فهم مشترك للتحديات والتعديات والجهود  
الجماعية، وتقوية أواصر التعاون لمواجهة تلك  
التحديات؛ وثانياً أن تهيئ تملك العمليات الفرعية  
لتحديد وتغيير الاستجابات العملية لمشاكل  
الجماعية؛ ثالثاً أن تتمر من معايير وأدوات ومعايير  
جديدة لتعويض الحماية وتعزيز الانقافية.

أريكا فيلر هي مدير قسم الحماية الدولية  
بجامعة الأمم المتحدة لشؤون الملاجئ.

FELLER@unher.ch

A black and white photograph showing a dense, chaotic pile of crumpled paper or debris. The paper is heavily folded and layered, creating a complex texture of creases and shadows. The lighting highlights the ridges and valleys of the crumpled mass, emphasizing its three-dimensional, crumpled nature.

---

UNHCR/R Chalasan

# بعد الحرب الباردة: تغير مفهوم اللجوء واللاجئ

بقلم: غاي س. غودوين-غيل

## ١) النموذج الأمني

يقوم النموذج الأمني على بعض المفاهيم القديمة عن الحقوق السيادية، ويدرس ظاهرة حركات اللاجئين (وحركات الهجرة) ويتعامل معها من منطلق السيطرة عليها في المقام الأول، وينظر إلى اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين أو صورهم على أنهما مصدر تهديد للأمن الوطني والإقليمي بل والأمن الدولي أيضاً. وهذا التوصيف ليس محايداً، وليس محموداً في جوهره، إذ أنه يفتح الفرصة للتعامل مع الأشخاص دون اعتبار لكرامتهم وقيمتهم كأفراد.

وهناك جانبان كثيراً ما يرتبطان معاً فيما يتعلق بنموذج الدولة /الأمن، وهو فيما يبدوا:  
١) الجانب الداخلي / المرتبط بالسيادة؛  
٢) والجانب الخارجي / المرتبط بالحماية.

يتمثل الجانب الداخلي أولاً في آليات الضبط الموجهة نحو الأشخاص الذين يتلقون أو الساعين للانتقال، مثل التأشيرات، والضوابط التي تفرضها الشركات الناقلة، والقوانين والسياسات المقيدة المتعلقة بالهجرة وحماية اللاجئين، وإجراءات الردع مثل الاحتجاز والحرمان من الحقوق بدرجات متغيرة. ويرتبط ذلك عموماً بشيوع لغة معينة في الخطاب العام تؤدي إلى زيادة الإحساس بالقلق على المستوى الوطني، أو تزعم حماية المجتمعات الجديدة والمستقرة، وتثير شبح التوترات الاجتماعية.

أما الجانب الخارجي من النموذج الأمني فيتبدي في السياسات الخارجية في إبرام «الاتفاقيات السماح بالدخول مرة أخرى»، وفي دعم إيجاد الحلول من خلال قارات مجلس الأمن، ودعم إجراءات التدخل المختلفة، و«التوجيه» الفعال بشكل أو آخر للوكالات الدولية وخصوصاً وكالات الأمم المتحدة (من خلال «الحماية الوقائية» والحماية الإقليمية وما إلى ذلك).

## للحماية الدولية لللاجئين، التي تعد مسؤولة المجتمع الدولي، تاريخ طويل متميز يرجع إلى الجهد المبكرة لعصبة الأمم.

- ينبغي منح اللجوء ريثما يتم التوصل لحل مشكلة اللاجئ.
- لللاجئين أن يتمتعوا بحقوق الإنسان.
- حماية اللاجئين تمثل مبدأ عالمياً.

وجملة القول إن المجتمع الدولي وضع نظاماً ذا مضمون قانوني صارم يستند إلى تصور راسخ حول قيمة الإنسان وإلى أحقيبة الفرد في احترام كرامته وسلامته كإنسان. وبصفة عامة، ظل هذا النظام يؤدي دوره بصورة طيبة حتى منتصف الثمانينيات.

ولكن مع انتهاء التوتر بين الشرق والغرب ظهر اتجاه جديد نحو إعادة النظر في الالتزامات والأدوار والإمكانيات المؤسسية. فبعد أن كانت الدول قائمة بالتحرك على أساس الالتزامات والتوقعات، أصبحت الآن تميل عموماً إلى بسط نفوذها

والتحرّك خارج حدودها لمنع تنفيذ الالتزامات نهائياً. وبعد أن كانت الواجبات تؤدي طوعية

أصبحت الآن يستهان بها، وصار التقليل من شأن أبعاد حقوق الإنسان في تحركات الأشخاص ملحاً آخذًا في التزايد، بينما تعجز الحكومات والمنظمات الدولية في واقع الأمر عن إدارة

شؤونها والسيطرة عليها،

وعن التعامل على نحو متsons مع الحركات الواسعة أو التعامل مع تغير طبيعة الأسباب الكامنة وراءها، أو عن اتخاذ القرارات، أو وضع الأهداف الاستراتيجية، أو تحديد الوسائل التكتيكية.

وهناك عدد من المآذق القائمة في الوقت الحالي يمكن توضيحها من خلال استعراض نموذجين متناقضين في هذا الصدد.

تمثل اتفاقية ١٩٥١ بشأن وضع اللاجئين، وبروتوكول ١٩٦٧ الملحق بها لتحديدتها، خطوة في تطور حماية اللاجئين، وبمقارنتها بما سبقها من صكوك تجد أنها تُعرف اللاجئ تعريفاً أوسع من تلك الصكوك وإن كان تعريفها لا يزال محدوداً، وتضع معايير شاملة للمعاملة خصوصاً معاملة اللاجئين المستقرين أو الحاصلين على إقامة قانونية. ولكن كما يشير عنوان الاتفاقية فإنها ليس وثيقة شاملة، لأنها لا تتناول حرکات اللاجئين على نطاق واسع، ولا تفصّل التعاون الدولي، أو التوصل إلى حلول إلا فيما يتعلق بوضع الفرد بوصفه لاجئاً، ولم يكن المقصود من الاتفاقية أصلاً أن تتناول مثل هذه الأمور على وجه التحديد.

وفي مطلع الثمانينيات من القرن العشرين، وعلى الرغم من استمرار وجود بعض الجوانب غير المحددة المعالمة، كانت النقاط التالية قد ثبتت وترسخت:

- يشمل مفهوم اللاجئ في القانون الدولي كل فرد لديه خوف نابع من سبب وجيه من التعرض للاضطهاد، إلى جانب الأشخاص الذين لديهم أسباب مقبولة لعدم مطالبتهم بالعودة إلى مواطنهم الأصلي.
- يتضمن مبدأ عدم الإرجاع كل ما يتوارى بين عدم طرد الموجودين داخل أراضي الدولة حتى عدم اضطهادهم، بالإضافة إلى عدم رد الموجودين على الحدود.
- يمثل التضامن والتعاون الدولي ركيزتين أساسيتين في النظام الذي يهدف إلى تقديم الحماية وإيجاد الحلول.
- تمثل إجراءات تحديد وضع اللاجئ أمراً ذات أهمية بالغة.

- نظرًا لهذا الصراع بين الاتفاقيات، وعندما تذكر في وضع الاجزء وطالب الجحود اليوم، يصبح من المفید أن تستذكر الأهداف التي لم تتحقق قبل انتهاء الحرب الباردة.
- تتجزأ بعد تثبيت الانزعاج:
  - القائمة التالية من الأهداف التي لم ومنذ تشهيدها وحتى الآن، تجد أن والكافحة والسرعة تحديد وضع الاجزء / استغاثة للحملة، بما في ذلك حالات فرد أعداد كبيرة من الأشخاص.
  - بناء قدرات إقليمية ودولية لتشعب لأى حركات مغایطة بهدف التخفيف من وطأتها والتدخل للتعامل معها.
  - بناء قدراتإقليمية (دولية) للمهتماركة في تحمل المسئوليات في عملية توفير الحماية والتجدد بالحلول.
- وضـع سـبلـات وـرـاحـة مـرـنة قـادـرة عـلـى التـعـامـل مـعـ الـحـمـادـيـةـ الحـارـسـةـ والـجـارـيـةـ والـعـلـوـلـ.
- والـاسـتـقـرارـ فيـ دـوـلـةـ ثـالـثـةـ مـؤـسـسـةـ وـطـنـيـةـ وـدـوـلـيـةـ مـهـيـةـ معـ الـهـجـرـةـ وـادـارـةـ الـهـجـرـةـ وـتعـزيـزـهاـ المسـتـقـرـيـنـ.
- لـتـقـصـيـةـ حـقـوقـ الـإـسـلـانـ فيـ عـلـيـةـ صـيـاغـةـ تـإـلـيـةـ وـرـضـحـ الـسـيـاسـاتـ.



Panos Pictures/Clive Shirley

وتعدل أنس هذا النموذج موجودة بالفعل، فحتى في  
اللجانين وطابقي المجهود والجهات أولها يمكن  
أن تكون لديهم مبررات معقولة لطلب الحماية  
سواء من الأضياف أو لأسباب تتعلق بغير ذلك من  
حقوق الإنسان ذات الصلة، وبطبيعة الحال من  
التعامل مع كل طلب على حدة لتقرير وضع صاحبه  
على أساس ظروف الخاصة.

الحدود المحسّنة - الامريكيه

ممثل نموذج الفردية تنتهي المعاشرات  
وينطلق من سلسلة معيبة من الممارسات  
الاتفاقية تقوم بها الدولة ومن قراءة خاصة  
لـ«بني»، وينطلق من سلسلة معيبة من الممارسات  
المعاشرات عامة ومسكتك فيها، لا يطالب باعlier

نهر دجلة في المخطوطات

وتعود أنس هذا النموذج موجودة بالفعل، فتحتى في السياق الإلمايسي المحدود الذي تحكمه الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان يوجد قرار لا ينسى به من التشريعات القانونية التي وضعت في إطار المواد ٣٠ و ١٤ و ١ التي توضح حدود اختصاصات الدولة فيما يتعلق برض دخول الأفراد إلى إراضيها أو طردهم أو إخراجهم منها، متى كان ذلك الإجراء يمثل انتهاكاً للحقوق الإنسانية لمholders الأفراد. فالحملة ضد الاجراءات الإدارية التعسفية وغير القانونية وسبل معالجتها أمران يدخلان في سياق سيادة القانون والعدالة. وعلى المستوى العالمي، تتجدد أن المهد الداروي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦ وأتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من المعايير الإنسانية أو العقوبة القاسية أو الإنذانية أو المضرة بالمهنية الصادرة عام ١٩٨٤ (خصوصاً في ما دادتها الثالثة)، والاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل الصادرة عام ١٩٨٩ كل هذه المكرمات توسع من نظام الحماية الذي يشمل الأفراد.

ممثل نموذج الفردية تنتهي المعاشرات  
الذين، وينطلق من سلسلة معيبة من الممارسات  
التي تقوم بها الدولة ومن قراءة خاصة لاتفاقية  
الحقوق المدنية والسياسية التي تضمن حقوق الإنسان على وجهه  
العام، ومن عقيدة حقوق الإنسان على وجهه  
الخاص، ليعارض مفهوم الدولة القائمة على  
سلطات عامة ومسكتك فيها، لا يطالبا باعتبار

وعلى الرغم من التجارب التي استغرقت عدة عقود، فلم تنجح إلا قلة قليلة من الدول في التوفيق بين تلبية التزاماتها الدولية وإجراءاتها الوطنية الخاصة بالحماية. ولا يزال تحديد وضع اللاجئ يلعب دوره في التعامل مع طلبات اللجوء، ومن هنا يتضح أن المبادئ العامة النالية ما زالت تحتاج إلى مزيد من الصقل، وإلى ترجمتها إلى الواقع ملحوظ في إطار النظام الوطني حتى تتحقق سيادة القانون:

- الالتزام باتفاقية ١٩٥١ /بروتوكول ١٩٦٧، بما في ذلك تعريف اللاجئ ومبدأ عدم الإرجاع والتعاون مع مفوضية شؤون اللاجئين؛
- الإجراءات التي يتبعها القانون؛
- ضرورة النظر في كل طلب للجوء على حدة وبموضوعية وحياد من جانب مسؤولين مؤهلين لهذا العمل وعلى دراية كافية به؛
- ضرورة أن ينطوي تحديد وضع اللاجئ على «مسؤولية مشتركة» بين صاحب القرار وصاحب الطلب (الذي يجب أن تناح له الفرصة الكافية لعرض حالته)؛
- سلامية الإجراءات، بما في ذلك فرصة تقديم طلب الحصول على وضع اللاجئ /اللجوء على الحدود، وحق الاستعنة بمترجم، وفرصة الاتصال القانونية، وفرصة مقابله بمفوضية شؤون اللاجئين، وإجراء مقابلة شخصية؛

تسجيل القرارات كتابياً مع تفصيل مبرراتها؛ إمكانية الطعن في القرارات السلبية، أو مراجعتها على نحو مستقل؛ أحقيبة البقاء إلى أن يتم الفصل في الطلب؛ الاعتراف بالوضع عندما تكون المعايير مستوفاة، والاعتراف بالأهمية المفترضة للأجئين المعترف بهم في الإقامة في دولة الملاجأ.

ولكي تتحقق سيادة القانون ينبغي أن تكون الحلول المطرورة قابلة للتنفيذ على أرض الواقع، فمثلاً في حالات التدفق الجماعي قد تسود أولويات أخرى وتدخل اعتبارات مختلفة في إطار الصورة، فبدلاً من التأكيد في هذه الحالات على الحقوق الإجرائية الفردية يمكن أن يبرر منهج قائم على مراعاة احتياجات الجماعات أو الفئات، على شرط الحفاظ على المبادئ الجوهرية للحماية مثل عدم الإرجاع. وقد يؤدي المنهج القائم على التعامل مع الجماعات أو الفئات إلى إدراج بوعاث قلق جديدة تقوم على الحقوق، مثل معيار المعاملة التي ينبغي منحها لجماعة ما، في سياق اجتماعي وسياسي تظل فيه حقوق الإنسان الأساسية ممتدة بالحماية. وهناك قدر كبير من الخبرات والبحوث حول الحماية المؤقتة، لكنها تحتاج لمزيد من الدعم حتى تتحذ صورة بيان قوي بشأن

المارسات الدولية في هذا الصدد.

## دور الأمم المتحدة

أدى النمو غير العادي في المنظمات التي تعامل مع اللاجئين، من حيث إجمالي عددها وحجم وحداتها، إلى ظهور تحديات بالغة أيام الإدارة الاستراتيجية، ففي بعض الأحيان تغيب الاختصاصات المحددة والأهداف الواضحة تحت وطأة متطلبات الإغاثة الطارئة. وإذا أرادت المنظمات الدولية أن تقوم بدور فعال، فعليها أن تفهم بوضوح أهداف اختصاصاتها وتقسيم العمل فيها من أجل تحقيق غايات محددة. وما العدل الدائري حالياً حول مسؤولية تقديم الحماية والمعونات للنازحين داخل أوطنهم إلا مثال على مجموعة كبيرة من القضايا المعقّدة والمتشابكة.

وبالنسبة لمنظمة مثل مفوضية شؤون اللاجئين، التي لها اختصاصات واضحة ومحددة، تصبح النتيجة الحتمية هي ضرورة ترتيب المهام داخلياً بحيث يتم إدراج مبادئ الحماية الدولية في التخطيط للسياسات والعمليات، سواء من القاعدة نحو القيمة أو على مستوى صناعة القرار. ولكن مع الأسف مررت فترة لم تجر فيها الأمور على هذا الشكل، الأمر الذي تربّت عليه نتائج فادحة.

إلا أن التحديات في مجال التنظيم ليست داخلية فحسب، ففي إطار منظومة الأمم المتحدة يجب أن يكون هناك اعتراف متبادل بصلاحيات الجهات الأخرى التي تعد مكملاً لبعضها البعض بصفة عامة، مثلما يجب قبول مسؤوليات التعاون. وربما يستدعي ذلك رفض دور «الوكالة الرائدة»، وذلك تحديداً لأن سياسات حل المشاكل لديها تطعّن على المبادئ التنظيمية الأولية وتقلل من درجة الاستقلال الذاتي. كما ينبغي التصدّي لتضارب المصالح، مثلاً من خلال الاعتماد على رأي طرف ثالث بشأن تقييم المواطن الأصلي، سواء في عملية تحديد وضع اللاجئ أو في تعزيز عملية الإرجاع إلى الوطن.

ولا تعد الهياكل وحدتها كافية لضمان تحقق الأهداف أو تأسيس السياسات على التوجيهات الأولية. إذ ينبغي أن تشجع ثقافة خاصة بالحماية، ونظرًا لمستوى التغيرات المؤسسية التي طرأت على مدى السنوات الماضية أصبحت هناك أمور أخرى مطلوبة أكثر من مجرد الإصلاحات الهيكلية.

كما أن هناك بعداً آخر ما يزال حتى الآن بعيداً نسبياً عن مجال البحث ويتعلّق توجيه الاهتمام

## الخلاصة

لا يتوقف مستقبل مفهوم اللاجئ وتأسيس الملاجأ فحسب على وجود الإرادة الالزامية لحماية الالتزامات القانونية الدولية والأمثال لها، ولكن أيضاً على وجود الإرادة الالزامية للتعامل في إطار تعاوني مع مسألة الهجرة، بما في ذلك القضايا التي لا تزال تعد قضايا سيادية. وينبغي وضع إطار جديد لإدارة الهجرة بشكل أفضل مما هو قائماً حالياً على أساس من القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي تعد أساسياته التزامات دولية تجاه المجتمع الدولي ككل، ويستمد سلطاته إلى حد كبير من القواعد الفاضلة في القانون الدولي. ويجب أن يعزز هذا الإطار كذلك التعاون الفعال لتحقيق تلك الأهداف بوضع آليات تمكن الدول من تلبية التزاماتها التي تدين بها لمواطنيها بوصفها دول الموطن. وتلك قضية تتعلق بالحقوق الفردية وبالمسؤولية في نطاق المجتمع الدولي وتجاهه. فإذا كان الاهتمام قد وجّه بعض الشيء إلى مسألة حق اللاجئ في العودة وإلى التزام الدولة بالسماح بدخول اللاجئ إلى أرضها مرة أخرى، فلم يتم توجيه الاهتمام إلا فيما ندر إلى تلك المسؤوليات في السياق اليومي للهجرة الذي لا يخرج عن الأحوال العادية.

**غاي غودروين-غيل أستاذ قانون اللجوء الدولي بجامعة أكسفورد، ورئيس تحرير المجلة الدولية لقانون اللاجئين International Journal of Refugee Law**

Refugee Law guy.goodwin-gill@law.ox.ac.uk

1 Iraq: SC res. 688/1991; Somalia: SC res. 733/1992; SC res. 794/1992; Haiti: SC res. 841/1993; Rwanda: SC res. 929/1994; Kosovo: SC res. 1199/1998.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِقَلْمَنْ: طَارِقٌ مُصْبَحٌ يُوسُفٌ

الصورة المسلية التي ترسمها وسائل الإعلام للأجيالين متى ارتفاع الحاد الذي حدث في عدد

طلابي المحجوره عام ١٩٩٦ـ ، ولذلك فليس بغريب أن تؤثر الإجراءات الحكومية التي تتشيّر إلى ممارسات طفليهون، تأثيراً سلبياً على مسامعي الأطفالين بالإنزعاج ، بسبب تضييقها للأطفالين على أنفسهم للبحث عن فرص العمل؛ إذ أن وصف «اللاجر» يستهتر مشارعه عدائية ضد الأطفالين في تنويع أرباب الأعمال الذين يتحملون أن يعمل الأطفالين، الأمر الذي أحقر كثريين من يصنفون على أنهم لا يحولون بحسب اتفاقية ١٩٥١ على العيش عالة على غيرهم، بينما اضطر لاجهون آخرون من أصحاب الكفاءات إلى العمل بالجر زهيدة وفي أعمال بذنية مرضية في بعض الأحيان. والاستثناء في للاء الأطباء ظلل المشاكل التي تكتنف المجهدة في المستشفىات الأيرلندية.

باسم Fas تموله الحكومية، فإن الجانب الخاص بالاتصال، ينسحب تصويرها للأجياد على أنهم طفليون، تأثيراً سلبياً على مسامعي الأجيادين للبحث عن فرص العمل، إذ أن وصف «اللاجي» يستثير مشاعر عدائية ضد الأجيادين في نفوس أرباب الأعمال الذين يتحملون أن يعمل الأجيادون للريض، الأم الذي أخذ كثيرون، معنون بصنفين على

**يعني** أندماج الأجيالتين لأن يبيّن الأجيال حيّة جديدة تتنسّم بالكرامة وأن يبيّس عضواً مستقلّاً ومتمنحاً في المجتمع، ذات قدرة على أن يتولّ شأن نفسه بنفسه وهي عملية يبدأ بالمعنى، الكامل للمعاشرة لأن اتفاقية الأجيالتين

١ تواجه مشكلات عديدة في إنترنت اجتماعية من الألاجئين من استعمال طاقتهم الاستهلاكية الكامنة، وهناك مشكلاتان رئيسيتان في هذا الصدد تتصالان بهما رات تعلم اللغة وبالعمل.

العمل، حيث يعد إتقان الإنجليزية أمراً أساسياً للاستفادة في سوق العمل الإيرلندي. وعلى الرغم من وجود برنامج تدريسي فائق الأهمية يعرف الأجانب من قيام استقرار في أيرلندا الشماليّة حيث مُطلوباً

LAST Be Quiet  
while WAITING  
OR ORDER Thank You



**الرجبيين.** **سيدي** **الرجبيين.**

مميزة زرما يتعرض بسبعين لالتمييز في المعاملة. يتكلّم الانجليزية بطلاق، فإنّ لهجته تظل سمة التدريس المبتكرة، ولكن حتى لو كان الاجبي هو مطلوب، ويحتاج بشدة إلى مزيد من أساليب بالاتّاريب على استعمال اللغة فيه بعيد تماماً عما ي Bans كلامه سوية الحجميّة، فإنّ العجيب العاصي

وهو تلك اعداد كبيرة من الاجئين الذين انتظروا طويلاً وهم يعتصرهم القلف البالغ حتى تم الفصل

حياتهم من حيث إتاحة الفرصة لهم للحياة حية  
يؤود حصولهم على وضع الماجوء إلى أي تغيير في  
طبيات الماجوء التي تقدموا بها، ومع ذلك لم

الاعتراض بسبب بطلاته . وقد كتب الكثيرون عن

105 UELORNE

BRUNNEN

Digitized by Google

卷之三

卷之三

110

卷之三

100

100

卷之三

100

100

للمعركة المناهضة للعنصرية أن تؤتي ثمارها، وأهم ما في الأمر هو ضرورة قيام الدولة بتوفير التمويل لمؤسسات المجتمع المدني لمساعدةها على التصدى للعنصرية من خلال وضع برامج للتعليم والتوعية في هذا المجال.

طارق مصباح هو عضو سابق في مكتب المفوض السوداني لللاجئين (انظر مقالته في العدد رقم ٢ من «نشرة الهجرة القسرية» بعنوان «مخيم أبو رخام في السودان: تقرير شخصي»: [www.fmreview.org/fmr024.htm](http://www.fmreview.org/fmr024.htm)

ويقيس الآن في دبلن في أيرلندا، حيث أسس آخرى هيئة عمال التنمية الأفارقة بأيرلندا بهدف طرح منظور إفريقي في سياق الحوار الدائر في أيرلندا حول بعض القضايا مثل إلغاء الديون، وبناء القدرات، والمنهج القائم على حقوق الإنسان في مجال التنمية.

**البريد الإلكتروني:** tarigousif@eircom.net ظهرت صيغة مزيدة من هذه المقالة في «مجلة الأفارقة» Africans Magazine على الإنترنت التي تقدم خدمة معلوماتية للأفارقة المقيمين في أيرلندا (www.africansmagazine.com).

انظر أيضًا «حقوق الإنسان لا تعرف حدوداً» بقلم مورا لين في العدد رقم ١ من «نشرة الهجرة القسرية»، ص. ١٧.

١ الأشخاص المعترف بهم كلاجئين وفقاً لنصوص اتفاقية ١٩٥١ لللاجئين، في مقابل «لاجئي الرابع» (الذين تدعوهם الحكومات تحت إشراف مفوضية شؤون اللاجئين مثل الفنتامين والبوستين وأهالي كوسوفو) والذين توافر لهم هيكل مستتبة تقدم لهم الترحيب والدعم اللازم.

على أساس مبادئ الاعتراف بالفرق بينهم وبين غيرهم واستحرامه. وعندئذ يمكن أن يشارك اللاجئون في الحياة الاقتصادية والاجتماعية على قدم المساواة مع المواطنين الأيرلنديين، الأمر الذي يعد عاملاً مهمًا في إنجاح عملية توطين اللاجئين؛

- على المنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات التي تعمل لمساعدة اللاجئين أن تولي مزيداً من الاهتمام لمسألة تمكين اللاجئين بإشراكهم في كل القضايا المتعلقة باندماجهم في المجتمع. ومن الواضح أن مثل هذه الجماعات ليست على استعداد لدعم الهيئات التي ينشئها اللاجئون (حيث تلقى مسألة بناء القدرات اهتماماً ضئيلاً). كما أن قلة قليلة من المنظمات هي التي اتخذت القرار الصعب بتوظيف اللاجئين فيها؛

- يجب أن يعتمد إشراك اللاجئين في المجتمع الأيرلندي على التحديد الذاتي الإيجابي لما يميز جماعة اللاجئين عن غيرهم لا على مبدأ ذويانهم في المجتمع، ففي حالة ذويان اللاجئين في المجتمع تقوم الجماعات المتغيرة بتحديد المعايير التي يُقاس على أساسها الجميع تحديداً ضمنياً؛

- ضرورة اتخاذ إجراءات أقوى لمكافحة العنصرية، وعلى الحكومة الأيرلندية أن تضع تشريعات فعالة للتصدى للتمييز حتى يتسعى

تجاه اختصاصات معظم المنظمات الأيرلنديّة غير الحكومية إلى ممارسة نشاطها بالخارج، ومن هنا يبدو أن تلك الاختصاصات تحد من قدرتها على المشاركة مشاركة فعالة في البرامج المعدة من أجل اللاجئين في أيرلندا. وتدرج كل المنظمات التي تقدم العون لللاجئين في أيرلندا مسألة مشاركة اللاجئين على أنها جزء لا يتجزأ من برامجها، لكن هذا ليس سوى ألفاظ رنانة بسبب عدم وجود فكرة واضحة لديها عن كيفية مشاركة اللاجئين في البرامج المعدة لمساعدتهم على الاندماج في المجتمع الأيرلندي. فهو يعني مشاركة اللاجئين توفير الفرصة لهم للنطوط للعمل مع تلك المنظمات؟ أم أنها تعني أن يحكي اللاجئون عن تجاربهم للأطفال في المدارس؟ وكثيراً ما تكون تلك المنظمات، التي أنشئت تحديداً بهدف دعم اللاجئين وتمكينهم من المشاركة، غير متخصصة لتشغيل اللاجئين فيها بالفعل. وهذا الوضع يحتاج إلى تعديل على وجه السرعة حتى يصبح تمكين اللاجئين من المشاركة واقعاً ملمساً.

## توصيات

- ضرورة توجيه مزيد من التمويل إلى مشروعات تعليم اللغة؛
- ضرورة منح اللاجئين الذين ينطبق عليهم تعريف اتفاقية ١٩٥١ حقوق المواطن الكاملة

## دليل المنظمات الأيرلنديّة المعنية باللاجئين

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات بشأن القضايا المتعلقة باللاجئين في أيرلندا من المنظمات التالية:

**منظمة العفو الدولية – الفرع الأيرلندي**  
Amnesty International Irish Section  
48 Fleet Street, Dublin 2, Ireland.  
[www.amnesty.ie](http://www.amnesty.ie)

**حملة مناهضة العنصرية**  
Anti Racism Campaign  
c/o 10 Upper Camden Street,  
Dublin 2, Ireland.  
<http://get.to/arc.dublin>  
Email: sandeep@gofree.indigo.ie

**رابطة اللاجئين وطالبي اللجوء**  
Assocation for Refugees and Asylum Seekers in Ireland (ARASI)  
213 North Circular Rd,  
Dublin 7, Ireland.  
<http://indigo.ie/~arasi/>  
Email: arasi@indigo.ie

**منظمة تضامن المهاجرين**  
Immigrant Solidarity  
PO Box 178, Cork, Co Cork, Ireland.  
<http://flag.blackened.net/revolt/is.html>  
Email: immigrantsolidarity@hotmail.com

### مشروع اللاجئين المنبثق عن مؤتمر المطرانة الأيرلنديّين

Refugee Project of the Irish Bishops' Conference  
169 Booterstown Avenue, Blackrock, County Dublin, Ireland.  
Tel: 00 353 1 288 4713. Fax: 00 353 1 283 4161.  
Email: refproject@eircom.net

### المجموعة المعنية بسياسة حماية اللاجئين

Refugee Protection Policy Group  
<http://members.tripod.co.uk/rppg/>  
Email: rppg@irishrefugeepolicy.org

**منظمة السكان المناهضين للعنصرية**  
Residents Against Racism  
[http://sites.netscape.net/rarireland/racist\\_diary.html](http://sites.netscape.net/rarireland/racist_diary.html)  
Email: residents\_against\_racism@ireland.com

**منظمة سبيراسي SPIRASI**  
Spiritan Asylum Services Ireland  
213 North Circular Road, Dublin 7, Ireland.  
Tel: 00 353 1 8683504  
Email: spiro@indigo.ie

**مكتب الاتصال التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين**

UNHCR Liaison Office  
27 Upper Fitzwilliam Street, Dublin 2  
Email: iredu@unhcr.ch

### المركز الأيرلندي للدراسات الهجرة

Irish Centre for Migration Studies  
University College, Cork, Ireland.  
Tel: 00 353 21 902889  
<http://migration.ucc.ie/immigration>  
Email: migration@ucc.ie

### المجلس الأيرلندي للحرفيات المدنية

Irish Council for Civil Liberties  
Dominick Court, 40-41 Lower Dominick St,  
Dublin 1, Ireland.  
[www.iccl.ie](http://www.iccl.ie)  
Email: iccl@iol.ie

### المجلس الأيرلندي للاجئين

Irish Refugee Council  
40 Lower Dominick St,  
Dublin 1, Ireland.  
[www.irishrefugeecouncil.ie](http://www.irishrefugeecouncil.ie)  
Email: refugee@iol.ie

### اللجنة الاستشارية الوطنية المعنية بقضايا العنصرية والغوارب الثقافية

National Consultative Committee on Racism and Interculturalism  
26 Harcourt Street, Dublin 2, Ireland.  
<http://homepage.eircom.net/~racismctee/refugees.html>  
Email: nccri@eircom.net

# الحملة القانونية للاجئين في جنوب آسيا

بكلم: تشودري ر. أبرار

هذا السياق يذكر هذا البحث على ضرورة وضع نظام قانوني للأجئين في منطقة جنوب آسيا.

## هيكل حماية اللاجئين

يمكن صياغة قانون لحماية اللاجئين بثلاث طرق مختلفة، هي الأفضل إلى السكرك الدولية

المتعلقة باللاجئين، وأو وضع صك إقليمي يحصن منطقه جنوب آسيا وأو وضع تشريعات

## 1- الانضمام إلى السكرك الدولية

السكرك الأساسية للحماية الدولية للإجئين هي اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وبروكول

اتفاقية ١٩٦٧ الملحق بها، وتنسند المعاهدات

حتى وإن لم تعرّب أي دولة في منطقة جنوب آسيا عن اهتمامها بالانضمام إلى الاتفاقية، وقد طرحت أسباب عديدة لتأخر هذا الموقف، منها ما يلي:

• شفوي الاعتقاد بأن اتفاقية ١٩٥١ تمثل أحد الصكوك المنشطة من الحرب الباردة، وأنها تمثل دعماً مصالح «الاجئين السياسيين»

ومن ثم لا تناسب الأوضاع القائمة في منطقة

WE ARE NOT DISPLACED  
BUT DISPLACED.  
PANJ KASHMIR



منذ عام ١٩٤٧ اجتاز ما يتجاوز بين ٣٠ و٤٠ مليون شخص الحدود الفاصلة بين دول منطقة جنوب آسيا بحثاً عن الملجأ، كما شهدت كل دولة تقريباً في تلك المنطقة خروج عدد من اللاجئين منها أو استقبال عدد منهم.

ووجهة نظر بعض الدول النامية، وعلى الرغم من أن مشكلة اللاجئين تعد مشكلة خطيرة في جنوب آسيا فإن الدول المعنية لم تضع أي هيكل رسمي للتعامل مع تلك القضية، ولا توجد أي مبادرة إقليمية بهذا الشأن. وتسري على اللاجئين نفس القوانين التي يخضع لها الأجانب

المقيمين بصورة غير شرعية، وحيث أنه لا يوجد قانون محظوظ خاص باللاجئين فإن طلابي الموجة والإجراءات الإقليمية التي اعتمدت منذ ذلك

الحين إلى تلك الاتفاقية بشكل أساسى، ولكن حتى الآن لم تعرّب أي دولة في منطقة جنوب آسيا

عن اهتمامها بالانضمام إلى الاتفاقية، وقد طرحت أسباب عديدة لتأخر هذا الموقف، منها ما يلي:

• شفوي الاعتقاد بأن اتفاقية ١٩٥١ تمثل أحد الصكوك المنشطة من الحرب الباردة، وأنها

تمثل دعماً مصالح «الاجئين السياسيين»

ومن ثم لا تناسب الأوضاع القائمة في منطقة

**مازالت** تلك المنطقة مسرحاً لتدفق اللاجئين على نحو واسع حتى الآن، وفي ضوء التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والعرقية المتقدمة فيها لا يستبعد أن يزداد تعقد القضايا المتعلقة بحركات تلك الجموع من اللاجئين.

وقد توافق إردياد تدفق اللاجئين مع تزايد احجام الدول عن إباحة فرصة اللاجئين لهم، وبصروف النظر عن الاعتبارات السياسية والأمنية فقد أصبحت الدول المستقبلة لللاجئين تعاني من اشتداد الضغوط الاقتصادية والاجتماعية والبيئية السليمة وتتطوري على التسيير من حيث أنها لا تعلق التي تصاحب وصول اللاجئين، وبالإضافة إلى مسألة وضع نظام رسمي للتعامل مع اللاجئين في ذلك، فإن سياسات التحالف بسياسة التوصل إلى التفاهم من حيث أنها محدودة وأهم عقبة تعيض اللاجئين إلا حقوقاً محددة، وأهم عقبة تعيض اللاجئين من اشتداد الضغوط الاقتصادية والاجتماعية والبيئية السليمة التي تصاحب وصول اللاجئين، وبالإضافة إلى تفرض مزيداً من التعبور في عدد متزايد من الدول الغربوية أضفت من التعبور في عدد متزايد من الدول إلى الحصول على خلاص المعاوضات الثنائية بين الدولتين السياسية من خلال المعاوضات الأولى، وهي الخاصة بحماية اللاجئين دولياً والانضمام إلى الصكوك الدولية الخاصة باللاجئين، على الأقل من

جنوب آسيا حيث يخرج اللاجئون في صورة

جماعات نازحة ضخمة تفرّأ أساساً من  
الصراعات العامة في المنطقة؛

• شيوخ المفهوم البيروقراطي عن أنشطة الأمم  
المتحدة وغيرها من الوكالات الدولية التي  
يُعتقد أنها تتدخل في شؤون الدول؛

خشيّة صناع السياسات من عواقب التّوقّع  
على المعاهدة التي قد تجلب عليهم التّرامات  
لا يستطيعون تلبيتها أو ليسوا مستعدّين لها  
من حيث تعبّة الموارد الازمة؛

• شيوخ التّصور القائل بأنّ الاتفاقيّة تتعرّض  
للتّهكّم من جانب جماعات المهاجرين في

الدول المتقدّمة حيث تجمع تلك الجماعات  
التّبرّعات لدعم الأنشطة الإرهابية في مواطنها  
الأصلية؟

• الاعتقاد بأنّ منطقة

جنوب آسيا تعامل  
اللاجئين معاملة

كربيدة وأذى

الانضمام

للّمعاهدة لن

يؤدي بالضرورة

إلى تحسين أوضاع اللاجئين؛

• استهانة الدول المتقدّمة بالمبادئ الدوليّة  
للحماية اللاجئين؛

• إمكانية استفادة المهاجرين بـ دوافع اقتصادية  
من مبادئ الاتفاقيّة.

ويرى ب. س. تشيميني أن على دول جنوب آسيا  
أن تمتّع عن الانضمام إلى الاتفاقيّة لأنّها تنهّر  
على أيدي نفس الدول التي صاغتها، وأنّ أي  
حدث عن الانضمام يجب ربطه بإلغاء الإجراءات  
التي تقف حائلاً دول دخول الأفراد إلى الدول،  
وتمثل نظماً مؤقتة للحماية.

وهذا الطرح الذي يقدّمه تشيميني يستحق الدراسة  
الجادّة نظراً لأنّ اللجوء بوصفه مؤسسة أصبح معرضاً  
لأخطار شديدة من جانب الدول الغربية. وقد آن  
الآن لأنّ يتصدّى العالم النامي بذلك تصدياً جاداً  
على المستوى الأخلاقي، ومن الممكن لمنطقة  
جنوب آسيا أن تأخذ بزمام المبادرة في هذا الشأن.  
وربما يتفق البعض تماماً مع تشيميني في مخاوفه  
بشأن سياسات الدول الغربية، إلا أنّ ربط موضوع  
الانضمام للاتفاقية بطرح مطالب بإدخال تعديلات  
على الاتفاقية ربما يؤدي إلى مزيد من اضطرابات  
المبادئ الدوليّة لحماية اللاجئين التي تعاني من  
الوهن أصلاً. إن الانضمام إلى الاتفاقيّة يمكن أن  
يبيّن لمؤسسات المجتمع المدني قاعدة انطلاق  
للدعوة لمناهضة انتهاء الاتفاقيّات (على

المستويات الوطنيّة والإقليميّة والدولية)، وتوفير  
قاعدة شرعية لدول جنوب آسيا تستند إليها في بذلك  
الضغط على الدول الغربية لإلغاء نظام منع دخول  
الأفراد إلى أراضيها.

## ٢- صياغة صك إقليمي جديد

تمثّل الصكوك الإقليمية هيكلًا هاماً آخر لحماية  
اللاجئين. فمثلاً تعكس اتفاقية منظمة الوحدة  
الإفريقية المبرمة عام ١٩٦٩ منطق القيادات  
السياسيّة في القارة التي كانت منهاً كثيرة في حركات  
مناهضة الاستعمار، وتوسّع من نطاق تعريف  
اللاجئين بحيث يتضمّن الفارّين من الفصل  
العنصري والاستعماري والعنف العام،  
وتؤكّد على مبدأ الإرجاع الطوعي كحل لمشاكل  
اللاجئين في إفريقيا.

وفي أوروبا تم توجيه اتفاقية شنجن (١٩٨٥)  
ودبلن (١٩٩٠) لوضع استراتيجية عامة للتعامل  
مع طالبي اللجوء داخل القارة الأوروبيّة.

## لقد آن الأوان لأن يتصدّى العالم النامي لذلك تصدياً جاداً على المستوى الأخلاقي

وفي سبيل  
التعامل مع  
الاحتياجات  
الإقليمية في  
أمريكا اللاتينية  
اختارت دول

القارّة إعلان كاراتاجينا (١٩٨٤) غير الملزم، الذي  
اقصرت صياغته على القطاع غير الحكومي فقط،  
ولكن حكومات المنطقة تميّل إلى اتباعه بحكم  
سياستها. ويسوّي إعلان كاراتاجينا من نطاق  
تعريف اللاجئ بحيث يتضمّن العدوان الخارجي  
والصراعات الداخلية والفارّين من الانتهاكات  
الواسعة النطاق لحقوق الإنسان.

إذا قمنا بتحليل مجموعة متنوعة من المناهج  
الإقليمية في هذا الصدد، فسنجد أنّ مسألة  
التنسيق والتعاون بين الدول المعنية أمر حيوى  
لإنجاح مثل هذه المبادرة، وأنّ التطبيق المتسق  
للمعايير يمكن أن يعزّز من حماية اللاجئين وأن  
يشجع على الإرجاع الطوعي.

ويرى أولئك الذين يدعون إلى وضع صك إقليمي  
أنه على الرغم من انضمام دول جنوب آسيا إلى  
بعض الصكوك الدوليّة المتعلّقة بحقوق الإنسان  
ووجود الضمانات الدستوريّة، وعلى الرغم من  
الممارسات الكريمة المتعلّقة باللّجوء وتساهّل  
النظم القضائيّة في كثير من هذه الدول، فقد  
حدث أحياناً أن تعرّضت حماية اللاجئين للخطر  
بسبب غياب المبادئ القانونيّة. ويقال أيضاً إن  
السياسة الخارجيّة والاعتبارات السياسيّة الداخليّة  
كثيراً ما تلعم على مبادئ الحماية العامة، الأمر  
الّذي يضعف من موقف اللاجئين. ويرى دعاة  
المنهج الإقليمي:

- أن تتعقد تحركات السكان وحجمها في جنوب آسيا لا ينبع منه أي رد فعل خاص.
- أن هناك مشاكل وسياسات ومبادرات مشتركة فيما بين دول جنوب آسيا بما يكفي

## ٣- التشريعات الوطنية

في ضوء الظروف القائمة في منطقة جنوب آسيا  
ينبغي توجيه الجهود نحو وضع قوانين وطنية

في المنطقة، وتحث دول جنوب آسيا على الاشتراك مع الدول الغربية في إلغاء نظام منع دخول الأفراد لأراضيها حيث أنه يقوض المبادئ الأساسية لحماية اللاجئين على المستوى الدولي.

تشودري ر. أبرار أستاذ العلاقات الدولية بجامعة دكا ومنسق وحدة بحوث حركات اللاجئين والهجرة.

البريد الإلكتروني: cabrar@citechco.net

١ يؤكّد المبدأ الأساسي لميثاق منظمة جنوب آسيا للتعاون الاقتصادي على عدم طرح القضايا الثنائية «المشتركة للبنان» على مائدة المباحثات. انظر

'The Contemporary Refugee Problem and the Concept of Asylum in South Asia' by Rose Varghese in *Proceedings of the Second Regional Consultation on Refugee and Migratory Movements*, Colombo, 25-27 September 1995.

وللرجوع إلى تحليل ثاقب للساحة الإقليمية، انظر

*Managing Refugees in South Asia* by Mahendra Lama, Occasional Paper 4, RMMRU, Dhaka, 2000.

Bradman Weerakoon 'Regional Initiatives to Promote Awareness of and Accession to the 1951 Refugee Convention and other Relevant Human Rights Instruments' in *Proceedings for the Fourth Informal Consultation on Refugee and Migratory Movements in South Asia*, Dhaka, 10-11 Nov 1997. See also 'The Need for Refugee Laws in South Asia' in (C R Abrar and Shahdeen Malik ed) *Towards National Refugee Laws in South Asia*, RMMRU, Dhaka, 2000.

Article 44, 9th SAARC Summit, Male (May 1997). ٣  
٤ وضعت الولايات المتحدة والدول الأوروبية العديد من الإجراءات القانونية والإدارية للحد من دخول طالبي اللجوء من المنطقة الأخرى إليها.

Tapan Bose *Protection of Refugees in South Asia: Need for Framework*, SAFHR Paper Series 5, South Asia Forum for Human Rights, Kathmandu.

See V Vijaykumar 'Developing a Regional Approach to Refugee Problems in South Asia', presented to the Fourth Regional Consultation on Refugee and Migratory Movements, cited earlier.

٧ المصدر السابق.

B S Chimni *The Law and Politics of Regional Solution of the Refugee Problem: The Case of South Asia*, RCSS Policy Studies 4, Regional Centre for Strategic Studies, Colombo, 1998, p12.

٩ المصدر السابق.

١٠ أهمت الجمعية القانونية التابعة لمنظمة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي إسهاماً كبيراً في وضع تشريع وطني نموذجي للاجئين. وتتمثل هذه الجمعية كياناً إقليمياً معتبراً به من قبل المنظمة وتضم الاتحادات الوطنية للقضاء وأعضاء الأجهزة الإدارية القانونية وأساتذة الجامعات والمحامين من الدول الخمس الأعضاء في المنظمة. وفي ندوتها التي عقدت في دلهي في مايو/أيار ١٩٩٦ أعربت الجمعية عن استحسانها للإستراتيجية القائمة على صياغة تشريعات وطنية قابلة للاعتماد.

١١ للرجوع إلى استعراض شامل للقانون النموذجي وغيره من الصكوك الإقليمية، انظر

S S Wijeratne and Wei Meng Lim Kabaa in *Towards National Refugee Laws in South Asia*, RMMRU, Dhaka, 2000.

١٢ المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على التعذيب.

الاضطهاد القائم على النوع، وبهذا يطرح القانون النموذجي تعريفاً شاملاً يناسب احتياجات المنطقة.<sup>١١</sup>

ويؤكد القانون النموذجي مجدداً على مبدأ عدم الإرجاع القسري (مادة ٦)، وينص على قواعد تطبيق وضع اللاجئ (مادة ٧)، وعلى إنشاء وكالة تنفيذية (مفوضية اللاجئين) وجهاز للفصل في الطعون (لجنة اللاجئين) (مادة ٨)، وقواعد تحديد وضع اللاجئ (مادة ١٤)، وينص على الإجراءات المناسبة الواجب اتباعها في حالة تدفق اللاجئين بأعداد ضخمة (مادة ١٥). وتنص المادة ١٦ منه على ضمان عام لممن يدخلون إلى أي دولة بصورة غير قانونية. وضماناً للحفاظ على الطبيعة الطبيعية في عملية الإرجاع إلى الوطن يشترط القانون النموذجي أن يسجل اللاجئون رغباتهم في صورة كتابية أو غيرها من الوسائل الملائمة (مادة ١٧). وينص القانون النموذجي على وضع إطار أساسي من خلال إجراءات تحديد وضع اللاجئ تتضمن الاستشارات القانونية وخدمات الترجمة الفورية.

## الانضمام للصكوك الدولية الأخرى

هناك العديد من الصكوك الدولية الأخرى<sup>١٢</sup> التي لها صلة وثيقة بحماية اللاجئين والنازحين الداخليين. ويمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تحدث الدول التي لم توقع على تلك الاتفاقيات /العمود على الانضمام لهذه الصكوك وأن تلح أيضاً على الدول التي انضمت إليها ولكنها لم تضع تشريعات وطنية مناسبة في هذا الصدد لكي تقوم بذلك. وقد انضمت كل دول منطقة جنوب آسيا لاتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري. وحال الانضمام لهذه الاتفاقيات يتوجب على الدول أن تعمل على دعم وحماية حقوق النساء والأطفال والآقليات العرقية والإثنية في الظروف التي يتواجد فيها اللاجئون. كما ينبغي على دول جنوب آسيا أن تدرس مسألة توقيع الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص غير المنتسبين لأية دولة.

## الخلاصة

تقدم هذه المقالة تقييمًا لجوانب متعددة في قضية حماية اللاجئين على المستوى الدولي، بما في ذلك نتائج المصادقة على الصكوك الدولية الخاصة باللاجئين ووضع صك إقليمي وصياغة تشريعات وطنية في دول منطقة جنوب آسيا، وتخلاص المقالة من ذلك إلى أن اعتماد تشريعات وطنية يعتبر من الخطوات الأولى الفعالة على هذا الطريق. وتدعو المقالة الدول إلى الانضمام إلى الصكوك الدولية الأخرى ذات الدلالات المتعلقة بحماية اللاجئين

شاملة تعزز من المبادئ العالمية للحماية الدولية للأجئين مع الأخذ في الاعتبار بالخصوص المميزة للمنطقة.

وفي البداية تجدر الإشارة إلى أن النصف الثاني من التسعينيات شهد بعض المبادرات على المستويات غير الرسمية لوضع نظام إقليمي لحماية اللاجئين في جنوب آسيا. ويمثل إنشاء مجموعة حكماء جنوب آسيا التي أسسها مفوضية شؤون اللاجئين في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٤ خطوة هامة في هذا الاتجاه. وقد اتفقت هذه المجموعة في اجتماعها الأول على عقد مؤتمرات إقليمية سنوية للتشاور بهدف رفع مستوى الوعي العام وتحديد الآليات والاستراتيجيات اللازمة للتحرك نحو الانضمام لاتفاقية، أو صياغة صك إقليمي يوظف الاتفاقية بما يناسب احتياجات اللاجئين في جنوب آسيا. وفي عام ١٩٩٥ أكد مؤتمر التشاور المعقود في مدينة كولومبو على ضرورة وضع نظام قانوني إقليمي لمنطقة جنوب آسيا بخصوص اللاجئين وضرورة إصدار إعلان مشترك يؤكد مجدداً على صلاحية وأهمية التعريفات الواردة في سكوك القانون الدولي للأجئين بالإضافة إلى اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية ١٩٦٩ وإعلان كاراتاجينا ١٩٨٤.

وهكذا كان التركيز الأساسي على وضع إطار إقليمي معياري يمكن أن يتعامل مع احتياجات اللاجئين ومع الأشخاص الذي لا ينتمون لאי دولة ومع النازحين الداخليين.

وفي مؤتمر التشاور الذي عقد في نيدلهي عام ١٩٩٦ حدث تحول استراتيجي نحو فكراً وضع قانون نموذجي للأجئين يمكن تطبيقه على المستوى الوطني. وأكد الاجتماع على ضرورة تحقيق مستوى أفضل من التوعية العامة بشأن اللاجئين والنازحين الداخليين، وخلص إلى أن التشريعات الوطنية يمكن أن تؤدي إلى فهم أفضل للمجوانب المشتركة في المبادئ والسياسات والممارسات وأن تمهد في آخر الأمر لوضع إطار قانوني إقليمي.<sup>١٣</sup>

وفي الاجتماع الذي عقدته مجموعة الحكماء في دكا في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٧ تمت الموافقة على قانون وطني نموذجي، وهو أول خطوة في عملية التوصل إلى إجماع إقليمي حول

منع المشاكل المصاحبة لتدفق اللاجئين والتعامل معها وحلها بطريقة شاملة وإنسانية. والغرض من هذا القانون هو وضع إجراءات لمنع وضع اللاجئ طالبي اللجوء وضمان معاملتهم معاملة منصفة وإنشاء آلية المطلوبة لتنفيذ تلك الإجراءات.

ويُدرج هذا القانون النموذجي «الهوية العرقية» في تصنيفه للأشخاص الذين يحق لهم الحصول على وضع اللاجئ، وينص في أحد حواشيه على أن مفهوم الانتفاء إلى جماعة اجتماعية معينة يشمل

# الاستجابات الدولية والوطنية لمحة النازحين الداخليين

بقلم: فرانسيس دينغ ودينيس ماكمارا

العامة، قام ممثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين بالاشتراك مع فريق من الخبراء القانونيين الدوليين بإعداد سجل تحليلي للمعايير القانونية المتعلقة بالنازحين الداخليين، الذي اتُخذ أساساً لوضع معايير دولية بخصوص النازحين الداخليين، تمخض عن وضع «المبادئ التوجيهية الخاصة بالنازحين الدوليين» التي قدمها ممثل الأمين العام إلى لجنة حقوق الإنسان عام ١٩٩٨. وتوضح تلك المبادئ استناداً إلى القانون الدولي الحالي، وقياساً عليه إلى قانون حقوق الإنسان وقانون اللجوء،

المعايير الدولية التي يجب أن تنظم عمل ممثل الأمين العام والدول وكل السلطات الأخرى والجماعات والأفراد والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في التعامل مع النزوح الداخلي. وتعدد هذه المبادئ الحقوقية والضمانات المتعلقة بكل مراحل النزوح، وهي توفر الحماية من النزوح التعسفي، وتوفير أساس للحماية ومد يد العون في أثناء النزوح، ووضع ضمانات لتأمين سلامتها العودة، والاستيطان

والاندماج مرة أخرى في المجتمع. وعلى الرغم من أن هذه المبادئ لا تمثل صكاماً من الناحية القانونية، إلا أنها تعكس روح القانون الدولي وتسجم معه.

ومنذ تحديد اختصاصات ممثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين، سعي هذا الممثل إلى التعامل مع احتياجات الإطار المؤسسي للاستجابات الدولية لأزمة النزوح الداخلي، ومن الخيارات التي طرحت في هذا الشأن إنشاء وكالة جديدة على غرار مفوضيةشؤون اللاجئين للعناية بأمر النازحين الداخليين، وتکليف وكالة موجودة أصلاً بتولي مسؤولية النازحين الداخليين وانتهاج نهج تعاوني لتعزيز قدرات الوكالات القائمة. وهذا الخيار الأخير هو المفضل والمتبوع حالياً من خلال اللجنة الدائمة للتنسيق بين الوكالات التي تتألف

في أكثر من ٤٠ دولة في شتى أنحاء العالم يوجد ما يترافق بين ٢٠ و ٢٥ مليون نازح شردتهم الصراعات وانتهاكات حقوق الإنسان، بالإضافة إلى ملايين غيرهم شردتهم الكوارث الطبيعية أو الكوارث التي تسبب فيها الإنسان.

إن فداحة المشكلة تضع تحديات أمام القدرات الدولية والوطنية، خصوصاً عندما يطول النزوح لفترة كبيرة دون أن يتم حل الصراع. وفي هذه الأحوال، قد يصبح التحدى الأساسي هو التحول من الإغاثة إلى التنمية بطريقة إنسانية حتى يستائف النازحون حياتهم في إطار من الكرامة واسترداد الاكتفاء الذاتي، بما يتفق مع معايير حقوق الإنسان التي يحق لهم أن يتمتعوا بها مثل كل المواطنين الآخرين في بلدتهم.

## التعامل مع الأزمة

في السنوات الأخيرة ازداد الوعي في نطاق المجتمع الدولي بفداحة مشكلة النزوح الداخلي وضرورة اتخاذ خطوات كافية للتعامل معها. وفي عام ١٩٩٢ تم تحديد اختصاصات منصب ممثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين، الذي يختص بوضع توصيات لإنشاء نظام فعال لحماية النازحين داخلياً ومساعدتهم. ويركز ممثل الأمين العام على أربعة جوانب، هي وضع إطار معياري مناسب للاستجابة لاحتياجات النازحين من الحماية والمعونات، وتعزيز الترتيبات المؤسسية الفعالة على المستويين الدولي والإقليمي، وتركيز الاهتمام على أوضاع بعضها من خلالبعثات القطريقة، وإجراء البحوث لزيادة فهم الجوانب المتعددة للمشكلة.

وبناء على طلب لجنة حقوق الإنسان والجمعية

في أفغانستان حوالي مليون نازح داخلي، وفي الفترة الأخيرة التي لا تزيد على بضعة أشهر، بلغ عدد الأفغان الذين فروا من القتال والجفاف والمجاعة مئات الآلاف. وتعده إفريقيا أكثر قارات العالم ابتلاءً، حيث يعيش فيها حوالي نصف عدد النازحين الداخليين في العالم كله. فقد شردت الصراعات المسلحة التي دامت عدة عقود أكثر من ٣,٨ مليون أفريقي، يمثلون ربع عدد النازحين على مستوى العالم. وفي شهر يناير/كانون الثاني وحده، تشرد ١٩ ألف أفريقي آخر بسبب الصراع. وتحتل أنغولا المرتبة الثانية بعد السودان الذي يقدر عدد النازحين فيه بأكثر من أربعة ملايين. وهناك أمثلة أخرى لا حصر لها توضح فداحة الأزمات الحالية التي جعلت عشرات الملايين يعيشون معدمين ومشددين ومعرضين لانتهاكات حقوق الإنسان.

وتقع مسؤولية رعاية النازحين داخلياً أولاً وأخيراً على عاتق الحكومات الوطنية والسلطات المحلية، ولكن ما يثير الانزعاج أن النازحين داخلياً في دول كثيرة لا يجدون من يكثث بتحمل مسؤوليتهم داخل الدولة، وفي هذه الظروف ربما يكون البديل الوحيد أمامهم هو المجتمع الدولي كمصدر للحماية.

ومن الضروري أن يكمل المجتمع الدولي جهود الحكومات الوطنية متى أمكن ذلك في أي مكان، وأن يقدم الحماية والمعونات للنازحين داخلياً بالتعاون مع الحكومات المعنية. إلا أن الحاجة تصبح ماسة إلى الحماية والمساعدة الدولية بالنسبة للحكومات التي تقصها الإرادة أو القدرة على مدد العون للسكان النازحين في أراضيها. والمأساة الحقيقة أن هذا هو الوضع السائد حالياً.

من الولايات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة، ووكالات حقوق الإنسان والتنمية بالاضافة إلى المنظمات الدولية غير الحكومية.



وقد وفرت البعثات القطرية لممثل الأمين العام المعنوي بالازຈين الماځلين ادواره لتفعیم مدي تابیه احتياجات النازຈين الداخلين فيما يتعلق بالصحابة والمساعدة والتندیمه في أوضاع معينة، ومكنته من الدخول في حوار وجه بهجو ليجاد الحلول مع الحكومات والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية. وقد قام ممثل الأمين العام بدورات قطرية في ماطق مختلفة من العالم يبلغ عددها ۱۹ جولة. وتسعرض تقارير مثل الأمم العام المقدمة للجنة حقوق الإنسان نتائج تلك الجولات وتوصياته بخصوص التعامل مع مجتمع النازຈين الداخلين بمزيد من الفعلية.

كما اتخذت الأمم المتحدة خطوات أخرى لتعزيز الاستجابة الفعالة في الوقت المناسب من جانب المجتمع الدولي للتعامل مع احتياجات النازຈين الداخلين. وتشارك العديد من المنظمات، مثل الجهة الدارلية لصالب الأحرار والعديد من المنظمات غير الحكومية، منذ وقت طويل في حملة جمع المالحين وتقديم يد العون لهم. وفي عام ۱۹۹۷ كافى الأئم العلام لمؤام السجن المقتحمة للمطهور له (اليونيسف) والعديد من المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك الطائفة بمكتب المعنى بالاغاثة الإنسانية بمصرورة تنسيق المسؤولون الإنسانية بمصرورة حلقة الاتصال داخل مظومة الأمم المتحدة للداعية بآي قضايا متعلقة بالنازຈين الداخلين. وفي داخل القائم بجزء من الجهد لمساعدة النازຈين لأن الاستجابة العامة لذالك المسئلية ذات الأبعاد الفادحة تعد غير كافية بدرجها بيش لها، حيث أدت التغيرات الخطيرة في العمليات التي تقويمها بالمعنى بالاغاثة والوكالات استجابة لاحتياجات الأمم المتحدة والمساعدة، وضم الـ ۲۰۰۰ على الأئم العلامة بالمعنى بالاغاثة الإنسانية - إنشاء الشبكة الكبرى لتنسيق بين الوكالات المعنية بالنزوح الداخلي، ويرأس هذه الشبكة منسق خاص، وقدم ممثلين على مستوى رفع من ورتفع الآراء في كل اتجاه العالم تقريراً على ضرورة والجموعات المالية المتواصلة إلى عرقانة الجهد الدولي.

### إنشاء شبكة كبرى لتنسيق بين الوكالات

بيان داخلين يقللون من مخيم حجا (حيث عاشوا سنتين) إلى مخيم شيلان، إريتريا.

إذاً منها نضرورة تكييف الجهد، اتفقت الولايات الدارلية في سبتمبر /أيلول ۲۰۰۰ على إنشاء الشبكة الكبرى لتنسيق بين الوكالات المعنية بالنزوح الداخلي، ويرأس هذه الشبكة منسق خاص، وقدم ممثلين على مستوى رفع من

في العنف الذي يؤدي إلى النزوح، ومن ثم يسهل أن توصف الجهود الموجهة لتعزيز المشاركة الدولية بأنها تدخل خارجي، خصوصاً إذا كانت تمس قضية شديدة الحساسية مثل حماية الحقوق الأساسية للنازحين. وهكذا تتغطر مشاركة المجتمع الدولي، إن لم توقف تماماً، بسبب المفاهيم السلبية عن السيادة الوطنية التي تتفق حائلاً دون الرقابة الدولية والتحركات الإنسانية.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الوصول إلى جموع النازحين في دولة من الدول بها صراع داخلي مستعر أمر محفوف بالمخاطر، لأن كل جانب يخشى أن تؤدي المعنونات الإنسانية إلى دعم الجانب الآخر، وقد يسعى إلى أن يحول دون تقديم المساعدات للمحتاجين إليها. كما توجد صعوبات أخرى في الوصول إلى النازحين بسبب وجودهم في أماكن متفرقة، وهو الأمر الذي قد يكون ضرورياً لضمان سلامتهم في بعض الأحيان، ومن هنا لا يسهل دائماً الوصول إليهم في معسكرات أو مستوطنات.

وهناك مشكلة أخرى تدعو للقلق الشديد، وهي عدم استعداد الحكومات المانحة لتقديم التمويل في المواقف التي تبدو فيها الحلول الملهمة طيفاً بعيد المنال ويرامج المساعدات أمراً لا تطائل من ورائه. ومن الصعب أن يتم تدبير التمويل اللازم للمساعدات الإنسانية عندما تكون الحكومات، التي يفترض أن تكون مسؤولة عن الأشخاص الموجودين داخل أراضيها، غير راغبة في إنهاء الصراع.

## الخلاصة

على الرغم من الاتفاق الواسع النطاق على ضرورة بذل المزيد من الجهد لمساعدة جموع النازحين، فما زالت الاستجابات غير كافية في هذا الصدد، وما زال الملايين من الناس يعيشون في معاناة. وبغض النظر عن النتائج الإنسانية المأساوية للنزوح، فإن النزوح ينطوي على دلالات هامة بالنسبة لأمن الناس وأمن الدول. فقد تهار النظم الاقتصادية الاجتماعية والهيكل المجمعي وتعرقل إعادة البناء والت التنمية على مدى عدة عقود. إلا أن مسؤولية الدولة الوعية بدورها تجاه شعبها، وقدرة الشعب على إعمال الحقوق المرتبطة بالمواطنة يمثلان عنصراً لا غنى عنه في تحقيق الاستقرار سواء على مستوى حياة الفرد أو المجتمع أو على المستوى الدولي.

وحيث أن خطورة هذه المسألة أصبحت أمراً معتبراً به منذ أوائل التسعينيات فإن الوكلالات الكبرى في الأمم المتحدة وحركة الصليب الأحمر والمنظمات الدولية غير الحكومية أحرزت تقدماً مشكوراً في

الخاص للشبكة فيرتبط ارتباطاً وثيقاً بمنظومة الأمم المتحدة ومن ثم فهو في وضع يؤهله لإجراء تغييرات مناسبة في استجابة الوكلالات لتلبية احتياجات المعدمين على نحو أفضل مما هو قائم حالياً.

وقد استطاع مثل الأمين العام بوصفه دائمة للحقوق على المستوى العالمي أن يرفع من درجة الوعي بالمشاكل التي يواجهها النازحون على المستوى الوطني والإقليمي من خلال حوار بناء مع الحكومات ومن خلال الندوات والعمل مع المنظمات الإقليمية. ومن خلال بعثاته القطرية يسعى مثل الأمين العام إلى دراسة مشاكل النازحين والتعامل معها عن طريق الحوار، وتتضمن الحكومات وغيرها من الأطراف الفاعلة، وتتضمن تلك المشاكل أوضاع ما بعد الأزمات الطارئة التي لم تعد تجدب انتباها دولياً. كما

يعمل مثل الأمين العام على بذل جهود طويلة المدى لبناء القدرات

في إطار البنية الأساسية للدول، ولتعزيز ونشر «المبادئ التوجيهية». وبالإضافة إلى ذلك، يحاول أن يكون بمثابة «جهاز بحثي» للأطراف المنخرطة أكثر في الجهود العملية من أجل النازحين الداخليين. ومثل هذه الوكلالات العاملة، خصوصاً الوكلالات المشاركة في الشبكة، عليها الاستجابة بسرعة لتلبية الاحتياجات الفعلية والاستفادة من التحليلات المتعمقة التي يقوم بها مثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين.

## القيود وبواعث القلق

ما زالت هناك قيود خطيرة تعرقل التوصل إلى الاستجابة بصورة أفضل لاحتياجات النازحين الداخليين، وإذا كان للمجتمع الدولي أن يحاول التخفيف من محنته، فلا يمكن له أن يصبح بدليلاً عن الدور الأساسي الذي تقوم به الحكومات والسلطات المحلية، لأن تلك الأطراف عليها واجب ومسؤولية تخفيف محنة الأشخاص الذين شردوا من بيوتهم والموجودين في نطاق سلطة الحكومات.

ويجب أن يتم تفسير مسألة السيادة تفسيراً إيجابياً كمفهوم معياري لمسؤولية الدولة عن ضمان الأمن والسلامة العامة لمواطنيها. ولكن تتمتع الدول بسيادة شرعية فيجب عليها أن تبين، من خلال تقديم الحماية والمعونة لكل من يدخلون في دائرة سلطتها، أنها تلتزم الحد الأدنى من المعايير الدولية لحقوق الإنسان والمعايير الإنسانية. ويلاحظ أن كثيراً من الدول المضيفة نفسها لها يد

التابع للأمم المتحدة شرعت الشبكة في تقييم الجهود الحالية لتقديم الحماية والمساعدة للنازحين الداخليين، وتحديد المجالات التي قد تكون فيها الاستجابة الدولية والوطنية غير كافية، والنظر فيما يمكن القيام به لسد تلك الثغرات.

كما تتضمن اختصاصات الشبكة وضع توصيات طويلة الأجل للمتابعة ووضع مناهج للتعاون فيما بين الوكلالات لتعزيز الاستجابات الدولية.

وتهدف الشبكة إلى تكثيف الجهود التي تبذلها كل الوكلالات والحكومات المعنية لإحداث تطورات ملموسة في تقديم المعونات

والحماية للنازحين الداخليين في شتي أنحاء العالم. وتوكيد الشبكة على ضرورة

مراجعة كفاءة

الاستجابات الدولية ومدى تنسيقها. وتمثل البعثات التي توفرها الشبكة حافزاً يدفع الوكلالات والسلطات المضيفة والحكومات المانحة إلى الاستجابة والتحرك. وتتضمن الدول التي قامت الشبكة بمراجعةتها إثيوبيا وإيريتريا وبيروندى وأنغولا. ومن الضرورات الملحة في مجال الحماية والمعونات التي كشفت عنها الشبكة ما يتعلق بمرض الأيدز /نقص المناعة البشرية وانهادات حقوق الإنسان ونقص التغذية الأساسية والصحة والصرف الصحي وعدم كفاية المأوى والأعلام الأرضية. وترك الشبكة جهود الدعوة التي تبذلها على الحكومات المضيفة بالإضافة إلى الدول المانحة بقصد تعزيز الاستجابة لاحتياجات النازحين على نحو أفضل. ومن خلال بعثات المراجعة تتيح الشبكة للأمم المتحدة وال وكلالات المشاركة معها الفرصة لبذل ضغط ونفوذ مشترك للإسراع في سد الثغرات في مجال توفير الحماية والمعونات في الدول التي تكون فيها النازحون الداخليون في أمس الحاجة إلى الحماية والمساعدة الفورية.

ويتعاون مثل الأمين العام المعنى بالنازحين الداخليين تعاوناً وثيقاً مع الشبكة في السعي للتعامل على نحو أفضل مع احتياجات النازحين الداخليين، بالإضافة إلى تعظيم التكامل بين الجهود المبذولة لتفادي ازدواجها. وبينما يعد الممثل مسؤولاً أمام الأمين العام مباشرة، فإنه يتمتع بقدر كبير من الاستقلال عن الأمم المتحدة ويقدر من المرونة في تحلياته، الأمر الذي يسهل دوره كداعية للحقوق وقاض للمظلوم. أما المنسق

العليا بجامعة نيويورك. وكان قبل انضمامه لها  
المرک زميل بمجموعة بوتنغ على مدى ١٢

عاماً. كما عمل في السلك الدبلوماسي  
السوداني سفير لدى كلدا والاسكندرية  
والولايات المتحدة ووزير دولة المشؤون الخارجية  
حتى ترك السلك في عام ١٩٨٣.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

وسوف تستمر في التنازل بينما تواجه كثير من  
على المبادئ التوجيهية كل مستويات الحكم  
عین دیپیس ماکامها منسقاً خاصاً برأس الشبكة  
والمجتمع المدني، وعندما يولي المجتمع الدولي  
أولوية لرعاة تلك الالتزامات، فعندئذ فقط يمكن  
أن يعادت تحمس ملحوظ في مجتمع النازحين  
باتازجين الداخلين في سبتمبر / أيلول من العام  
الماضي. وكان قبل ذلك رئيساً لفرع  
المساعدات الإنسانية فيبعثة الأمم المتحدة إلى  
كوسوفو، كما عمل مع مفوضية شؤون اللاجئين  
على مدى ٢٥ عاماً، شغل خلالها منصب رئيس  
إدارة الحماية الدولية ومتصبب رئيس بعثة حقوق  
الإنسان في كوسوفو.

وسوف يظل للدور الذي يلعبه مثل الأمين العام  
المعنى بالنازحين الداخلين، بوصفه داعية  
للمحقرة وفاضل المظلوم، أهمية كبيرة في توجيهه  
الاعتنام نحو المسألة الإنسانية التي يعيشها  
النازجون الداخليون. وعلى مدى أشهر القادة  
ستقدم الشبكة الكربي لتنسيق بين الوكلات  
بخصوص تقرير يستدلى على عمليات الرجعة الفطرية  
التي تقوم بها الشبكة لتقديمه إلى الأمين العام  
والتنسيق المعنى بالإغاثة الطارئة مع توصيات حول  
ترتيبات المتابعة وแนวทาง التسويق المشترك بين  
الوكالات لدعم جهود التعامل مع النزوح الداخلي  
في المستقبل.

النازحين الداخلين والعائدون في كابول، أفغانستان



الاستجابة لازمة النزوح الداخلي على مستوى  
العالم، وتبين كل المؤشرات أن أيام النزوح

سوف تستمر في التنازل بينما تواجه كثير من

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

ومن ذات هناء ضرورة لبذل الجهد من  
لضمان ترجمة «السيادي العام» إلى نظام أكثر

فاعلية لتقديم الحماية والمعونات للبلدين

الدول تحديات جهوية أمام عملية بناء الأمة في

حقبة ما بعد الحرب الباردة.

# مفوضية شؤون اللاجئين وتقاضي حماية اللاجئين

بقلم: جيل لويس

كما يؤدي العجز المالي والاعتماد على الحكومات المانحة والدول المضيفة القوية إلى عرقلة جهود المفوضية في تنفيذ مهمتها الأساسية وهي تقديم الحماية لللاجئين. وتُستنزف معظم الموارد المحدودة المتاحة للمفوضية لتقديم المساعدات الدولية في التعامل مع طوارئ اللجوء وإعادة اللاجئين إلى أوطانهم. وفي السنوات الأخيرة سعت المفوضية إلى إبراز «أهمية دورها» بالنسبة للدول من خلال التعاون معها بصفة دورية في احتواء النازحين الداخليين داخل مواطنهم الأصلي، وفي فرض برامج إرجاع اللاجئين التي كثيرةً ما تكون طوعية بالمعنى الدقيق. وقد أدت هذه النماذج من «البراغماتية الإنسانية»، إلى جانب التوسيع السريع في اختصاصات المفوضية شؤون اللاجئين، إلى إثارة القلق على نطاق واسع، حيث يخشى كثير من المراقبين أن المفوضية صارت تبتعد عن مهمتها الأصلية وهي حماية اللاجئين، بسبب تحولها باطراد إلى وكالة إنسانية عامة وأداة من أدوات تنفيذ سياسات الدول تنفيذاً صريحاً.

## من الحماية القانونية إلى التحركات الإنسانية: الثقة الجديدة لمفوضية شؤون اللاجئين

لعل أهم قيد يواجه المفوضية هو ما نشأ من تحول التركيز على الحماية القانونية إلى المساعدات الطارئة، وهو ما حدث للمفوضية

في السنوات القليلة الماضية. ففي العقود الأولى من تاريخ المفوضية كانت حماية اللاجئين تعكس القيم والممارسات الأساسية التي أعطت المفوضية معنى وهوية واتساقاً مميزاً لها. ولكن منذ منتصف الثمانينيات ومع اكتساب أنشطة العمليات التي تقوم بها المفوضية أولوية على الحماية، تقهقرت ثقافة الحماية فيها، وأدت التغيرات التنظيمية بها إلى تهميش إدارة الحماية الدولية لصالح المكاتب الإقليمية التي تتميز بقدر أكبر من البراغماتية والانخراط في العمليات. وقد تسارعت وتيرة هذا التغير في الهوية عندما أصبحت الطوارئ الإنسانية ينظر إليها أساساً على أنها مسألة نقل المؤن، وأصبحت صورة المفوضية تعد معاوية لتقديم

كانت مفوضية شؤون اللاجئين، على مدى نصف القرن الماضي، تحت موقعاً رئيسياً في قلب النقاش الدولي حول حقوق الإنسان والمسؤولية الدولية.

توجد وكالة أخرى من وكالات الأمم المتحدة تشغل فيها التقييم والأفكار القائمة على المبادئ موقعاً مركزاً بنفس القدر في إطار اختصاصاتها المؤسسية ومبررات وجودها، أو تتميز بطاقم من العاملين على نفس القدر من الانتزام والاستعداد لعراض حياتهم للخطر من أجل الدفاع عن فكرة احتياج المضطهددين للحماية. ولو لم تكن المفوضية موجودة – كما تشير المفوضية نفسها – لظل مئات الآلاف بل الملايين من اللاجئين لا يجدون من يمد لهم يد العون أو يوفر لهم سبل الحماية.

ولتكن مهما كانت أهمية المفوضية فمن الضروري إلا تأخذ لغتها والصورة التي ترسمها نفسها دون تمحيص. فإذا كانت قد حققت قدرًا من النجاح في مواقف كثيرة على مدى الأعوام الخمسين الماضية فقد لاقت أيضاً عشرات كثيرة، فهي بعض الأحيان كان بطيء الاستجابة وعدم الكفاية في التعامل مع أزمات اللجوء الطارئة وأزمات الحماية يؤدي إلى تعريض حياة أعداد لا حصر لها من اللاجئين للخطر، كما تعاني المفوضية من عدد من القيود الداخلية والخارجية التي تحول بينها وبين تحقيق التأثير المرجو منها كاملاً.

## المشاكل السياسية والمالية المزمنة

ما زال عدم وجود قاعدة موارد مستقلة للمفوضية، إلى جانب محدودية اختصاصاتها وصلاحياتها، يمثل عائقاً أمام التعامل مع أزمات اللاجئين التي يمكن أن تقع مستقبلاً مثلما كان الحال على مدى الأعوام الخمسين الماضية. وكثير من المشاكل السياسية التي تواجه المفوضية مشاكل ظهرت في أثناء الحرب الباردة. فتحرّكاتها مقيدة بمعماريات الدول فيما يتعلق بمفهوم السيادة، وخصوصاً المعايير التي ترفض التدخل في الشؤون الداخلية لتلك الدول. ولا يزال الانتزام بمبدأ سيادة الدولة راسخاً في العديد من الدول الغربية القوية وروسيا

قىمة الحسابة التقليدية التي كانت في صيغة  
اهتمامات المفوضية، بل إلى الحد بصورة شديدة

من الخبرة التي يحتاج إليها العاملون بالمنظمة  
لتنفيذ سياسة قوية للحماية، وأهم خطوة يمكن  
للرئيس الجديد للمفوضية أن يتخذها لإصلاح هذا

الخل في التوازن بين الحماية والعمليات هي  
استعادة المسألة الوثيقة بين إدارة الحماية الدولية  
والعمليات السياسية، مع منح سلطات وصلاحيات

رئاسية لمدير إدارة الحماية، وفي الوقت نفسه،  
يجب مساعدة مدير العمليات بشأن أولوياته  
التصدير أو النشر في أنشطة الحماية مثلها تتم  
مساعدتهم في مجال المساعدات. فإذا لم يتمتع  
سلطات كافية لإدارة الحماية الدولية، وإذا لم يتمتع  
قىضايا الحماية أولوية كافية، فإن تشكك المفوضية

من ضمن الأنساق في منهجها في التعامل مع  
حماية اللاجئين على مستوى العالم.

والأمر يتطلب أن إدارة الحماية لا تتحدا فقط  
إلى منهجها من السلطات، ولكنها تحتاج  
أيضاً إلى الموارد البشرية الأساسية لتطوير دور  
الخاص بالحماية الشاملة للعاملين بالمفوضية على  
كافحة مستوياتها، خصوصاً على المستويات  
الإدارية. وعلى الرغم من تحقيق قدر من التقدم في  
السنوات الأخيرة لل铎خ عملية التطوير المهني فيما  
زالت المفوضية بحاجة إلى أن توفر لجميع العاملين  
بها كافة أنواع التدريب بصفة دورية، وكذلك  
الطارئ الإنسانية التي وقعت أخيراً في كوسوفو  
وفي أماكن أخرى من العالم عن وجود نقص  
المؤهلين لتولي أدوار قيادية على وجه  
السرعة. بذلك يجب إعطاء أولوية في  
خطير في المستويات العليا من العاملين

وبلحظ أن إدارة الحماية لا تتحدا فقط  
إلى منهجها من السلطات، ولكنها تحتاج  
أيضاً إلى الموارد البشرية الأساسية لتطوير دور  
الخاص بالحماية الشاملة للعاملين بالمفوضية على  
كافحة مستوياتها، خصوصاً على المستويات  
الإدارية. وفي الوقت الحالي، فإذا لم يتمتع  
سلطات كافية لإدارة الحماية الدولية، وإذا لم يتمتع  
قىضايا الحماية أولوية كافية، فإن تشكك المفوضية

في الوقت الحاضر، والتضييق الرئيسي أيام  
الفرصة لا يحل بعض التغييرات التي صارت ملحة  
لأنها لا يذكرن شيئاً إلا فيما نذر —  
بالطبعية فرصة العواد — من أجل رصد تغولات  
السلطة الدينية للباحثين، وتجيئ العاملين  
عن تاريخها المؤسسي، وينتقررون إلى الخبرة أو  
والبدلة التوجيهية لرسم سياساتها.

وبدأت الثقافة الجديدة للمفوضية تثبت جدارها  
 شيئاً فشيئاً، وأصبح العاملون الذين انضموا حديثاً  
صحيح أن عمليات الإغاثة تهنىء الفرصة لتوسيع  
السلامة الدينية للباحثين، وتجيئ العاملين من  
البعض الكافي ببيان كيفية العمل المفوضية قبل

التعيينات، وهذا أمر مؤسف لأن العاملين  
بالمفوضية يواجهون معضلات سياسية وأخلاقية  
عسرة، وكثير ما ينتقدونهم على أساسهم بالطبيعة  
وراء كواكب الباحثين، أو يبذرون شيئاً عن صور  
تجاه أو فعل جهود المفوضية في التدخل في  
الحماية الدولية حانياً بدور هامشي فيما يتعلق  
بتقديراً العمليات، وليس لمديرها أى سلطات

وأو في العلاقات العرقية. فاصبحت أهداف  
المفوضية تأخذ طابعاً براغماتياً بطراد، يمعن  
العاملون في المفوضية أن الخدمة  
مستقلة تحول له اتخاذ بجراءات من تلقاء نفسه،  
ولا حتى في الحالات الحساسة، وليس في  
مجال العمليات، وإنما في  
الارتفاع في درجات الوظيفة  
وضمان الترتيب على نحو  
منتظم، فقد أدى تهميش  
الحماية على مدى خمسة  
عشر عاماً مضت إلى

إن المفوضية تكتيراً ما تبدو مشتبه بشان  
موتها ودورها في إطار النظام  
الدولي. ففي بعض الأوقات  
تصدر كلام الجهة الدولية  
لصالح الآخر  
— دون أن ترتبط  
بالأجهزة الأخرى  
في منظومة  
الأمم

النوعية تكتيراً ما تبدو مشتبه بشان  
موتها ودورها في إطار النظام  
الدولي. ففي بعض الأوقات  
تصدر كلام الجهة الدولية  
لصالح الآخر  
— دون أن ترتبط  
بالأجهزة الأخرى  
في منظومة  
الأمم

## تعزيز سجل المفوضية في مجال الحماية

الاغاثات الفخصنة إلى اللاجئين. كما تستحضر  
الطوارئ الإنسانية الكبيرة التي شهدتها  
السعينيات عن طريق نوع جديد من العاملين  
والدبلوميين في مجال نقل المؤون من المفوضية إلى  
المعونات وليس في مجال الحماية. كما أدى  
إحداث أثر عميق في تنافتها التنافسية وسباقها  
دخول الدبلوميين من أنصار الداهج البراغماتي،  
الأولوية يجب أن تكون للفعلية في مجال توصيل  
بالإضافة إلى خروج عدد من العاملين من  
المستويات المتوسطة والعليا من المفوضية، إلى  
الدبلوميين من الجهة الاجتماعية بين العاملين بها،  
التوظيفية، والتفاعل الاجتماعي بين العاملين بها،  
والأخيرة يجبر أن تكون للفعلية في مجال توصيل

الاغاثات الفخصنة إلى اللاجئين. كما تستحضر  
الطوارئ الإنسانية الكبيرة التي شهدتها  
السعينيات عن طريق نوع جديد من العاملين  
والدبلوميين في مجال نقل المؤون من المفوضية إلى  
المعونات وليس في مجال الحماية. كما أدى  
إحداث أثر عميق في تنافتها التنافسية وسباقها  
دخول الدبلوميين من أنصار الداهج البراغماتي،  
الأولوية يجب أن تكون للفعلية في مجال توصيل

في الوقت الحاضر، والتضييق الرئيسي أيام  
الفرصة لا يحل بعض التغييرات التي صارت ملحة  
لأنها لا يذكرن شيئاً إلا فيما نذر —  
بالطبعية فرصة العواد — من أجل رصد تغولات  
السلطة الدينية للباحثين، وتجيئ العاملين من

عن تاريخها المؤسسي، وينتقررون إلى الخبرة أو  
والبدلة التوجيهية لرسم سياساتها.

وبدأت الثقافة الجديدة للمفوضية تثبت جدارها  
 شيئاً فشيئاً، وأصبح العاملون الذين انضموا حديثاً  
صحيح أن عمليات الإغاثة تهنىء الفرصة لتوسيع  
السلامة الدينية للباحثين، وتجيئ العاملين من  
البعض الكافي ببيان كيفية العمل المفوضية قبل

التعيينات، وهذا أمر مؤسف لأن العاملين  
بالمفوضية يواجهون معضلات سياسية وأخلاقية  
عسرة، وكثير ما ينتقدونهم على أساسهم بالطبيعة  
وراء كواكب الباحثين، أو يبذرون شيئاً عن صور  
تجاه أو فعل جهود المفوضية في التدخل في  
الحماية الدولية حانياً بدور هامشي فيما يتعلق  
بتقديراً العمليات، وليس لمديرها أى سلطات

وأو في العلاقات العرقية. فاصبحت أهداف  
المفوضية تأخذ طابعاً براغماتياً بطراد، يمعن  
العاملون في المفوضية أن الخدمة  
مستقلة تحول له اتخاذ بجراءات من تلقاء نفسه،  
ولا حتى في الحالات الحساسة، وليس في  
مجال العمليات، وإنما في

الارتفاع في درجات الوظيفة  
وضمان الترتيب على نحو  
منتظم، فقد أدى تهميش  
الحماية على مدى خمسة  
عشر عاماً مضت إلى

وفي السنوات الأخيرة لم يعد اهتمام المفوضية  
ينصب أساساً على الحفاظ على نظام الملاجوء أو  
السعود الغذائية والساوى والأدوية، ويستند الحكم  
ووجوه المضارعين من الجنوبي، ويشمله أساساً إلى  
الحادية للباحثين وجموع المعرضين للأخطار.

ولكن النجاح اليوم أصبح يقتضي كمباً، سواء  
في المفوضية او في الكبير من المنظمات الأخرى  
الكبرى، يمعن قيس حجم الإغاثة التي يمكن  
تقديرها ومدى السعة التي يتيحها ذلك، بينما

حيث أن هذا الجانب الكيفي من عمل المفوضية  
لا يسهل قياسه بغض النظر كالجانب الكمي،  
ومن ثم لا يسهل الارتكان إليه في كسب تمويل

الدول المناسحة. فإذا كانت المفوضية وضرها من

حقوق الإنسان لجمع النازحين والمهجرين،  
كثيراً ما يتم تجاهل الأهمية المchorوية لحماية

ليسهل قياسه بغض النظر كالجانب الكمي،  
ومن ثم لا يسهل الارتكان إليه في كسب تمويل

الدول المناسحة. فإذا كانت المفوضية وضرها من

حملة اللاجئين بحضور مسموع بدلاً من الترام  
الصمت حيل هذه القضية.

إن المفوضية بحاجة إلى أن تضع سياسة مدروسة  
ومنسقة بشأن الدعوة إلى حقوق اللاجئين. وفي  
الوقت الحاضر، يتوقف مدى قيام مسؤوليها  
بمحارلة انتقاد الحكومات والضغط عليها على  
شخصياتهم ومبادئتهم الفردية أكثر من الاعتماد  
على السياسات العامة على مستوى المفوضية.

يعمل دور رئيس المفوضية والتقدوة التي يعطيها  
الشجاعة والاستعداد لموجهة الحكومات متى  
أقضى الأمر. ويساهم المفوضية تعد راعية المعايير  
الدولية الخاصة باللاجئين في دوافع في تذكير  
الدبلوماسيين باليمن باعتبار أن تلك  
الدبلوماسيات تدعوه لتمويل حقوق الإنسان الدولية.  
ويتعين على المفوضية تحديد معايير يمثل إشارة بالغة  
الغربية لأن الامتثال لتلك المعايير يمكنه  
هوية الدول المبتورة، كما أنها مهمته للدول غير  
الدولية تتحقق المعايير بمقدارها، وفي  
الموسيعة تؤدي إلى السبلة والتجدد الاستثنائي  
لتعارض مع المعايير الدولية الخالية باللاجئين.  
من البيانات الموسومة لسياساتها فيما يتعلق  
بمسؤوليتها الإيجابية.

إن مفوضية شئون اللاجئين ليست منظمة ساكتة،  
 فهي ظلت في تغير وتطور مستمرة على مدى أكثر  
من خمسين عاماً مضطـتـ وتبنيـيـ الأنـ تـخـاذـ  
خطوات جريئة وقوية لإحياء الدور الأساسـيـ  
لمفوضية بوصفـهاـ حـامـيـ اللاـجـئـيـنـ وـأـعـيـانـ نظامـ  
الـجـوـهـرـ فـيـ شـتـىـ أـنـجـاءـ الـعـالـمـ.

جيـلـ لـوـيـشـرـ باـحـثـةـ مـشـارـكـةـ فـيـ موـكـ الدـارـاتـ  
الـدـولـيـةـ بـعـامـ أـكـسـفـورـ، وـعـلـىـ كـتـابـ

(مـعـوـضـيـةـ شـئـوـنـ الـلـاجـئـيـنـ وـالـسـيـاسـاتـ الـدـولـيـةـ)  
طـرـيقـ مـعـفـفـ فـيـ الـمـاطـرـاـتـ)ـ الصـادـرـ عنـ مـطـبـعـةـ  
جـامـعـةـ أـكـسـفـورـ (الـمـزـيدـ مـنـ الفـاصـيـلـ اـنـظـرـ  
مـكـتـبـةـ الـعـدـدـ صـ٦ـ٤ـ).

برـيءـ الـإـكـتـرـوـنـيـ:

gll@loescher.freerserve.co.uk

ضـرـورـةـ التـصـدـيـ لـتـرـاجـعـ حـمـاـيـةـ  
الـلـاجـئـيـنـ

لمـفـوضـيـةـ أـيـضاـ دـوـرـ هـامـ فـيـ

إـقـاعـ الدـوـلـ تـائـدـ مـنـ

مـصـلـحـاـهـ الـطـبـيـهـ

The United Nations  
wants to "assure refugees  
the widest possible exercise of  
the fundamental rights and freedoms."

إيجـادـ حلـوـلـ مـرـضـيـةـ لـمـشـاكـلـ الـلـاجـئـيـنـ وـهـذـاـ ماـ  
يـقـيـ بـعـبـهـ كـاهـلـ المـفـوضـيـةـ، حـمـوـصـاـ  
بـالـتـاحـةـ الـلـامـ الـمـسـتـحـدـةـ وـكـالـاتـ الـأـمـمـ  
بـالـتـازـيـ مـعـ قـوـاتـ أـخـرىـ، تـعملـ

الـمـسـتـحـدـةـ إـلـاـ قـلـيلـ. وـفـيـ أـخـرىـ، تـعـلـمـ  
الـأـخـرىـ فـيـ إـلـاـ جـهـودـ مـوـسـعـةـ تـقـوـدـهاـ الـأـمـمـ  
تـجـمـعـ بـينـ الـحـادـيـةـ الـدـولـيـةـ وـالـبـرـيـوتـ عنـ حـلـوـلـ

مـسـتـدـيـةـ، مـعـ التـوـسـعـ فـيـ مـفـهـومـ صـلـاحـيـةـ الـلـكـيـزـ

عـلـىـ "ـالـأـشـخـاصـ مـوـضـعـ الـاعـتـدـامـ". إـلـاـ حـلـوـلـ

الـجـهـودـ الـعـلـيـةـ لـلـمـفـوضـيـةـ يـبـسـتـ وـاضـحـةـ، قـدـ

اضـطـلـعـتـ بـالـقـامـ بـهـلـامـ فـيـ مـحـالـ الـمـسـلـدـاتـ

الـإـنسـانـيـةـ وـالـتـنـمـيـةـ، وـوـسـعـتـ مـنـ دـاـوـرـ الـسـيـفـيـدـ

مـنـ نـشـاطـهـ لـتـشـمـلـ مـخـالـفـ لـوـعـيـاتـ الـمـهـاـجـرـيـنـ

عـجـورـ قـسـرـيـةـ، وـمـنـ هـنـاـ شـوـرـ التـسـاؤـلـ حـولـ ماـذاـ

كـانـ لـدـيـهاـ سـواـرـ أوـ خـيـرـ الـأـرـزـةـ لـلـقـيـامـ بـهـيـذهـ

الـإـشـتـهـاءـ الـلـامـ الـنـاطـقـ. إـلـاـ طـبـوحـ الـلـامـ الـطـسوـرـ، وـفـيـ

نـفـسـ الـوـقـتـ الـعـالـيـهـ، لـصـاحـبـهاـ وـلـرـاحـمـهاـ

هـوـيـةـ الـلـامـ الـأـرـزـةـ لـلـقـيـامـ بـهـيـذهـ

الـلـامـ الـأـرـزـةـ تـقـرـبـ مـعـ الدـوـلـ الـلـامـ الـأـرـزـةـ

وـتـشـمـلـ شـرـعـيـةـ حـمـاـيـةـ الـلـاجـئـيـنـ وـالـعـمـلـ عـلـيـ

الـلـاجـئـيـنـ تـشـمـلـهـمـ، وـهـيـ مـنظـمـةـ لـغـنـىـ عـهـاـ

وـمـنـ الـعـوـامـ الـأـسـاسـيـةـ فـيـ دـعـمـ الـبـنـيـةـ الـمـوـسـبـيـةـ

لـلـمـفـوضـيـةـ وـجـعـلـهـ أـكـثـرـ تـابـلـ تـحـدـيدـ بـوـرـ تـرـكـيـزـ

مـعـيـنةـ فـيـ شـئـوـنـ الـإـسـلـامـ. فـمـنـ جـوابـ الـقـرـةـ

الـلـيـتـتـشـمـعـ بـهـاـ الـمـفـوضـيـةـ أـنـ لـاـ يـتـمـ تـسـمـ

بـالـلـوـضـوـحـ، فـهـيـ الـمـنـظـمـةـ الـوـسـيـادـةـ الـتـيـ تـسـتـمـدـ مـنـ

سـاعـلـهـاـ وـاسـقـلـهـاـ عـدـمـاـ تـحـرـجـ عـنـ صـلـاحـيـتهاـ

لـتـحـسـنـ كـلـ الدـعمـ مـنـ الـحـكـومـاتـ، وـلـكـنـهاـ تـنـقـدـ

هيـ إـلـطـاعـ الـعـالـمـيـنـ بـهـاـ عـلـىـ الـقـاتـلـاـتـ الـمـهـمـةـ حـتـاـ

وـخـفـيـ الـوـعـيـ لـدـيـهـمـ بـالـهـدـافـ الـعـامـ الـمـفـوضـيـةـ. كـمـاـ

أـنـ تـحـدـيدـ بـوـرـةـ مـعـيـةـ الـلـكـيـزـ يـكـيـنـ أـنـ يـرـسـلـ

لـلـعـامـةـ حـارـضـ الـمـفـوضـيـةـ رسـالـةـ قـوـيـةـ حـولـ التـراـؤـ

الـمـفـوضـيـةـ وـحـمـرـ اـهـمـاـتـهاـ وـيـسـاعـدـ فـيـ بـنـاءـ الشـفـقـةـ

فـيـ سـاعـلـهـاـ وـالـلـامـعـنـ إـلـيـهاـ.

# العودة إلى بريدور: الاعتبارات السياسية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

بقلم: أياكي إيتو

٩. منزلًا من منازل مسلمي البوسنة للتدمير بالدينامت بحيث أصبحت لا تصلح للسكنى أكثر من ذي قبل. وتكشف ضخامة كمية مادة «تي. إن. تي» المتفجرة التي استخدمت في تلك العملية عن مدى الكراهية التي لا تزال قائمة، فلم يبق بعد الانفجار إلا كمية من قوالب الطوب المبعثرة هنا وهناك. وإذا نظرنا إلى حجم التنظيم الذي يحتاجه مثل هذا التدمير المنهجي، لوجدنا أنه من غير المعقول إلا تكون سلطات بريدور ضالعة فيه أو أنها لم تكن على علم مسبق به. وأدت أبناء التدمير إلى القضاء على أي بادرةأمل في العودة المبكرة للسكان غير الصربين خلال الأيام الأولى من الفترة التي أعقبت اتفاق ديتون.

## الإرجاع إلى الموطن في ظروف تغلب عليها الاعتبارات السياسية

تؤكد تجربة بريدور الاتجاه العالمي الذي شهدته التسعينيات، حيث أصبحت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أكثر انتractionً في تنفيذ عملية الإرجاع للموطن في ظروف تحكمها الاعتبارات السياسية إلى حد كبير، حيث تقلل الأسباب الجوهرية للتزويق قائمة دون حل. ولا يزال كثيرون من القادة والسياسيين الذين حاربوا من أجل الفصل العرقي في أثناء الحرب موجودين في موقع السلطة في البوسنة والهرسك في مرحلة ما بعد اتفاق ديتون. ولا تزال كل الأطراف (مسلمو البوسنة والصرب والكروات) تحاول الحفاظ على سيطرتها السياسية على أراضيها اعتمادًا على أسس عرقية باستخدام النازحين من السكان المنتهمين لكل طرف منها. كما أن النازحين بدورهم يناصرون زعماءهم القوميين خوفاً من احتمال هيمنة الجماعات العرقية الأخرى وتأثيراً بوسائل الدعاية.

وفي حالة بريدور، طرح النازحون الداخليون من مسلمي البوسنة، وعلى رأسهم أحد ساستهم القوميين، مشروع العودة دون أن يضعوا في الاعتبار أن الأشخاص الذين يحملون رجوعهم لديارهم. وفي مطلع الفترة التي تلت اتفاق ديتون لم يكن واضحًا عدد النازحين من مسلمي البوسنة الذين تم تعريفهم بصورة موضوعية بالنتائج المحتملة للزيارة أو العودة إلى مثل هذه البيئة العدوانية. أما القادة الصرب من ناحيهم، فبعد أن طردوا من أراضيهم السكان غير الصرب لم يعد لديهم أي نية على الإطلاق للسماح بإيقاف التطهير العرقي. وكثيراً ما كان يقال للصربين النازحين الذين احتلوا ممتلكات السكان المطرودين

مع تفكك يوغوسلافيا شهدت مدينة بريدور الواقعة في شمال غرب البوسنة والهرسك واحداً من أسوأ نماذج التطهير العرقي في أثناء الحرب التي استمرت بين ١٩٩٢ و١٩٩٥.

مسلمي البوسنة مع المفوضية هو أحد الناجين من أحد معسكرات الاحتياجز وعضو مسجل في حزب العمل الديمقراطي، وهو الحزب القومي لمسلمي البوسنة الذي كان يرأسه آنذاك علي عزت بيغوفتش. وكان الصرب قد اتهموه بشن هجمات ضد السكان الصربين في بريدور في بداية الحرب، وكان يتمتع بدعم سياسي ومالكي كامل من حزب العمل الديمقراطي وكان عازماً على إتمام الزيارة.

وعلى الجانب الصربي، كان المتحدث مع المفوضية شؤون اللاجئين هو عمدة المدينة، وهو طبيب في الأصل ومناصر متخصص لحزب الديمقراطي الصربي الذي يتزعمه رادوفان كاراديتش. وعلى الرغم من أنه كان دائمًا يتسم بالكياسة فقد دأب على تجنب إعطاء أي رد مباشر على طلب المفوضية. وظل العاملون بالمفوضية يؤكدون على مبادئ حرية التحرك وحق العودة كما ينص عليها اتفاق ديتون. كما ألحت المفوضية أيضًا على ضرورة قيام الشرطة المحلية بتوفير غطاء أمني كاف. و كان العمدة ورئيس جهاز الشرطة من الأعضاء الرئيسيين في «لجنة الأزمة» في بريدور التي أنشئت عام ١٩٩٢ وذلك، حسبما أعلن، للتعامل مع الموقف المتذبذب في تلك البلدة في فترة تفكك يوغوسلافيا السابقة. ولكن اللجنة في حقيقة الأمر تكونت بغرض التنسيق لترحيل السكان غير الصربين من بريدور.<sup>١</sup> وهكذا وجدت المفوضية أنها تتفاوض مع نفس الأشخاص الذين قادوا عمليات التطهير العرقي لترتيب عودة هؤلاء الذين قاما بطردهم منذ أربع سنوات مضت.

وبعد أشهر من المفاوضات سمح العمدة لخمسين من النازحين الداخليين من مسلمي البوسنة بالقيام بزيارة قصيرة تقع على مشارف بريدور. واستغرقت هذه الزيارة ساعتين في أحد أيام شهر ديسمبر/ كانون الأول الباردة عام ١٩٩٦ ، واتسمت بنجاح نسبي، باستثناء قيام مجموعة من الصربين بإلقاء الحجارة على الزائرين، ورافقتها حراسة مشددة من القوات المشتركة على تنفيذ اتفاق التي يقودها حلف شمال الأطلسي، ثم أعقبتها مسيرة قامت بها مجموعة من المركبات البيضاء تحمل العديد من المرافقين الأجانب. وفي ذلك المساء تعرض أكثر من

قامت القوات العسكرية وشبيه العسكرية والشرطة الصربية، وفي كثير من الأحيان الجيران الصربيون، بطرد عشرات الآلاف من مسلمي البوسنة والكروات من منازلهم بالمنطقة، وقتل بعض هؤلاء المطرودين بينما اقتيد آخرؤ إلى معسكرات تقع في المنطقة حيث تعرض العديد منهم للتعديب أو حتى للقتل. وأصبح الناجون من هذه المذبحة لاجئين يقيمون في الخارج أو نازحين يعيشون في بقاع عديدة داخل بلدتهم. ثم جاء توقيع اتفاق ديتون للسلام في ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٥ ليضع حدًا لهذا الصراع الدامي.

وب Finch الملحق السابع من هذا الاتفاق على ضمان حق اللاجئين والنازحين الداخليين في «حرية العودة إلى مواطنهم الأصلي»<sup>٢</sup> كما ينص بوضوح على التزامات «أطراف» الاتفاق، أي صرب البوسنة الذين تمثلهم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، والكروات الذين تمثلهم حكومة سراييفو. وتدعى المادة ٢-١ من الملحق إلى السماح للاجئين والنازحين «بالعودة في سلام دون التعرض لخطر المضايقات أو التخويف أو الاضطهاد أو التمييز». وتطالب المادة ٣-١ أطراف الاتفاق «باتخاذ كل الخطوات الضرورية لمنع وقوع أعمال في أراضيها يمكن أن تعطل أو تمنع العودة الطوعية والآمنة للاجئين والنازحين». ويتوقع اتفاق ديتون التزمت الفضائل التجارية و責عها بإزالة العقبات التي تقف في طريق العودة الطوعية والأمنة والكريمة لهؤلاء النازحين، وتوقع المجتمع الدولي أن يضع اتفاق ديتون نهاية سريعة للصراع وأن يوقف التطهير العرقي. وأهم ما في الأمر أن اللاجئين والنازحين أنفسهم أصبحوا يشعرون بأمل كبير في ممارسة حقهم في الرجوع. إلا أن النازحين والمجتمع الدولي كانوا أكثر تفاؤلاً مما يتناسب مع الواقع؛ فقد تجاهلت أطراف الاتفاق وعودها تجاهلاً سافراً.

وفي ربيع ١٩٩٦ بدأت مفوضية شؤون اللاجئين في التفاوض مع السلطات الصربية في بريدور للسماح لخمسين من مسلمي البوسنة النازحين بزيارة ديارهم لأول مرة منذ فرارهم منها. وكان المتحدث باسم

الاختيارات الثلاثة أيام المفوضية

لبيست الوسيلة والمراد سوى مثال لعمليات الإزاحة العديدة التي يدمى فيها القمعيين مبادئ الطوعانية والسلالية والكرامة . وتوالجها مفوضية الأمم المتحدة للشؤون اللاجئين معاشرات مشابهة في كل من العمليات الأخرى مثل إعادة اللاجئين الهاربو من الروانديين من جمهورية الكونغو الديمقراطية، واللاجئين الأفغان من أفغانستان، واللاجئين البوروميين من طائفة الروهينغا من بنغلاديش، لإعادة السكان ذوي الأصول الصربية إلى كوسوفو - على سبيل المثال لا للمشروعات التي تتمسح لها تأثير فعال في بيته لمشغولاته الطبيعية السادس إلى حد كبير؟ وكيف يمكن لمنظمة غير حمساوية أن تشارك في عمليات الإزاحة التي تتطلب حملولاً سيساسية؟ وكيف يمكن

السياسية للنرويج التي تضمّن "العودة الطوّعية إلى إطار من الكرة الذهنية والرسلانية؟ إن المعضلة التي يدور أثراها تحمل في تعارض اختصاصات المفهومية غير السياسية مع الواقع السياسي لعمليات الإجراء هي واحدة من التحدّيات الكبرى التي تواجه المفهومية

وأمام هذه الأوضاع يصبح أمام المفهومية ثلاثة اختيارات:

المساءة التي تتمدد بعوامل خارجية، وهذا النهج ينطوي بالتأكيد على إبطال جهود المفوضية في تعزيز المسادى الأساسية الخاصة بالإلزام و夷 الطريق

أدى المفهومية في آخر المطاف كثيراً ما تجد أهلاً في  
ما يزليه ماضٍ لا يحترم منه يسب عدم قدرتها على توجيه خطط  
المعوقات السياسية الجوهريّة، ومن ثم توجه خطر

المبادىء، أي أن هذه التجربة تعنى أن يعي المجتمعون والذارعون الدالخليين، بينما ينهيهم العاملون بالمنفعة في مواجهة المعضلة الأخلاقية التي تواجههم.

فيما يلي، إن توفر المعرفة بالتدخل في حالة وجود انتهاكات خطيرة لسلوك المبادئ، ولكن ماذا يعني الضحايا من توفرها بعدم دون أي تدخل منها؟ لو اختارت المعرفة أن تنسحب فيجب أن يكون هناك

اللائحة في العالم حيث تقول:  
«إن المساعدات الإنسانية يمكن أن تؤدي دونما  
التي تواجهها تعبر دقتها في وضعيتها المعروفة (وصح

A black and white photograph of a city street scene, rotated 90 degrees counter-clockwise. The image shows a person walking away from the camera on a sidewalk, with buildings and trees in the background. The photo is framed by a dark border.

ومن النتائج المترتبة على تدهور الأوضاع في قيام تهاج أو قتل هذه العائدات دون تحديد واضح لل المجتمع الدولي يلعب كمكثف لعد العائدات بدلاً من كفحة العديدة للسلطات التي شهدتها العدة السابقة لعودة المجرمين . وفي هذه البعثة ذلك في إطار من الطغطاعية وقد تم إبراز بين عدد العائدات التي تم ترحيلها إلى حد كبير تراجعت المساعدة الكرامية - لتأخذ على أضف تقدير مواعدها في مستوى المعونات المقدمة للشعوب التي شهدتها العدة السابقة .

«الأقليات» وهي صيغة تشير إلى «الطبقية». وبينه على الأุดية التي دعت إليه الضرورة إلى العودة إلى مسلسل العائدات، أهل القبائل، المسلمين من الأقليات، الذين ما يعرف ببابا دار الإلحاديين ما يجري في الوقت الحالي . وفي الوقت الحالي ، وفي الوقت الذي أصبحت فيه القوى الكبرى الإسلامية ، في الوسط الشعبي الشاسع استثناءً عبارة «عودة الأقليات» وهي في الآونة الحقيقة ليست سوى تعبر عن هدف سياسي إيجابي يسبّب ببطء تنفيذ اتفاق ديتون . وفي بيان دولات الجهات المنانحة إلى الآية محكمة لتفليس مدى التزامها بـ«السلام» (وهو جهاز سياسى يشرف على تنفيذ اتفاق ديتون) أسلطن أن الائجيين وحشت المفوضية على زيارتهم للأقليات . وكانت فكرة المهمة المفوضية في حينها بالنسبة للمفوضية في حينها .

---

لم يكن المجتمع الدولي في الجرسنة والهرسك يحصل ضد اتجاه السائد لتسبيس مسلسل العودة، وهو في الواقع الذي أصبت فيه القوى الكبرى الإحباط بسبب بطء تنفيذ اتفاق ديتون . وفي بيان المسلمين تقييد اتفاق ديتون (وهو جهاز سياسى يشرف على تنفيذ اتفاق ديتون) أسلطن أن الائجيين من مرضمة ومتوجهة . وإذا

تم يتم الدعوه في تنفيذ اتفاق ديتون من قبل المسلمين لفهم حق العودة إلى ديارهم بطريقة آمنة على الأسباب الجوهرية للدرؤس

---

تتوارد هذه الكلمات تسبّب شكلة تسبّب النهج فقط بعمد الأقليات ، تحويلية شكلية لا غير ، وإن الأسباب الجوهرية التي أدّت دعوة صادقة للمسكين السابلة ومن هذه المسابرة ينبع أصل الأسباب الجوهرية للدرؤس .

الناس حين الدخالين على العودة، أما عمدة اللاجئين الاستقرار في البلاد من شأنه أن يبحث اللاجئين في خلق الاستقرار . فإذا يحصل هذا الوصم صرورة

لما كان المجتمع الدولي في المؤسسة والهرسلي  
الصرب يتعرض لسخرية من الناس حملوا ذلك  
كما كان الناس حملوا زعيمهم الذي وضعه  
رسوف بهدوء الهدف الذي وضعه التعبير  
هو الحناط على النساء العربي في المبنية التي  
سيطر عليها الصرب من البلاد. وفي هذه البيئة  
لما كان الكراهة لمؤمنة إلى حد كبر تراجعت  
المؤمنة لعدة الأسباب - وهي الطوعية والرغبة  
لتأخذ على أفضل تقدير موقعاً ثانوياً  
أئمة الأهداف.

قصد إلى إطالة الصراع، ومساندة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، وتدمير المؤسسات المحلية المعتمدة على الجهود الذاتية. ومع ذلك فإن ثمن إيقاف المساعدات تجنبًا لهذه النتائج غير المقصودة قد يكون هو معاناة الأبرياء ووفاتهم. ومن هنا تصبح مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين مطالبة باطراد بتحري الدقة في إصدار حكماتها بشأن الظرف المناسب للستمرار في العمل في ظروف لا تصل إلى الأوضاع المثلية، والظرف الذي قد يؤدي في الإصرار على تلك المحاولة إلى معاناة المستحقين

المقصودين على المدى البعيد.

وهذه النوعية من القرارات هي أساساً قرارات سياسية في جوهرها».

ثالثاً، أن تتحلى المفوضية بمزيد من الحراة في الاعتراف بأن طبيعة أنشطة المساعدات الإنسانية أصبح يغلب عليها الطابع السياسي باطراد، وأن تتسم بمزيد من الجرأة في دعم قدرتها على حشد التأييد السياسي. ويجب أن تكون المفوضية قادرة على المشاركة بصورة أكثر فعالية في استقطاب الدعم السياسي لأغراض غير سياسية. ويمكن أن نستخلص دروساً قيمة من تجربة بريدور في الأيام الأولى في مرحلة ما بعد الصراع، وهي أن المفوضية نظراً للضغوط السياسية المبذولة لإرجاع الأقلية على وجه السرعة أصبحت في موقف تضرر فيه إلى التناقض مع الطاردين لإرجاع المطرودين. ومن الخطوات المنطقية التي ينبغي أن تتخذ في مثل هذا الوضع إقصاء الشخصيات السياسية أولاً، ولو كانت الظروف المثالية متحققة لأتمكن للمفوضية أن تقنع الحكومات صاحبة التفوذ بالقيام بدور وقائي أكبر في إقصاء المتهمنين بجرائم الحرب ومن كانوا في موقع القيادة في وقت الحرب عن الساحة السياسية، الأمر الذي يؤدي إلى تحديد نفوذهم السياسي ويساعد على تعزيز المؤسسات التي يمكن مساءلتها ديمقراطياً.

## مفاوضات الأمم المتحدة لشئون اللاجئين ودورها في حفز العمل السياسي

لتأخذ السيناريو التالي وهو شائع لدى العاملين في مجال المساعدات الإنسانية على أرض الواقع. أحياناً يُطلب منهم الإسراع في إعادة اللاجئين والنازحين الداخليين نظراً لمقتضيات سياسية، بينما يرون أن الأسباب الكامنة وراء النزوح ما زالت قائمة، بما فيها استمرار وجود القادة الذين شاركوا في طرد السكان.

وحيث أن المسؤولين عن الطرد لا يزالون في السلطة يجد العاملون في مجال المساعدات الإنسانية أنهم كثيراً ما يتلقون معهم لإجراء عمليات الإرجاع. ولذلك فليس بغريب مطلقاً أن يصطدم المرء بمعاقيل سياسية، وعندئذ لا يجد وسيلة لتجاوزها أو النفاذ من خلالها، وقد يرى المرء العائدین وهم يهاجمون بعنف أو يسجنون على أيدي جماعة عرقية معادية لهم بينما السلطات المحلية تهمل لها أو تتعاملي عنها. وعلى الرغم من كل ما يحدث أمام أعين العاملين في مجال المساعدات الإنسانية فإن الضوريات السياسية السائدة تتطلب منهم زيادة عدد العائدین.

ويواجه العاملون بالمفوضية هذا الموقف يومياً، ومن ثم فإن ترجمة مبادئ الطوعية والسلامة والكرامة إلى ممارسة عملية تقضي بإزالة الأسباب الجوهرية للنزوح، وهي أسباب ذات طبيعة سياسية. ولكي ينجح أي برنامج لإرجاع اللاجئين والنازحين يجب على المفوضية أن تحدث الحكومات لا على تسييد مسهاماتها المالية فحسب وإنما على تبعية الأطراف ذات الدور الفاعل في هذا الصدد أيضاً. ويلاحظ أن القول بضرورة إزالة الأسباب الجوهرية التي تؤدي للنزوح قبل الإرجاع السريع فكرة منطقية واضحة بشكل لا مراء فيه، ولكن مع الأسف فقد خلت التجارب التي شهدتها العقد الماضي من الحس المنطقي، إذ تغلبت الجهود الإنسانية (أي إرجاع اللاجئين والنازحين) على العمل السياسي مما أدى لنتحية المبادئ الأساسية في عملية الإرجاع.

وفي إطار هذا الجو، الذي ما فتئ يخضع لاعتبارات السياسية شيئاً فشيئاً في كثير من عمليات الإرجاع، تستطيع مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين أن تقوم بدور العامل المساعد في استقطاب التأييد السياسي لتحقيق غرض غير سياسي في آخر الأمر، وهو إرجاع اللاجئين والنازحين بطريقة آمنة تتحقق فيها الكرامة والطوعية. ويشهد العاملون في المفوضية، الموجودون في قلب العمليات، المحن التي يتعرض لها الأفراد والمبادئ الأساسية وهي تذوي أمامهم، ومن هنا ينبغي العمل على توظيف المعضلات التي يواجهونها وإحساسهم بالإحباط إلى تحرّك يسعى

وهذا النوع من الدعم السياسي من جانب الحكومات له أهمية كبيرة لا تقل عن مساحتها المالية التي تقدمها لمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين. وفي مواجهة الأزمات الإنسانية تقدم الحكومات مساعdem كريمة لمفوضية وغيرها من الجهات التي تقوم بجهود إنسانية وتتوقع بذلك إنهاء أزمات اللاجئين على وجه السرعة. ولكن التمويل وحده يمثل جزءاً ضئيلاً من الحل الكلي، فالإرادة السياسية هي مفتاح حل أي أزمة إنسانية، ولعل المفوضية تتمكن من أن تصبح أقدر على حث الحكومات على تقديم دعم سياسي أكثر فعالية للقضاء على الأسباب الجوهرية للنزوح.

## على المفوضية لا تتواري داخل شرنقة صلاحياتها

ولن ينتقص من ولادة المفوضية غير السياسية أن تتحلى بمزيد من الجرأة في الدعوة إلى العمل السياسي تلبية لاختصاصاتها الإنسانية. فالمفوضية عليها ألا تتواري داخل شرفة صلاحياتها. والتحدي الذي تواجهه الآن هو أن تخرج بتفسير جديد مبتكر لوليتها غير السياسية في سياق العمليات الإنسانية التي تصطبغ اليوم بطبع سياسي في كل لحظة أكثر من سابقتها.

أياً كي إيتوا أحد مسؤولي الحماية بمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين في حينف، وقد سبق له العمل في وظيفة مسؤول الحماية في بانيا لو كا في البوسنة والهرسك فيما بين ١٩٩٦ و ١٩٩٩ .

البريد الإلكتروني: ITO@unher.ch

الآراء الواردة في هذه المقالة تخص كاتبها وحده، ولا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين.

١ مادة ١١، الملحق رقم ٧ من اتفاق ديتون.

٢ لمزيد من المعلومات الأساسية عن عملية طرد السكان غير الصربيين وعمل لجنة الأزمة في بريدور يمكن الرجوع إلى الوثيقة المعروفة «دون انتهاء: جني ثمار التطهير العرقي» لمنظمة مرaque حقوق الإنسان:

Human Rights Watch, 'The Unindicted: Reaping the Rewards of "Ethnic Cleansing"', Vol. 9, No 1 (D), 1 January 1997. ([www.hrw.org/hrw/summaries/s/bosnia971.html](http://www.hrw.org/hrw/summaries/s/bosnia971.html))

٣ الفقرة ٤٥ من الإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الوزاري للهيئة التوجيهية لمجلس إحلال السلام في ٣٠ مایو / ایار ١٩٩٧.

٤ انظر على سبيل المثال «لغز كوبنيتش: لماذا عجزت الأقلية عن العودة إلى المدينة المفتوحة المتوجبة؟» المجموعة الدولية للأزمات، ١٩ يونيو / حزيران ١٩٩٨ .

٥ The State of the World's Refugees, Oxford University Press, 2000, p283. Available online at: [www.unhcr.ch/sowr2000/toc2.htm](http://www.unhcr.ch/sowr2000/toc2.htm)

٦ تعد بريدور اليوم واحدة من المانطوق الكبيرة للإقليميات العائدة في البوسنة والهرسك من حيث أعداد العائدین. وقد أتت المفوضية القوى الذي تبنيه قوات حفظ السلام في البوسنة ضد الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم حرب إسهاماً كبيراً في فتح هذه البلدة تدريجياً، بالإضافة إلى التغيرات السياسية الكبيرة التي حدثت في قيادة الكيان الصربي المعروف بالجمهورية الصربية عام ١٩٩٧، إلا أن هذه العملية سارت بغير خطأ اليمما.

ولو كانت المرحلة الأولى من جهود العودة قد اقترنت بمزيد من التحرّكات السياسية الشاملة لسهل ذلك عملية الرجوع كثيراً. ثم إن نجاح عملية «عودة الأقلية» يجب الالتفاف قياساً كما

فحسب، وإنما يجب قياس نوعية العودة أيضاً بغض النظر من الاهتمام والصراحتة. وللابلاغ على تماذج لهذه الجهود يمكن الرجوع إلى دراسة رصد العائدین: رصد العائدین إلى الجمهورية

الصربية - البوسنة والهرسك»:

Returnee Monitoring Study: Monitoring Returnees to the Republika Srpska - Bosnia and Herzegovina, UNHCR Sarajevo, June 2000. (available online at: [www.unhcr.ch/world/euro/seo/protect/retmon0006.pdf](http://www.unhcr.ch/world/euro/seo/protect/retmon0006.pdf))

لإحداث تغيير إيجابي وجوهري. إن المفوضية عليها أن تنتهي نهجاً أكثر جرأة من خلال دعوة الجهات السياسية الفاعلة إلى الالتزام بـ«الالتزام السياسي». وقد قامت المفوضية بدور فعال في تعبئة الموارد المالية والبشرية والمادية، وبينيغي عليها أن تبذل جهداً مماثلاً لتعظيم تعبئة الموارد السياسية.

فالمساهمات المالية الكريمة التي تقدمها الحكومات لا تعني أن الحكومات قامت بكل ما عليها القيام به، لأن التمويل يجب أن يصحبه التزام سياسي، وبدون هذا «الالتزام السياسي المصاحب للتتمويل» ستظل العقبات السياسية قائمة أمام عمليات الإرجاع.

ولن ينتقص من ولادة المفوضية غير السياسية أن تتحلى بمزيد من الجرأة في الدعوة إلى العمل السياسي تلبية لاختصاصاتها الإنسانية. فالمفوضية عليها ألا تتواري داخل شرفة صلاحياتها. والتحدي الذي تواجهه الآن هو أن تخرج بتفسير جديد مبتكر لوليتها غير السياسية في سياق العمليات الإنسانية التي تصطبغ اليوم بطبع سياسي في كل لحظة أكثر من سابقتها.

أياً كي إيتوا أحد مسؤولي الحماية بمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين في حينف، وقد سبق له العمل في وظيفة مسؤول الحماية في بانيا لو كا في البوسنة والهرسك فيما بين ١٩٩٦ و ١٩٩٩ .

البريد الإلكتروني: ITO@unher.ch

الآراء الواردة في هذه المقالة تخص كاتبها وحده، ولا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين.

١ مادة ١١، الملحق رقم ٧ من اتفاق ديتون.

٢ لمزيد من المعلومات الأساسية عن عملية طرد السكان غير الصربيين وعمل لجنة الأزمة في بريدور يمكن الرجوع إلى الوثيقة المعروفة «دون انتهاء: جني ثمار التطهير العرقي» لمنظمة مرaque حقوق الإنسان:

Human Rights Watch, 'The Unindicted: Reaping the Rewards of "Ethnic Cleansing"', Vol. 9, No 1 (D), 1 January 1997. ([www.hrw.org/hrw/summaries/s/bosnia971.html](http://www.hrw.org/hrw/summaries/s/bosnia971.html))

٣ الفقرة ٤٥ من الإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الوزاري للهيئة التوجيهية لمجلس إحلال السلام في ٣٠ مایو / ایار ١٩٩٧.

٤ انظر على سبيل المثال «لغز كوبنيتش: لماذا عجزت الأقلية عن العودة إلى المدينة المفتوحة المتوجبة؟» المجموعة الدولية للأزمات، ١٩ يونيو / حزيران ١٩٩٨ .

٥ The State of the World's Refugees, Oxford University Press, 2000, p283. Available online at: [www.unhcr.ch/sowr2000/toc2.htm](http://www.unhcr.ch/sowr2000/toc2.htm)

٦ تعد بريدور اليوم واحدة من المانطوق الكبيرة للإقليميات العائدة في البوسنة والهرسك من حيث أعداد العائدین. وقد أتت المفوضية القوى الذي تبنيه قوات حفظ السلام في البوسنة ضد الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم حرب إسهاماً كبيراً في فتح هذه البلدة تدريجياً، بالإضافة إلى التغيرات السياسية الكبيرة التي حدثت في قيادة الكيان الصربي المعروف بالجمهورية الصربية عام ١٩٩٧، إلا أن هذه العملية سارت بغير خطأ اليمما.

ولو كانت المرحلة الأولى من جهود العودة قد اقترنت بمزيد من التحرّكات السياسية الشاملة لسهل ذلك عملية الرجوع كثيراً. ثم إن نجاح عملية «عودة الأقلية» يجب الالتفاف قياساً كما

فحسب، وإنما يجب قياس نوعية العودة أيضاً بغض النظر من الاهتمام والصراحتة. وللابلاغ على تماذج لهذه الجهود يمكن الرجوع إلى دراسة رصد العائدین: رصد العائدین إلى الجمهورية

الصربية - البوسنة والهرسك»:

Returnee Monitoring Study: Monitoring Returnees to the Republika Srpska - Bosnia and Herzegovina, UNHCR Sarajevo, June 2000. (available online at: [www.unhcr.ch/world/euro/seo/protect/retmon0006.pdf](http://www.unhcr.ch/world/euro/seo/protect/retmon0006.pdf))

# الحقوق والمساءلة

## بِقلم: ليان ماكميلان ولارز أولسون

ومن الواضح أن التحدي الملحق اليوم هو كبح جماح تدهور حقوق اللاجئين بينما تسعى الدول إلى التوصل من مسؤولياتها تجاه الحقوق التي تعد أصلاً حقوقاً أساسية مثل حق طلب اللجوء والتعمّت به، ومقتضيات المبدأ الجوهري وهو عدم الإرجاع قسراً. وبمجرد إلقاء نظرة عابرة على صحفة اليوم يجد المرء أن اللاجئين غالباً ما ينظرون إليهم على أنهم خطر يهدى المجتمعات المضيفة وأنهم يأخذون من الحقوق أكثر مما يستحقون. وللحكومات نفسها يد في تكوين هذا الرأي ب بينما تزعم في الوقت نفسه، وبأ للعجب، أنها ملتزمة بالاتفاقية ومسؤولياتها الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان تجاه اللاجئين. وفي نفس الوقت يحاول العاملون من أجل اللاجئين في عشرات من الدول حول العالم تقديم الحماية والمساعدة في بيئة توزن فيها الحقوق بالاعتبارات السياسية التي لا تنفك لقطاع المنظمات الحكومية وغير الحكومية عليها إلا فيما ندر. ويكفي أن نشير هنا إلى الأزمات التي وقعت على مدى السنوات القليلة الماضية في أفغانستان وغينيا والشيشان وتيمور الشرقية وكوسوفو وبيوغوسلافيا السابقة ومنطقة البحيرات العظمى لنرى كيف تترنح حقوق اللاجئين أمام العوامل السياسية-الجغرافية، وتتفاوت مستويات الالتزام تجاه النازحين نزواجاً قسرياً.

### الفشل في توفير الحماية

عند الحديث عن الفشل في هذا الصدد تمثل الآراء إلى البحث عن «الطرف المذنب»، ولكن لا يمكن في مجال حماية اللاجئين العثور على طرف فاعل واحد يكون هو المسؤول عن الأخطاء التي تسببت في تدهور النظام ككل؛ فجميع من لهم أدوار وعليهم مسؤوليات تجاه حماية اللاجئين قد لحقهم الفشل. والمهم الآن هو أن نتعلم من الدروس القاسية التي شهدتها العقد الماضي، والتي توضح أن هناك حاجة إلى مناهج جديدة في التطبيق المتدرج للاتفاقية والحلول المبتكرة عنها.

ومنذ إنشاء مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهي تسعى، وفقاً لاختصاصاتها في مجال الحماية، إلى رصد تفتييد الاتفاقية ومساءلة الحكومات. ومنذ ذلك الحين وهي تقدم المشورة بشأن تفسير الاتفاقية وتكتشف علينا - متى أمكن - أمر الحكومات التي تنتهك حقوق اللاجئين وتقدم لها النصائح، كما تتدخل أيضاً

الذين تتعرض حقوقهم للانتهاك. إن ضرورة متابعة مسلك الدول بدقة تحتاج إلى دعم من جانب جميع العاملين في قطاع المنظمات غير الحكومية الذين ستلتقي جهودهم من أجل حماية ومساعدة اللاجئين تعزيزاً كبيراً إذا ما كان هناك نظام للمساءلة يتسم بقدر أكبر من الشفافية.

### خمسون عاماً على توقيع الاتفاقية الدولية للاجئين

هذا العام يشرع الكثيرون في تقييم وضع الاتفاقية في عالم أصبحت فيه حقوق اللاجئين محل نزاع شديد وحيث أصبح النازحون نزواجاً قسرياً موضوعاً للجدل العام. وقد بدأت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عقد سلسلة من مؤتمرات التشاور العالمية (انظر الصفحة ٩) سعياً للتوصيل إلى إجماع دولي حول استمرار جدوى الاتفاقية الدولية للاجئين وحول عدد من الموضوعات محل الخلاف المتعلقة بحماية اللاجئين. وفي الوقت الذي توجه فيه الدعوة إلى الدول لإعادة تأكيد التزامها بالاتفاقية ظهرت ضرورتان رئيسيتان، هما ضرورة رصد كيفية تفسير وتنفيذ المعايير الحالية ومساءلة أولئك الذين يخرقون النصوص الحالية بشأن أي انتهاكات تصدر منهم، وثانياً إيجاد السبل التي يتضمن من خلالها وضع معايير للتعامل مع بوعث القلق الجديدة في مجال حماية اللاجئين

في ضوء الطبيعة المتغيرة للنزوح القسري. وتركز هذه المقالة أساساً على أولى هاتين الضرورتين.

### غالباً ما ينظر إلى اللاجئين على أنهم خطر

لن يجادل كثيرون في أن الاتفاقية تمثل أداة هامة وحورية، إلى جانب الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، في وضع الحد الأدنى من معايير حقوق اللاجئين. إلا أن كثيراً من القادة أصبحوا يميلون شيئاً فشيئاً لاعتراض جدوى الاتفاقية في عالم تغير كما يقولون تغيراً فجائياً من حيث طبيعة وسمات النزوح القسري الجماعي للملاليين. أما الأسباب التي تدعو الناس إلى الفرار واحتياجهم للحماية فلا تزال تتشبه نفس الأسباب التي حاولت الاتفاقية أصلاً أن تتعامل معها، وهي الإيادة الجماعية والصراع والقمع ومجموعة أخرى من انتهاكات حقوق الإنسان.

**في** في مناطق لا تتبع جهة اختصاص محددة تغلق الدول حدودها أمامهم خشية المساس باستقرارها إذا ما دخل إليها عدد أكبر مما تستطيع التعامل معه؛ فطالبو اللاجئين من الرجال والنساء والأطفال يتحججون بفترات تبلغ أحياناً شهوراً متواصلة، واللاجئون يرجمون في معسكرات قربية قريباً خطيراً من حدود الدول التي فروا منها حيث تكون المعسكرات معرضة للهجوم والاختراق من جانب الجماعات المسلحة، أما العاملون في مجال حماية اللاجئين ومساعدتهم فمنهم من قتل خلال العمل في ظروف خطيرة على الرغم من دعوة الأمم المتحدة للحكومات لضمان حماية هؤلاء العاملين، ويبت إجلاء اللاجئين whom في وضع قانوني غير محدد بموجب برامج إنسانية وليس برامج إعادة التوطين، كما تتم حماية الأشخاص الذين هم في عداد اللاجئين في ملاذات يقال إنها «آمنة» وهي أبعد ما تكون عن ذلك، ويتم إرجاع اللاجئين عنوة بأعداد ضخمة من جانب الدول التي لم تعد راغبة في تقديم الحماية لهم، ويواجه اللاجئون مجموعة كبيرة من المعوقات في سعيهم للحصول على الأمان بما في ذلك متطلبات استخراج التأشيرات والقيود التي تفرضها الشركات الناقلة ورفض دخولهم من على الحدود واعتراضهم في البحر من جانب قوارب خفر السواحل.

هذه الأمثلة التي شاعت على نحو يبعث على الأسى، والتي تبين محن اللاجئين وأولئك الذين يسعون لمساعدتهم، تمثل التحديات التي

تواجه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية، كما تشير إلى فشل المجتمع الدولي في صراعه مع التحديات الحالية في سبيل حماية اللاجئين ومساعدتهم. ولذلك فهناك حاجة ماسة الآن إلى إنشاء نظام للمساءلة للكشف عن عجز الدول عن الوفاء بمسؤولياتها المتمثلة في توفير الحماية المتفق عليها للاجئين بموجب المعايير الدولية. وتدعو هذه المقالة إلى إنشاء جهاز مستقل ومحايد وفعال لضمان قيام الدول بتقديم التقارير اللازمة لرصد التزامها بتنفيذ الاتفاقية الدولية للاجئين المبرمة عام ١٩٥١، والإفادة في الأمور المتعلقة بتفسير الاتفاقية، وتلقي الشكاوى الفردية من اللاجئين

# BAA Heathrow

*Refugees seeking asylum must apply now to avoid future problems.*

*Further information can be obtained from the Immigration Officer in the Arrivals Hall.*

*Les réfugiés cherchent asile politique doivent faire leur demande dès à présent afin d'éviter des problèmes dans le futur.*

*N'hésitez pas à vous demander aux agents du service de l'immigration situés au terminal d'arrivées, afin d'obtenir de plus amples informations.*

*Los refugiados que busquen asilo político deben solicitarlo en este momento para evitar futuros problemas.*

*Pueden obtener más información de los oficiales de l'immigration en el terminal de llegadas.*

*This notice is published by Heathrow Airport Limited  
234 Bath Road Hatlington Middlesex UB3 5AP*

*لأنفاسة اللاجئين، عن ضمان الامانة لإنفاسات الدولية للأخرين. وتشترط التقارير تصدر الدول من خلالها القارير على أساس دوري وتتضمن للمرأة على الإنفاقية التقارير. ولكن الدول الموقعة على الإنفاقية في مطار هيثرو تطلب تحذير بعدن لغات: «على اللاجئين للحالين للجرم، يطلب منهم لأن التجيب أولى مصالحهم.*

*وأن يتبع الفرصة المعقيبة للمنظمات الحكومية وغير الحكومية للأداء بأقلها باعياً أن ذلك يمثل الجرور الذي يحضر كثيراً من الحكومات على الاقترام بالاستهجان أو الحرج.*

*تجازف بالاتساع للاستهجان لأن الحكومات لا تريد أن الدول المنستة عن الصكوك الدولية متبايعة فعلاً، ويجب أن يكون الجهاز المسؤول عن هذا الرصد مستقلة ومحياداً (أي يتمتع بحرية العمل دون التعرض لضغوط سياسية من الحكومات)، أصبحت الاعتبارات السياسية تغلب عليها بطراد تبعاً لـ«الإدراة السياسية لنفس الدول المسؤولة عن ويجرب أن يتسم بالكافاعة (أي القدرة على اتخاذ الإجراءات في الحفظ الإنسانية، وعدم الدليل على العاقيل الإدارية نظرًا لأنه يتعامل مع حقوق الإنسان)، كما يجب أن يخضع للمساءلة العدلية،*

## التصنيفات

نبابة عن أفراد بعضهم من اللاجئين لضمان انفصل في طلبات اللجوء المقدمة منهم على المشككة العالمية ليس وجود تقصير من جانب المفوضية وإنما هو عجز المجتمع الدولي عن الالتزام ببنود المعاهير التي اتفق على صوبتها، وتدبر المفوضية المسدودة على ضمان اهتمام الحكومات بعاصتها.

آخر غيরها في هذا الصدد، إذن فجوره يدور الساحة الوحيدة المسؤولة عن بستان سلطات

خاص بعض الخبراء المعينين بالأجهزة إلى عدم وجود جهاز خاص بالاتفاقية، له صلاحية النظر في شرعية مسلسل الدول ومساءلةها عن تنفيذ التزاماتها المبنية عن الإنفاقية، أدى إلى عدم كفاءة حماية حقوق اللاجئين. وعدد التفكير في أنساب السبل لضمان الالتزام بالإنفاقية ووضع المعاهير في مجال حقوق اللاجئين كثيراً ما يقل إن حماية اللاجئين ومساعدتهم هي مسألة ذات طبيعة فريدة في إطار وضع المعاهير الدولية لتحقيق الإنسان وفرضها وتنفيذها. ويعمل إن حماية اللاجئين وبين الحكومات المضيفة وحكومات دول الموطن الأصلي والحكومات المهاجرة والمنظمات الحكومية، بالإضافة إلى مجموعة من المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والسلطات على وجه الشخصوص. وتحميم طبيعة حماية اللاجئين ووسائلتهم فيها تعميم إلى مراحل تزايد ما بين مراحل الطوارئ الفورية والمعروقات المقدمة على المدى الطويل في مرحلة ما بعد العودة. إلا أن كل مرحلة تربط بها حقوقها في أعمال الحماية ب Unterstütدها كل طرف له دور في أعمال الحماية والمعونات، وهو أمر يتغافل الالتزام به لعدة أسباب. وهذا تبرير الشاحنة إلى الاعتراف بالمكانية بدخول بعض التحسينات منها كانت متضائفة في المستقبل. يمكن الحصول على معلومات إضافية من موظف المهاجرين في قاعة الاستقبال.

*على الاقترام بالمسؤولية لمتابعة التزامات هناءً معاهير هامة بل وضورها لمتابعة التزامات الدول المنستة عن الصكوك الدولية متبايعة فعلاً، ويجب أن يكون الجهاز المسؤول عن هذا الرصد مستقلة ومحياداً (أي يتمتع بحرية العمل دون التعرض لضغوط سياسية من الحكومات)، أصبحت الاعتبارات السياسية تغلب عليها بطراد تبعاً لـ«الإدراة السياسية لنفس الدول المسؤولة عن ويجرب أن يتسم بالكافاعة (أي القدرة على اتخاذ الإجراءات في الحفظ الإنسانية، وعدم الدليل على العاقيل الإدارية نظرًا لأنه يتعامل مع حقوق الإنسان)، كما يجب أن يخضع للمساءلة العدلية،*

اللائجين ومساءة الدول عن خرق معاهدات حقوق الإنسان بالإضافة إلى معاهدات حقوقية.

اللائجين. وهكذا فإن زيارة الإطار الخاص بمحاسبة اللاجئين أصبحت الآن تتحقق بدرجات أكبر في المهاجرين الآخرين المعيبة يتحققون.

فمنذ بضم سنوات ومنظمة العفو الدولية تندعو إلى استخدام المهاجرين الأفارقة الأخرى التي يمكن من خلالها التأكيد على حقوق اللاجئين. فبالإضافة إلى المجموعة التقليدية لمغوبية شهود اللاجئين، تطورت الآيات

اللائجين الدولية بحيث أصبحت تؤدي دوراً في ضوء المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية، وتم مهامها المتباينة التي تلعب دوراً

الفردية. وبشكل ذلك، فرصة الدول تقديم التقارير بشأن التنفيذ إلى جهاز المساعدة الذي يقوم بيادره بمراجعة التقارير، وهو ما يتم غالباً تابعه للدولة والآيات للتعامل مع الشكاوى.

يقوم بيادره بمراجعة التقارير، وهو ما يتم غالباً

بمعرفة المفوضية والمنظمات غير الحكومية في الوصول إلى الدولة المعنية إذا تم الكشف عن انتهاك الالتزامات المنعقدة عن الاتفاقية. إلا أن نشر التقارير العلنية لا يودي في معظم الحالات إلى إضعاف شفاط ونوعة الدولية الأخرى تجاهنها بالدعم والشكوك ووقف حدوث مزيد من الانتهاكات ضدها. ويمكن أن تخاف من ذلك إلى أن عجز مفوضية شهود اللاجئين وتنمية الدول في إطارها على السلام وأنساباً في حماية حقوق الإنسان، يصورة علنية وتنمية مسأله الدول في إطارها على السلام.

وتجدر بالذكر أن هذه الآيات المتاحة في الإطار الدولي لحقوق الإنسان أصبحت تستخدم شيئاً فشيئاً في العمل على تحسين نوعية الحماية المقدمة لللاجئين، أو كما يعبر البعض من المعتقدات غير الحكومية والمجتمع الدولي.

ومعهما عن وضع آلية للنشر العالمي للتقارير يعني في آخر الأمر الفشل في التعامل مع مشكلة اللاجئين.

وتتص كثيرون من المعاهدات الكبرى الخاصة

بتفاوض الحكومات في تنسيقها لاتفاقية الدولية للأجئين. وهناك عدد من الطرق لضمان اتساق التغيرات وأكيدها تماماً، وأهم ما في الأمر طريلياً وليس أبداً تداعياً داعي له للاجئين الذين أنها تتسبب في إنشاء اختلافات الفرار. يروجون ضباباً الهرارات التفسيرية للحتاجة وستظل هناك دائمة اختلافات مشروعة ومتعلقة بالسابد في سياق التفسير، وليس من سبيل إلى معالجة هذه الخلافات إلا بتوسيع إجراءات مراجعة الاتفاقية التي ينجم عنها الخطأ. إلا أنه لا يمكن أن تستمر الحكومات في التنازع المعمد للمبادئ التوجيهية التفسيرية التي طرحتها الجهة التنفيذية وغضوبضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمبادئ التي يمكن استخلاصها من التجارب التشريعية الرائدة للدول الأخرى.

## ٢. تفسير الاتفاقية الدولية للأجئين

تفاوض الحكومات في تنسيقها لاتفاقية الدولية للأجئين. ولكنها طرق عديدة ومتعددة وقعاً على التعديل الشامل للأمم المتحدة بمراجعة عدد متزايد من الرسائل الشخصية المقدمة من طالبي اللجوء واللاجئين الذين يخشون الرجوع إلى دول قد يتعرضون فيها لخطر التعذيب. وقرب ما حدث في هذا الصدد أن اللجنة أيضاً الدول إلى الاستئنف لاتزاناتها المستيقنة عن الاتفاقية الدولية للأجئين.

إن الإطار الدولي لحقوق اللاجئين القائم على حقوق الإنسان وقانون اللجوء لا يخلو من أخطاء، ولكنه يمثل أساساً قانونياً للتأكيد على الحقوق الأساسية. وفي حالة وجود نظام لمتابعة إعمال هذه الحقوق ومنع حدوث مزيد من الانتهاكات لها والشروع في وضع وتفسير المعايير القانونية التي تؤثر على حقوق اللاجئين، فإن هذا سوف يتعارض مع الاتجاه نحو إيجاد حلول لمشاكل اللاجئين تعتمد على الحلول السياسية وتخضع للتفاوض والتفسير في أوقات الأزمات.

معنى هذا أن

التحدي الماثل

أمام دعاة حماية

اللاجئين هو

تقرير أين وكيف

يمكن رصد تلك الحقوق الهامة والفصل في أمرها دون التقيد بالاعتبارات السياسية في المقام الأول.

ويجب أن تكون كل الأطراف الضالعة في حماية اللاجئين ومساعدتهم واعية من أجل ضمان لا تضليل نوعية الحماية المقدمة لللاجئين لمثل هذه المناهج الاستثنائية أو غير المؤكدة، سواء وكانت الحماية موجهة إلى الأفراد الفارين من القمع وانتهاك الحقوق الأساسية أو أولئك النازحين نزولاً قسرياً في إطار تحرّكات واسعة النطاق.

ليان ماكميلان ولارز أولسون عضوان في فريق اللاجئين بالأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية.

البريد الإلكتروني :

[LMacMill@amnesty.org](mailto:LMacMill@amnesty.org)

و [L.Olsson@amnesty.org](mailto:L.Olsson@amnesty.org)

الأفكار الواردة في هذه المقالة لا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر منظمة العفو الدولية.

Chaloka Beyani. 'Human Rights and the Protection of Refugees', *Interrights Bulletin*, 1997, Vol 11 No 2.

٢ القانون الأساسي (ب)، والاتفاقية الدولية للاجئين حتى المادة ٢٥ على وجه التحديد.

Beyani *op cit* ٣

## الملاذ!

خلال الفترة من مارس/آذار إلى ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧، قامت منظمة العفو الدولية بحملة من أجل حقوق اللاجئين تحت عنوان: «الملاذ! حقوق الإنسان لا تعرف حدوداً»، وقد كرست لها موقعاً على شبكة الإنترنت حاز جواز تقديرية.

يمكن زيارة هذا الموقع والاطلاع على التقرير الكامل الخاص بالحملة في العنوان التالي:

[www.amnesty.org/alibi/intcam/refugee/index.html](http://www.amnesty.org/alibi/intcam/refugee/index.html)

والحوار المؤسسي، تعد كافية. وتتفق أغلب الآراء على أن الدول في شتى أنحاء العالم ما زالت تخرق التزاماتها المترتبة على القانون الدولي للجوء، ونظرًا للتلاؤم المميز لعناصر نظام حماية اللاجئين، يبدو أن أعضاء المجتمع الدولي لهم مصلحة في ضمان مساءلة الدول عن تنفيذ التزاماتها الدولية نحو اللاجئين وطالبي اللجوء. وكما يحدث في مجالات أخرى حيث تكون الحقوق محل نزاع، ينبغي هنا إيجاد نظام للرصد وإصدار التقارير العلمية، إذ أن اللاجئين والحكومات

ومفوضية شؤون

اللاجئين

والمنظمات غير

الحكومية، كل

هذه الأطراف لها

مصلحة في إنشاء مثل هذا النظام.

وبالإضافة إلى ذلك، فقد شهدت السنوات القليلة الماضية تزايد اتجاه الحكومات فردًا أو جماعات إلى انتهاج «مناهج موازية» لحماية اللاجئين. فأوراق الاستراتيجيات السرية المقدمة إلى المحاولات الإقليمية، وإعلان الحكومات أنها تنظر في الانسحاب من التزاماتها المنبثقة عن المعاهدات التي دخلت فيها، وإعلانها عن مقتراحات لاختيار اللاجئين بالخارج بدلاً من الاعتراف باللاجئين الذين يبلغون حدودها، كل هذه دلائل تشير إلى أن النظام في حالة يرثى لها وأن مفوضية شؤون اللاجئين ليس أمامها إلا مساحة محدودة للتحرك نظرًا لوضعها المهزوز الناجم عن ارتهاها بروابط مالية بالحكومات القوية. ويلاحظ أن المفوضية يمكن أن يصبح صوتها قوياً مسموعاً عندما يسمح لها بذلك، ولكنها كثيراً ما تواجه معضلة تمثل في ضرورة التزام الصمت في المحاولات العامة لكي تضمن فرصة الوصول إلى حيث تحتاج أن تقدم الحماية أو الوصول إلى التمويل اللازم لدعم مبادرات الحماية التي تقوم بها.

ومن المعروف على نطاق واسع أن الالتزام بالمعايير الدولية يمكن تعزيزه بدرجة ملحوظة من خلال نظم المساءلة، وفي هذا الصدد يصبح لا غنى عن دور المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وتلك المعنية بالمساعدات الإنسانية. ومن الصحيح كذلك أن فعالية الصكوك والمؤسسات الدولية المعنية بحماية اللاجئين تتحدد في آخر الأمر بقدر ما تسمح به الحكومات. أي أن كل الطرق تؤدي في النهاية إلى المسؤولية الملقاة على عاتق الدول، ولذلك

فعندما تنتهك الحكومات المبادئ الأساسية لحماية اللاجئين فإن الوهن يدب في المنظومة نفسها، ومن الإجراءات التصحيحية التي يمكن اتخاذها هنا مساءلة الدول عن التزاماتها مسئولة علنية.

ويمكن أن تتضمن اختصاصات أي جهاز مسؤول عن ضمان تنفيذ الاتفاقية صلاحية تحديد كيفية تفسير الاتفاقية، وهو ما قد يتم من خلال إحالة مشكلات التفسير إليه، أو النظر في الحالات الفردية التي تكشف عن تفسيرات متضاربة بشأن حق أصحاب تلك الحالات في الحماية. ومن المهم هنا أن تؤكد على أن لم الموضوع هو حقوق الأفراد، بمعنى أن الخطأ في تفسير الاتفاقية أو سوء تطبيقها يمكن أن يترتب عليه معيشة الناس بل وعرض حياتهم للخطر.

## ٣. الشكاوى الفردية لإيقاف انتهاء معين حقوق الإنسان

ينبغي أن يتضمن أي نظام للرصد والمتابعة تهيئة الفرصة للأفراد لعرض قضایاهم بغض النظر عن حقوقهم كلاجئين، وتهيئة الفرصة لتوجيه الحكومات للانصياع لنتائج الجهاز الذي تحال إليه تلك القضايا. ومن المألوف في منظومة حقوق الإنسان الدولية أن تكون هناك مثل هذه السلطات التي تختص بمراجعة القضايا الفردية وتقرير بعض أشكال التعويض للضحايا، مثل الإغاثة وفقاً لأمر زجري، أو إحالة القضية مرة أخرى إلى الحكومة مرفقة بتوصيات بشأن كيفية الفصل فيها على النحو السليم، أو البت في القضية بما يتفق وتفسير الاتفاقية.

وهذه المقالة لا تسعى إلى القول بأن العناصر الثلاثة المكونة للنظام المستقل والمحايد والفعال تحتاج إلى إقامتها على حدة، ولا إلى الإيمان بإدراج مثل هذا الجهاز في موقع معين من منظومة الأمم المتحدة. إلا أن معايير الاستقلال والحيادية والفعالية من شأنها أن تفرض متطلبات معينة. ويلاحظ أن الاتفاقية الدولية للاجئين الموجودة حالياً أو القانون الأساسي لمكتب رئيس مفوضية شؤون اللاجئين بصيغتها الحالية يمكن أن يستوعباً تلك الأدوار والمسؤوليات الجديدة، ولكن أغلب الظن أن الحاجة تدعوه كذلك إلى وضع صك جديد قد يأخذ صورة بروتوكول إقليمي أو إضافي.

## الخلاصة

في ضوء الدلائل الحديثة المتوفرة التي تبين قصور الدول عن الوفاء بمسؤولياتها وتجاوز حوادث انتهاءك أهم المبادئ الجوهرية في مجال حماية اللاجئين وهو مبدأ عدم الإرجاع قسراً، والتورط المعترف به بين أولويات المفوضية فيما يتعلق بالحماية والمساعدة وتحدي بعض الحكومات لسلطة الأجهزة المنبثقة عن الاتفاقية التي تفصل في حقوق اللاجئين، يصعب التوفيق بين كل هذا وبين النظرة القائلة بأن الرقابة بوضعها الحالي، أي باستخدام الدبلوماسية

## مقطفات من بيان عن التضامن مع الشعب الفلسطيني أذيع إبان إحياء ذكرى النكبة



الفلسطيني، بما ذلك حرم المسجد الأقصى بالطبع.

ونتطلع إلى عودة كل اللاجئين المقهورين كباراً وصغاراً إلى أرضهم الشرعية.

ونتطلع للعيش في فلسطين بوصفتنا يهوداً منهاضين للصهيونية، وللإقامة فيها كمواطنين فلسطينيين مخلصين ومسالمين، تماماً مثل أسلافنا الذين عاشوا في فلسطين قروناً طويلاً قبل الاغتصاب المأساوي لهذا البلد.

وعسى الخالق أن يجعل من يوم إحياء ذكرى النكبة آخر ذكرى لها، وأن يجعلنا نشهد قبل انقضاء أجلنا انطواء صفحة دولة الاحتلال الحالياً، وأن يجعل اليهود والفلسطينيين يعيشون مرة أخرى وهم ينعمون بالوئام والسلام في ظل السيادة الفلسطينية في شتي أنحاء الأرض المقدسة.

المخلص،

الحاخام ديفيد فايس - الناطق باسم جماعة ناطوري كارتا بنيويورك

البريد الإلكتروني:

[rabbiveiss@natureikarta.org](mailto:rabbiveiss@natureikarta.org)

الحاخام موشي هيرش - جماعة ناطوري كارتا بالقدس

الهاتف: ٤٠٩٣٥٧ - ٥٢٠

سلام من الخالق عليكم أيها الإخوة الأعزاء، يا أبناء الشعب الفلسطيني الذين طالت بهم المعاناة.

تحية لكم من جماعة ناطوري كارتا الدولية (حراس المدينة) من القدس ونيويورك ولندن ومن جميع أنحاء العالم. إن الحركة الصهيونية، كما لعل الكثيرين منكم يعلمون، تلقى منذ نشأتها معارضة من جانب اليهود الأرثوذكس الملتزمين، الذين يعتقدون اعتقداً ثابتاً أن الأمرين يقضيان بأن يظل أبناء الشعب اليهودي في المنفى كمواطنين يدينون بالولاء للأمم المضيفة لهم إلى أن يشاء الخالق أن يُخَلِّص البشرية جمعاً.

وفي عام ١٩٤٨ كان حاخانا الأكبر الراحل يوسف تزفي دوشينسكي قد أرسل برقية إلى عصبة الأمم في مقرها في ليك ساكسسис يطلب منها لا تدرج العائلات اليهودية القاطنة في القدس، وعددها ستون ألفاً، ضمن دولة «إسرائيل» التي اعترف بها مؤخراً والتي تمثل تدنساً للأمر الإلهي. وهكذا أصبح السكان اليهود بلا سلطة سيادية تُعني بشؤون جماعة «حراس المدينة». الواقع أننا تحولنا إلى لاجئين؛ لأنه لا فرق بين شعب أخرج من أرضه وشعب سحبته أرضه من تحت أقدامه. وقد ناشدنا الأمم المتحدة منحنا على جوازات سفر لاجئين، وما زلتنا حتى اليوم ننتظر رداً إيجابياً منها.

والآن يقيم عشرات الآلاف من جماعة ناطوري



# اللاجئون في لبنان: صرخة من أجل الحماية

بِقلم سميره طراد

اللجنة الخاصة لمأازرة اللاجئين وطالبي اللجوء غير الفلسطينيين في لبنان

اللجنة الخاصة لمأازرة اللاجئين وطالبي  
اللجوء غير الفلسطينيين في لبنان

أنشئت اللجنة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠ في أعقاب موجة الاعتقالات والاحتجاز والترحيل التي تعرض لها اللاجئون غير الفلسطينيين، والتي كانت تجري بصورة منتظمة في إطار القرار الأخير للحكومة اللبنانية الذي يرمي إلى وضع حد لوجود المهاجرين غير الشرعيين في البلاد. وتتألف اللجنة من مجموعة من دعاة حقوق الإنسان اللبنانيين واللاجئين وطالبي اللجوء، وهي هيئة لسياسية مستقلة ديمقراطية.

والغاية من إنشاء هذه اللجنة هي الدفاع عن اللاجئين وطالبي اللجوء الذين يتعرضون للاعتقالات الجائرة والتعذيب والترحيل؛ وفيما يلي الأساليب المستخدمة لتحقيق هذه الغاية:

- ١- حشد اللاجئين وطالبي اللجوء لتكونين مجموعة ضغط تتولى الدفاع عن نفسها، وتقديم المساعدة لكل من يحتاجها.
- ٢- رصد وتوثيق ومتابعة حالات اعتقال اللاجئين وطالبي اللجوء واحتجازهم وترحيلهم.
- ٣- تيسير سبل الاتصال بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللاجئين وطالبي اللجوء.
- ٤- زيادة الوعي العام بالقضايا والمشاكل المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء في لبنان.
- ٥- إقامة شبكات للاتصال والتتنسيق مع سائر المنظمات المحلية والدولية المعنية بحقوق الإنسان لمأازرة اللاجئين وطالبي اللجوء والدفاع عنهم.

للحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

ص.ب. ١٣٦٢٩٩

بيروت - لبنان

هاتف: ٠٠٩٦١ ٣٤٥ ٧٣ ٢٤

بريد إلكتروني:

refugeecry@hotmail.com

لحقوق الإنسان التي أدرجت في صلب الدستور في أعقاب اتفاقية الطائف.

ورغم أن لبنان لم يصدق على اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين، فمن الواجب عليه، باعتباره عضواً في اللجنة التنفيذية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أن يتلزم بالمعايير الدولية لحماية اللاجئين، مثل مبدأ «حضر الطرد أو الرد» واللجوء المؤقت؛ وأي تقاعس من جانب الحكومة اللبنانية عن الوفاء بهذا الالتزام يعني انتهاكها الكامل للقانون الدولي الخاص باللاجئين.

غير أن المشاكل المتعلقة بحماية اللاجئين في لبنان متعددة الجوانب؛ إذ ترى الحكومة أن مفوضية شؤون اللاجئين لا تفي بالالتزامات الواقعية على عاتقها بموجب اتفاقية الشرف، مثل إعادة توطن اللاجئين الذين تم التثبت من حالاتهم في غضون المدة المتفق عليها، والتي تراوح بين ستة أشهر وعام. هذا إلى أن حالات اللاجئين وطالبي اللجوء الذين يزورون وثائقهم ليست بالنادرة، وهذا من الأمور التي تبعث على قلق الحكومة اللبنانية.

ويقال إن الحوار بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والحكومة اللبنانية قد انهار تماماً، ولم يعد ثمة تفاهم قائماً بشأن كيفية التعامل مع حالات اللاجئين وطالبي اللجوء، وأصبح دور كل من الحكومة والمفوضية يفتقر إلى الوضوح.

ومن المتوقع أن يقوم بعض كبار المسؤولين من المقر الرئيسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جنيف بزيارة لبنان لبحث المشاكل التي حدها جهاز الأمن العام فيما يتعلق بأسلوب عمل المفوضية في لبنان.

والضحايا الحقيقيون والوحيدون لهذا الوضع هم اللاجئون أنفسهم؛ ولا يدرى الكثيرون منهم لماذا تلتزم مفوضية شؤون اللاجئين الصمت إزاءهم؛ فهل تصغي مفوضية شؤون اللاجئين في جنيف إلى صرختهم، وتعقد العزم على التوصل لحل مشكلتهم؟

اللاجئون وطالبو اللجوء في لبنان اليوم خطر الاعتقال والتعذيب والترحيل، حتى إذا كانوا مسجلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. فمنذ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠، تم ترحيل أكثر من ٤٠٠ من طالبي اللجوء واللاجئين المعترض بهم، ويفعل المعتاد من المهجرين حالياً في معقلات أجهزة الأمن اللبنانية.

وهذا الوضع الذي يكابده اللاجئون وطالبو اللجوء غير الفلسطينيين في لبنان يثير تساؤلات خطيرة بشأن دور مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وسياسة الحكومة اللبنانية إزاء اللاجئين وطالبي اللجوء.

وقد تزايدت ظاهرة اعتقال اللاجئين وطالبي اللجوء وترحيلهم زيادة بالغة في أعقاب القرار الذي اتخذته الحكومة في العام الماضي لتنظيم الهجرة غير المنسوبة (معظم اللاجئين وطالبي اللجوء يأتون من مناطق الصراع والدول التي مررتها الحروب، مثل السودان والعراق، ولا يجدون مناصتاً من دخول لبنان بصورة غير مشروعة). ومن حق الحكومة أن تفعل ذلك ولا ريب، بيد أن السلطات اللبنانية تصنف اللاجئين وطالبي اللجوء ضمن المهاجرين غير الشرعيين.

وتجدر بالذكر أن مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في لبنان (الذي أنشأه عام ١٩٦٣ في أعقاب التوقيع على اتفاقية الشرف المبرمة بين المفوضية ومدير الأمن العام، والتي تسمح بدخول طالبي اللجوء إلى لبنان في ظل حماية المفوضية) قد فقدت سيطرته بالكامل على مصير اللاجئين وطالبي اللجوء؛ وقد أصبح دور المفوضية في مجال الحماية محدوداً للغاية. ولم يعد المسؤولون في الحكومة اللبنانية يعترفون بوثائق اللاجئين وطالبي اللجوء (مثل بطاقات الهوية)، التي كانت السلطات اللبنانية تعترف بها اعترافاً شبه كامل بعد التوقيع على اتفاقية الشرف.

وتنتهي الحكومة اللبنانية في الوقت الحالي كلاً من اتفاقية الشرف والدستور اللبناني ذاته، وتحديداً المادة ١٤ من الإعلان العالمي

إجراءات فعالة من جانب الأمم المتحدة. أي أن تزايد دور المنظمات غير الحكومية في الحماية لا يعفي الأمم المتحدة من مسؤولياتها والتزاماتها.

إن الدول في آخر الأمر هي المسؤولة عن حماية وتعزيز حقوق مواطنيها، ولكن إذا كان المجتمع الدولي يريد حقاً حماية حقوق النازحين داخل أوطانهم فإن الشبكة الرئيسية للتنسيق بين الوكالات تمثل فرصة فريدة للاقتصاد بهذا الأمر كما ينبغي. وربما لا تهتم فرصة أخرى توافر فيها المصالحة السياسية داخل الأمم المتحدة التي تقتضي التصدي لمشاكل النازحين الداخليين كما هو الحال الآن. إلا أن النجاح في سد الفجوة الجوهيرية في مجال الحماية يحتاج لبذل الكثير من الجهد.

أولاً، يجب على المنظمات الإنسانية بمسارها أن تتحرج مزيداً من الدقة في رصد حقوق النازحين داخل أوطانهم؛ وعلى المنظمات التي لا تشارك عادة في عملية الحماية، ومنها المنظمات غير الحكومية وغيرها مثل برنامج الغذاء العالمي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التتحقق من أن العاملين بها لديهم الحد الأدنى من القدرة والاستعداد لجمع المعلومات الأساسية حول ما يشهدونه أثناء عملهم من انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني. فإذا لم تتمكن تلك المنظمات من التدخل خشية تعرضها أو أمن العاملين بها للخطر، وقد يكون لهذه المخاوف ما

يبررها، فيجب أن تكون هناك ترتيبات لتوصيل المعلومات إلى آخرين من الأفراد أو المنظمات ممن يستطيعون التصرف حالياً.

ثانياً، بالإضافة إلى المسؤولية الإنسانية العالمية عن الحماية، يحتاج النازحون الداخليون إلى تكريس حماية خاصة لهم، وتعد المفوضة السامية لحقوق الإنسان في الوضع الأمثل للاضطلاع بمسؤوليات تكريس الحماية الخاصة على المستويات القطرية، ولكن عليها أن تحدد بصرامة وأمانة ما إذا كانت ستقوم بدور أكبر أم لا في الدفاع عن حقوق النازحين الداخليين وتعزيزها؛ ذلك أن سجل المفوضية على الصعيد القطري حالياً ليس واضحاً ولا مثالياً. وعلى الرغم من أن حجة نقص الموارد لها ما يبررها في بوروندي ، فيبدو للمراقب الخارجي أن المفوضة السامية تركز في عملياتها الميدانية على التعاون الفني أكثر من رصد حقوق الإنسان وحمايتها. وإذا لم يكن مكتب تنسيق الشؤون

## المنظمات الإنسانية غير الحكومية لا تستطيع العمل وحدها على حماية النازحين

**بقلم: مارك فينسنت**

إلا فيما ندر، على تزايد دور هذه المنظمات في مجال جمع المعلومات بحرص عن حقوق الإنسان وتقديمها إلى المنظمات المناسبة لاتخاذ إجراء بشأنها؛ ولكن على المنظمات غير الحكومية أن تأخذ حذراً كيلاً يفلت منها الزمام فتنقلب الموازين؛ فقد تصاعدت التوقعات الآن بأن يكون للمنظمات الإنسانية غير الحكومية دور أكبر في مجال الحماية، ولكن عليها أن تعي جيداً أن تعاظم دورها لا يمكن أن يكون بدلاً عن الجهد الرصينة والمتصارفة التي يبذلها مجتمع الأمم المتحدة والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان.

وفي الشهور الأخيرة، قامت شبكة رئيسية للتنسيق بين الوكالات (انظر ص ١٩) بإيفاد مجموعة من البعثات لتقديم الاستجابات الإنسانية في التعامل مع النازحين داخل أوطانهم. وبعد إرسال بعثة إلى بوروندي، وجدت الشبكة أن ثمة خطأ في طريقة قيام المجتمع الدولي بدوره الوقائي، حيث أعربت البعثة عن قلقها من أن الفريق القطري التابع للأمم المتحدة لم يصدق بقوة للقضايا المتعلقة بالحماية، وأن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لم يوجه الاهتمام الكافي لمشكلة الحماية، وأن مكتب مفوضية الأمم

المتحدة لحقوق الإنسان لم يقم بنشاط كافٍ في مجال رصد حقوق النازحين. وإذا كان الافتقار إلى التركيز الفعال من جانب الأمم المتحدة على مسألة الحماية أمراً يدعى للأسف البالغ، فالغريب أن بعض أعضاء البعثة أعتبروا عن خيبة أملهم لأن المنظمات غير الحكومية لم تقم بدور أكبر في مجال الحماية، بل إن المنظمات الإنسانية غير الحكومية التي تهتم عادة بقضية الحماية لم تقم فيما يبدوا بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان في بوروندي، ولم تقدم معلومات عن حقوق الإنسان لأطراف أخرى كان يسعها التدخل على النحو المناسب. صحيح أن المنظمات الإنسانية غير الحكومية ما زال أمامها الكثير لتعلمها، وأنها تحتاج لمزيد من التدريب والتشجيع بشأن نوعية الأنشطة المعنية بالحماية؛ ولكن توخياً لل موضوع الواقعية ينبغي القول بأن المنظمات غير الحكومية لا تستطيع - ولا ينبغي أن يتوقع منها - أن تقوم بدور وقائي أكبر في غياب

**منذ** وقت غير بعيد كان من المستبعد على المنظمات الإنسانية غير الحكومية أن تخاطر في أنشطة ترتبط ارتباطاً مباشراً بحماية وتعزيز حقوق النازحين داخل أوطانهم؛ فقد كان ثمة اعتقاد بأن العمل في هذا المجال محفوف بمخاطر بالغة تهدد أمن العاملين، وأنه ينطوي على حساسيات سياسية شديدة. أما اليوم فقد بدأت المنظمات الإنسانية غير الحكومية تشارك بحذر في حماية حقوق الإنسان. ولم يعد هناك اعتراض مثلاً.

### الإدارة

«المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً» هو مشروع لمجلس الترويجي للأجئين، تجري إدارته من مكتب جيف.

### العاملون

المدير: مارك فينسنت  
منسق قاعدة البيانات: كريستوف بيو  
ممثل المجلس الترويجي للأجئين: بريتا سيدھوف  
المسؤول الإداري للمشروع: غري ساندو

### الجهات المساهمة

إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة؛ ومكتب الشؤون الإنسانية التابع للمجموعة الأوروبية (اكرو)؛ ومنظمة آندفديول منسكيابل في السويد؛ ومركز بحوث التنمية الدولية بكندا؛ وزارات خارجية الترويجy والدانمرك وهولندا وسويسرا؛ ومركز المساعدات التابع للكنيسة الترويجية؛ ومنظمة ريدا بارين في السويد؛ ومنظمة رد بارنا في الترويج؛ وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية؛ والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين؛ والمونيسي؛ وبرنامج الغذاء العالمي؛ ومنظمة ولد فيجين إنترناشيونال.

### موقع المشروع على الإنترنت

يحتوى موقع «المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً» على قائمة ببليوغرافية كاملة بالموضوعات المتعلقة بالنزوح الداخلي، ويمكن الحصول عليها من العنوان التالي:

<http://www.idpproject.org>

### للمزيد من المعلومات

إذا أردت الحصول على مزيد من المعلومات عن المشروع، أو تلقي مطبوعات «المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً»، ولم تكن من المشتركين في «نشرة الهجرة القسرية»، فارجأ الاتصال بالعنوان التالي:

Global IDP Project

Chemin Moise-Duboule 59  
CH-1209 Geneva Switzerland

هاتف: +٤١ ٢٢ ٧٨٨ ٠٨٥

فاكس: +٤١ ٢٢ ٧٨٨ ٠٨٦

البريد الإلكتروني: idpsurvey@nrc.ch

الإنسانية والجهات المانحة له على استعداد لرفع مستوى الأنشطة الموجهة لخدمة النازحين داخلياً في دول أخرى، فلا بد من البحث عن بدائل أخرى. فاللحماية الفعالة تتطلب التفاعل يوماً بيوم مع السلطات المحلية، وهو الأمر الذي يمكن أن يتم بسلامة إذا قام العاملون في مجال الرصد الميداني التابعون لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالعمل على رصد حقوق الإنسان.

في إطار الاحتفالات باليوبيل الفضي لجامعة اليرموك في الأردن، عقد مركز اللاجئين والمهجرين ودراسات الهجرة القسرية حلقة دراسية عن «دور المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية في إغاثة اللاجئين» في 25 أبريل/نيسان 2001؛ وشاركت ست من المنظمات غير الحكومية، المحلية والدولية، في هذه الحلقة الدراسية التي أُجريت تحت رعاية الدكتور فايز الخصاونة رئيس جامعة اليرموك.

للحصول على مزيد من المعلومات عن هذه الحلقة الدراسية،

يرجى الاتصال بـ:

البروفسور علي زغل

مدير مركز اللاجئين والمهجرين ودراسات الهجرة القسرية

جامعة اليرموك

إربد

المملكة الأردنية الهاشمية

البريد الإلكتروني: [refuge@yu.edu.jo](mailto:refuge@yu.edu.jo)

وأخيراً، يجب أن يكون لدى كبار مسؤولي الأمم المتحدة على المستويات القطرية قدر أكبر من المهارة والاستعداد، وأكثر استعداداً لإثارة قضايا الحماية مع الحكومات المضيفة ودفع السلطات إلى الالتزام بمسؤولياتها بموجب القانون الدولي. كما يحتاج المنسقون المقيمين والمنسقون المعينون بالشؤون الإنسانية إلى مزيد من التدريب والدعم والتشجيع من جانب رؤسائهم حتى يتسمى لهم التدخل لمعالجة دواعي القلق التي تشيرها المنظمات الإنسانية فيما يتعلق بالحماية. وليس من المتقول أن يظل المنسقون المقيمين والمنسقون المعينون بالشؤون الإنسانية مهددين بأن يصبحوا أشخاصاً غير مرغوب بهم بسبب دأبهم على إثارة تلك القضية. لكن ذلك لا يعني ألا يتحلوا بالديبلوماسية والبلاقة، وإنما إذا اضطروا إلى الدخول في مواجهات مع الحكومات بشأن سجلها في مجال حقوق الإنسان فيجب لا يخوضوها وحدهم دون سند. ولا بد من أن يكون بمقدور كبار مسؤولي الأمم المتحدة أن يعلوا على دعم رؤسائهم، حتى الأمين العام للأمم المتحدة نفسه، إذا دعت الضرورة إلى ذلك.

إن رفع درجة مشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة الحماية أمر إيجابي ينبغي تشجيعه، ولكن يجب لا يكون ذلك مجرد توجه منزلي؛ فالمنظمات الإنسانية غير الحكومية تشعر بالقلق، ولها الحق في ذلك، من أن تصبح في موقف مكشوف وضعيف إذا صعدت من مشاركتها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وعلى أي حال، وليس من العسير تتبع مصادر المعلومات في بعض البلدان في حالة وجود عدد محدود من المنظمات التي تنشط بالفعل في منطقة جغرافية معينة. ولذلك فإن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها يجب أن تظل مسؤولية عالمية ملقة على عاتق مجتمع المنظمات الإنسانية بأسره. ولكي يتم تعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية، يجب على الأمم المتحدة أن تقوم بمسؤولياتها والتزاماتها تجاه المنظمات غير الحكومية، وأن تتخذ ما يلزم من إجراءات بشأن ما تلقاه من معلومات. وكما تبين تجربة بعثة بوروندي، فإن أي منظمة غير حكومية لن تتمكن من القيام بدور فعال في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها ما لم تقم الأمم المتحدة بدورها في رصد حقوق الإنسان والتدخل لصالح الضحايا.

مارك فينسنت منسق المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخل أوطانهم.  
البريد الإلكتروني: [marc.vincent@nrc.ch](mailto:marc.vincent@nrc.ch)

卷之三

باتسكت من فرصة الوصول إلى جلوزي أيام عقوبة  
شئون الالتحين والنظمات غير الحكومية، ورفضت  
الترخيص بامتحانات جديدة وبعد أربع سنوات  
المعوضية غير قادرة بأي حال على تقديم مسوبي  
المعوقات المطلوب للتعامل مع هذه الأزمة الطارئة  
المنسية.

وكان مجلس الأمن قد فرض عقوبات على أفغانستان في  
ديسمبر /كانون الأول ٢٠٠٣ على الرغم من التحفظات  
التي أعرب عنها الأمين العام للأمم المتحدة . وقد  
احتسب الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة  
والنظمات غير الحكومية على القويبات باعتبار أنها  
وضعت المزيد من العوائق أمام توصيل المساعدات  
الإنسانية، ولقد من فرص تحقيق السلام . وقد أظهر  
الإدماج على تدمير المعايير الوردية في مقاطعات ياميان  
مؤخرًا التحrest المتزايد لظالمين الذي رفض مراً  
دخول المقرر الخاص التابع للمحكمة الجنائية الدولية  
لإنسان المعنى بال واضح حقوق الإنسان في  
كم تناقض قدرة الوكالات الإنسانية على تصويب  
المعوقات إلى النساء، وهي قدرة محدودة أصلًا ، بسبب

وأصبحت حاوزي الواقعية في الأقليم الحدودي في ٨٠ ألف فدعي مخصوصون في رقعة ضيقه من الأرض يكادون يجدون فيها ما يقيهم شر البرد القارص حين تختفي درجات الحرارة إلى ما دون الصفر الشمالي. وعلى الرغم من الاحتجاجات المستمرة، فقد حدثت ٨٠ ألف فدعي مخصوصون في رقعة ضيقه من الأرض يكادون يجدون فيها ما يقيهم شر البرد القارص حين تختفي درجات الحرارة إلى ما دون الصفر الشمالي.

وأصبحت حاوزي الواقعية في الأقليم الحدودي في ١٣٠ الف فدعي مخصوصون في رقعة ضيقه من الأرض يكادون يجدون فيها ما يقيهم شر البرد القارص حين تختفي درجات الحرارة إلى ما دون الصفر الشمالي.

وأصبحت حاوزي الواقعية في الأقليم الحدودي في ١٧٠ ألف لاجئ فنزاني قد دخلوا باكستان في الأشهر السالفة (اضافة الى ١٣٠ الف فدعي مخصوصون في رقعة ضيقه من الأرض يكادون يجدون فيها ما يقيهم شر البرد القارص حين تختفي درجات الحرارة إلى ما دون الصفر الشمالي.

اللارج حرم مين بانير / كلتون الثاني، ٢٠٠٠، والاحتلال

الحكومة الأفغانية، وتحت إشرافها تم إنشاء مكتب المدعي العام في أفغانستان، الذي يختص بالجرائم الخطيرة التي ارتكبها طالبان، وتم تعيينه في 2013. وفي 2014، تم إنشاء مكتب المدعي العام في ولاية بدخشان، حيث يختص بالجرائم الخطيرة التي ارتكبها طالبان في تلك المحافظة.



تتمزج مملكة بورن الصناعية الراقصة في جبال الجيمسيا  
بسمة عجيبة، وهي أنها على صانتها تعد من بين المدن  
العالم التي تنبثق منها أسلوب من الألعاب قياساً  
إلى تعداد سكانها؛ ففيها يعيش عامي ١٩١٠ و ١٩٩١  
طrod سكان بورن من يومئم في المقاطعات  
الجنوبية من البلاد، وأصبح هناك ١٠٠ ألف لاجئ  
بورني تقطيراً من قبل نيلبي تقطعن في سبعة  
محافظات للجيش تأثيرها مفوضة للأمم المتحدة  
لخفر الالمان في نيبال، بالإضافة إلى ٣٠ ألف آخر في  
يعيشون في مناطق أخرى من نيلبي أو في الهند.

(الرجوع إلى التفاصيل الكاملة حول هذا الموضوع،  
انظر العدد رقم ٧ من إنشادة الهمزة الفاسية) ص  
٢٠ -  
٢٢ - وبعد عقد من تأيير الموقف، اتفقت حكومة  
بورنلان وبنيل على إنشاء فريق مستشار لمستحق بيهاف  
في تقييم وضع السارحين البرتغاليين في نيبال. ولكن

اللهم إنا نسألك مسامحة المؤمنين وغسل جنابهم ثم يخطئون عدماً يتحقق ألا  
وصاحبات ساقية التحقّق؛ كما أن لجنة التحقق لا  
يتحقق أبداً بحسب مقداره أو مقدار المدعى به.

**أفغانستان: الاستاد وطأة العقوبات يتزامن مع نضوب المعنوان**

مع تصوب المعنونات

# ال阿富汗ستان: استبداد وطاة المغويات يتزامن مع نضوب المعنوان

موقع على الإنترنت:  
[www.cinep.org.co/](http://www.cinep.org.co/)  
[www.wola.org/](http://www.wola.org/)  
[www.state.gov/www/regions/wha/colombia/](http://www.state.gov/www/regions/wha/colombia/)  
[www.hrw.org/americas/](http://www.hrw.org/americas/)  
[www.db.idpproject.org/Sites/ldpSurvey.nsf/wCountries/Colombia](http://www.db.idpproject.org/Sites/ldpSurvey.nsf/wCountries/Colombia)

## المدنيون يفرون من وجه القمع الإندونيسي في بابوا الغربية

ظل اللاجئون الفارون من قمع الجيش الإندونيسي قابعين على الحدود البالغ طولها ٨٠٠ كيلومتر بين بابوا الغربية (إقليم أريان جايا الإندونيسي) وبابوا غينيا الجديدة طوال الشهور الثلاثة الماضية، حتى طواهم النساء. ففي ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠، فر هؤلاء الناجعون من حملة القمع التي شنتها قوات الجيش الإندونيسي على الانفصاليين في إقليم بابوا الغربية، والتي تضمنت الاعتقالات التعسفية وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء. وأرغمت شرطة بابوا غينيا الجديدة اللاجئين، الذين يُقدر عددهم بنحو ألفين، المرة تلو الأخرى على العودة إلى المنطقة الحدودية المقفرة بين إندونيسيا وبابوا غينيا الجديدة. وزعم أن اللاجئين الذين عادوا إلى بابوا غينيا الجديدة تعرضوا للتعذيب، ولكن في أعقاب تدخل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ألانت سلطات بابوا غينيا الجديدة موقعها، وسمحت لللاجئين بدخول هذا البلد، وتلقى المعونات من الكنيسة الكاثوليكية. وتلقت المفوضية تأكيدات من الحكومة بأنها لن تعيد هؤلاء اللاجئين إلى وطنهما قسراً، وتسعى منظمات حقوق الإنسان للحصول على تأكيدات بأن أي زيارات لمخيمات اللاجئين تقوم بها وفود حكومية إندونيسية أو يقوم بها سُيُولون من بابوا غينيا جديدة تكون مصحوبة بمراقبين دوليين. ومن ناحية أخرى، لا يزال الكثير من الشك والغموض يكتنف مصرير مجموعة أكبر بكثير من النازحين الداخليين من مواطني بابوا الغربية الذين منهم الجيش الإندونيسي من الاقتراب من حدود بابوا غينيا الجديدة.

للإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن بابوا الغربية، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي على الإنترنت:

Oxford Papuan Rights Campaign:  
<http://users.ox.ac.uk/~oprc/>

Tapol, the Indonesia Human Rights Campaign:  
[www.gn.apc.org/tapol/](http://www.gn.apc.org/tapol/)

The Kabar-Irian Archives: [www.kabar-iran.com/](http://www.kabar-iran.com/)  
 West Papua Action: <http://westpapuaaction.buz.org/>

من الدخل الذي تدرره هذه التجارة المربيحة يؤول إلى الجماعات شبه العسكرية اليمينية وجماعات حرب العصابات اليسارية. وتعد بوتامبو من معاقل «القوات المسلحة الثورية الكولومبية»، وهي كبرى الجماعتين السماريتين المتطرفين في البلاد، وقد أكدت عزمها على التصدي لهذه الخطوة وإحباطها. وتتميز تلك المنطقة بأن معظم أراضيها غابات مما يجعلها مناسبة تماماً لحرب العصابات.

وقد أدانت العديد من منظمات حقوق الإنسان داخل كولومبيا وخارجها «خطبة كولومبيا»؛ فانتقدت منظمة العفو الدولية تحليلاتها التي تركز على قضية المخدرات بينما تتجاهل مسؤولية الدولة الحالية والتاريخية والأسباب الجذرية للصراع وأزمة حقوق الإنسان؛ وتتفق مع منظمات حقوق الإنسان الأخرى في القول بأن الدليل الدامغ على ضلوع الجماعات شبه العسكرية اليمينية في انتهاكات حقوق الإنسان، التي تحدث على نطاق واسع وبشكل فادح ومنهجي، وقدرتها على العمل بدعم مستمر أو صريح من جانب كبار رجال الجيش لن يؤدي إلا إلى تفاقم الصراع.

كما وجّه الانتقاد إلى الخطوة أيضاً من بعض الدول المجاورة لـكولومبيا التي تخشى أن تتسرب آثار الحرب الأهلية عبر حدودها. كما أن هناك قلقاً في الولايات المتحدة من أن زيادة تدخلها في كولومبيا قد يؤدي إلى صراع جديد على غرار ما حدث في فيتنام. وبالإضافة على ذلك انتقدت الخطوة بعض من يعتقدون أن هذه المبادرة لا تكاد تثر في تمويل القوات المسلحة الشورية الكولومبية ولكنها ستدمّر الموارد المالية للفلاحين. كما ثارت مخاوف متعلقة بالصحة العامة والتدمير البيئي الذي سيتّبع عن عمليات التبخير الجوي.

وقد قُتل حتى الآن أكثر من ٣٥ ألف شخص نتيجة للصراع على مدى السنوات العشر الماضية. ويتعرض الأفراد غير المقاتلين للقتل أو يضطربون إلى الفرار، وهو ما يحدث كثيراً لحياة كاملة. وتقول منظمات حقوق الإنسان إن حوالي مليوني شخص قد شردوا من ديارهم نتيجة للعنف المستمر منذ عام ١٩٨٥ ، منهم ٢٨٨ ألف شخص نزحوا من مواطنهم في عام ١٩٩٩ وحده. وأصبح النازحون الداخليون ينتقلون بصورة مطردة إلى المدن أو المناطق العشوائية القريبة منها ليعيشوا في مساكن بائسة لا توافر بها المرافق الصحية الازمة، ولا تتيسر لهم في العادة فرص الحصول على أي مساعدات أو الالتحاق بالتعليم أو الوظائف.

بقلم: شون لوغنا

تشدد طالبان في تنفيذ قرارها ضد وكالات الإغاثة التي تعمل بها النساء.

للاطلاع على أحدث المعلومات الواردة عن أفغانستان، يمكن زيارة موقع الأمم المتحدة الجديد على الإنترنت وعنوانه «مساعدة أفغانستان»: Assistance Afghanistan ([www.pcpafg.org](http://www.pcpafg.org)) بموقع الإنترنت الأفغانية على الإنترنت. وللحصول على معلومات حول المساعدات المبذولة لدول الاتحاد الأوروبي على معايير الأسلاب الجوهريه للتصرّف في أفغانستان، والحملة دون ارجاع اللاجئين الأفغان قسراً إلى أفغانستان، يرجى الاتصال باميبيا ناديج دينست الفريق العامل الهولندي في وكالة «السياسات الدولية المعنية باللاجئين». البريد الإلكتروني: Anadig@VLuchtelingenWerk.nl

## كولومبيا

يتصاعد الضغط على الحكومة الكولومبية مع توجيه الانتقادات لها بسبب عدم إحراز تقدم في حل الصراع المدني الدائر في كولومبيا منذ ٣٧ عاماً، وفي الوقت الذي تتوالى فيه الأغتيالات السياسية وتواتر الأنباء التي ترجم زيادة عدد النازحين الداخليين في البلاد على المليونين، يهدد برنامج الحكومة الكولومبية الجديد للقضاء على نبات الكوكا بشرد المزيد من السكان.

في العام الماضي أفردت الولايات المتحدة كولومبيا (بالإضافة إلى إندونيسيا ونيجيريا وأوكراينا) باعتبارها من الدول التي تستعرض اهتماماً خاصاً، فكولومبيا ليست فقط مصدراً لـحوالى ٩٠٪ من الكوكايين وقدر كبير من الهرoinين الذي يدخل الولايات المتحدة، وإنما هناك أيضاً قلق متزايد من أن يؤدي الصراع إلى مزيد من القلاقل في المنطقة. وقد منحت الولايات المتحدة الدعم لـكولومبيا في صورة الخطبة المعروفة باسم «خطبة كولومبيا»، التي تقدم بمقتضاهما مبلغ ١,٣ مليار دولار أمريكي (من إجمالي المبلغ المطلوب وقدر ٧,٥ مليار دولار)، معظمه في صورة مساعدات عسكرية توجه أساساً إلى إنشاء ثلاث كتائب لمكافحة المخدرات، يتم تدريبيها وتجهيزها على أيدي قوات أمريكا خاصة؛ كما تقدم الولايات المتحدة لـكولومبيا ٦٠ طائرة مروحية. وكان الرئيس جورج بوش قد التقى بالرئيس اندریاس باسترانا في شهر فبراير/شباط من العام الحالي وأعرب عن تأييده لهذه الخطبة.

وتهدف القوات التي تتمرّكز في مقاطعة بوتومايو إلى استخدام عمليات التبخير الجوي لإزالة حوالى ٦٠٠٠ كيلومتر مربع من مزارع الكوكا، وهي المادة الخام التي يستخرج منها الكوكايين. وتعد الخطوة، بعد القضاء على محصول الكوكا، بتنفيذ إصلاحات اقتصادية واجتماعية في المنطقة. وجدير بالذكر أن جانباً كبيراً





يرجى الاتصال بمدير الدورة الدولية الصيفية  
International Summer School Administrator  
في مركز دراسات اللاجئين .  
الهاتف: ٢٧٠٧٢٣ (٠٨٦٥) ٤٤٤  
البريد الإلكتروني: summer.school@qeh.ox.ac.uk

## دورة منطقة جنوب شرق آسيا في الهجرة القسرية

١٣-٣ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠١ : جامعة  
تشولالونغكورن - بانكوك

يسر مركز دراسات اللاجئين بالتعاون مع المركز الآسيوي لبحوث الهجرة بجامعة تشولالونغكورن في بانكوك أن يعلن عن الدورة الأولى في منطقة جنوب شرق آسيا حول موضوع الهجرة القسرية . وتهدف هذه الدورة الإلتمامية إلى إتاحة الفرصة لأولئك الذين يتعاملون مع اللاجئين وغيرهم من النازحين في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ للتوصل إلى فهم أعمق للقوى والمؤسسات التي تهيمن على عالمهم وعالم المشردين من ديارهم . ويتناول المشاركون في الدورة القضايا التالية :

- رؤى مختلفة حول طبيعة الهجرة القسرية
- السياق التاريخي للهجرة القسرية ووضعها في العمليات الإقليمية والعالمية، مع التركيز بصفة خاصة على جنوب شرق آسيا
- الواقع الذي يعيشه المهاجرون هجرة قسرية بجانبها المتعددة وكيفية التعبير عن تلك الجوانب
- الاستجابات المعاصرة للهجرة القسرية على المستوى المؤسسي ومستوى القاعدة العريضة.

وكما هو معتمد، يتضمن المشاركون مسؤولين من الحكومات المضيفة والعاملين في الوكالات الحكومية وغير الحكومية المترددين في التخطيط والإدارة والتتنسيق لتقديم المعونات . وتقبل الدورة انضمام ٤٠ مشاركاً بحد أقصى خلال عام ٢٠٠١ .

العنوان على الإنترنت : [www.qeh.ox.ac.uk/rsc/sea](http://www.qeh.ox.ac.uk/rsc/sea)

للاستعلام عن الدورة والحصول على طلبات التقديم  
يرجى الاتصال بأحد العنوانين التاليين :

The SEA Regional School Administrator,  
ARCM, Institute of Asian Studies,  
7th Floor Prajadhipok-Rambhai  
Barni Building, Chulalongkorn University,  
Phyathai Road, Bangkok 10330, Thailand.  
الهاتف: ٦٦٢ ٢١٨٧٤٦٢  
الفاكس: ٦٦٢ ٢٥٥١١٢٤  
البريد الإلكتروني: Ratchada.J@Chula.ac.uk  
أو:

Visiting Fellowships Administrator  
اللاجئين على العنوان المبين أدناه .  
الهاتف: ٢٢٠٧٢٣ (٠٨٦٥) ٤٤٤  
البريد الإلكتروني: vfp@qeh.ox.ac.uk

## ماجستير في دراسات الهجرة القسرية

دورة دراسات عليا مدتها تسعة أشهر للحصول على درجة الماجستير، وتعتمد على منهج يجمع بين تخصصات متعددة، يتضمن دراسات في الأنثروبولوجيا والقانون والسياسة والعلاقات الدولية . وتشتمل الدورة على ندوات في المجالات الآتية:

- مدخل إلى دراسة الهجرة القسرية
- الدول الديمقراطية الليبرالية والعلمة والهجرة القسرية
- حقوق الإنسان على المستوى الدولي وقوانين اللاجئين
- القضايا الأخلاقية في موضوع الهجرة القسرية
- مناهج البحث
- قضايا وجوانب خلافية في موضوع الهجرة القسرية

تقيل الطلبات حالياً للالتحاق بدورة أكتوبر / تشرين الأول ٢٠٠٢ . يرجى الاتصال بالعنوان الآتي:  
Graduate Admissions Office, University Offices,

18 Wellington Square, Oxford OX1 2JD, UK.

الهاتف: ٠٠٠٥٥ (٠٨٦٥) ٢٧٠٠٥٥

البريد الإلكتروني:

graduate.admissions@admin.ox.ac.uk

## الدورة الدولية الصيفية حول الهجرة القسرية لعام ٢٠٠١

من ٢٠ يونيو / تموز ٢٠٠١

تمتد هذه الدورة على مدى ثلاثة أسابيع مع الإقامة الداخلية للمشاركين، وتهدف إلى تهيئة الفرصة للتوصل إلى فهم أعمق لقضايا الهجرة القسرية والمعونات الإنسانية، حيث يقوم المشاركون بدراسة ومناقشة واستعراض الجوانب النظرية والتطبيقية في هذا المجال . وقد أعدت هذه الدورة من أجل المديرين والإداريين والعاملين الميدانيين وصناع السياسات في مختلف مجالات المساعدة الإنسانية . وتشتمل الدورة محاضرات وندوات للخبراء الدوليين ومجموعات عمل مصغرة ودراسات حالة وتدريبات وجلسات محاكاة، إلى جانب الدراسة الفردية التي يقوم بها كل مشارك . وتتعقد الدورة في كلية وادهام في قلب أكسفورد، وتبلغ قيمة الرسوم ٢٥٠ جنيه إسترليني (تشمل الإقامة مع الإفطار في كلية وادهام ووجبات الغداء في عطلات نهاية الأسبوع والرسوم الدراسية والمواد الدراسية والأنشطة الاجتماعية).

محاضرة إليزابيث كولسون:  
الأربعاء ٦ يونيو / حزيران ٢٠٠١

المكان: قاعة الامتحانات بأكسفورد .  
أكثر من الحدين: إحساس المرء بكيانه في سياق تجربة النزوح .  
تقديم: د. ربنة هيرشون . الدعوة عامة .

لمزيد من التفاصيل يرجى الاتصال بدمينيك أتala  
Dominique Attala  
الهاتف: ٢٧٠٢٧٢ (٠٨٦٥) ٤٤٤  
البريد الإلكتروني: rscmst@qeh.ox.ac.uk

## أحدث ورقة عمل من مركز دراسات اللاجئين

«خارج نطاق الحماية القانونية: وضع المهاجرين  
بصفة غير منتظمة في أوروبا»

تأليف ماثيو جيبني Matthew J Gibney  
ورقة العمل رقم ٦ . ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠٠ .  
٥٢ صفحة . ٣ جينيات إسترليني ٢ / ٤ دولارات  
أمريكية . للتسليم خارج المملكة المتحدة يرجى إضافة مبلغ ٢ جنيه إسترليني ٢ / ٣ دولارات أمريكي  
نظير الشحن ومصاريف البريد، وفي حالة التسليم في المملكة المتحدة يضاف مبلغ ٥ بنساً .

تقرير جامع تم إعداده تحت رعاية الوكالة اليابانية باوروبا لخدمة اللاجئين . ويتضمن هذا الإصدار عرضاً جاماً لثلاثة تقارير قطرية عن المملكة المتحدة وألمانيا وإسبانيا . ويتضمن الجزء المخصص للنتائج والتوصيات استعراضاً للدلائل الرئيسية ل تلك التقارير القطرية بالنسبة لأوروبا بصفة عامة، إلى جانب عدد من التوصيات الخاصة بالسياسات والدعوة إلى الحقوق من أجل التعامل مع الهجرات التي تحدث بصورة غير منتظمة . يرجى الاتصال بمركز دراسات اللاجئين على العنوان الوارد أعلى هذه الصفحة .

## منح زمالة للزائرين

منح الزمالة للزائرين مطروحة للممارسين وصناع السياسات على المستويات العليا والوسطى الذين يريدون قضاء فترة من الوقت للدراسة والتأمل في جو أكاديمي مشجع، بالإضافة إلى الأكاديميين وغيرهم من الباحثين الذين يعملون في مجالات تتعلق بالهجرة القسرية . ويتم في إطار هذه المنح تعدد صاحب المنحة بإتمام برنامج محدد من الدراسة الذاتية أو البحث الذاتي . وتفاوت مدة المنحة بين فصل دراسي واحد أو فصلين أو ثلاثة .  
يرجى الاتصال بمدير منح الزمالة للزائرين

**زوروا موقع مركز دراسات اللاجئين على شبكة الإنترنت للاطلاع على آخر أنباء المشروعات البحثية الخاصة بالمركز ومعلومات عن الدورات الدراسية القادمة.**

[www.qeh.ox.ac.uk/rsc](http://www.qeh.ox.ac.uk/rsc)

**عنوان مركز دراسات اللاجئين**

Refugee Studies Centre  
Queen Elizabeth House  
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK

الهاتف : +44 ( ١٨٦٥ ) ٢٧٠٧٢٢  
الفاكس : +44 ( ١٨٦٥ ) ٢٧٠٧٢١  
البريد الإلكتروني : rsc@qeh.ox.ac.uk

يهدف منتدى الحوار حول موضوع الهجرة القسرية إلى تشجيع تبادل المعلومات وتعزيز النقاش حول القضايا المتعلقة باللاجئين والنازحين داخل أوطنهم. ويبلغ عدد أعضائه حالياً ٥٤٠ مشتركاً من مختلف أنحاء العالم. وتشرف على هذه المنتدى إليزا ميسون مسؤولة الإعلام بمشروع الموق

الإلكتروني للهجرة القسرية التابع لمركز دراسات اللاجئين، وتقوم إليزا بإعداد نشرات عن آخر تطورات المنتدى تتضمن معلومات عن الإصدارات والدوريات الإلكترونية وموقع الإنترنت ذات الصلة والأحداث المرتقبة والفرص التي قد تهم الأعضاء.

للاشتراك في المنتدى يرجى زيارة الصفحة الرئيسية للموقع على العنوان التالي :

[www.jiscmail.ac.uk/lists/forced-migration.html](http://www.jiscmail.ac.uk/lists/forced-migration.html)  
ثم الضغط على زر «الاشتراك أو المغادرة» leave join. ويضم الموقع أيضاً أرشيفاً للنشرات السابقة.



### نشرة الهجرة القسرية

#### (الطبعة العربية والإسبانية)

هل ترغب في الحصول على الطبعة العربية / الإسبانية من نشرة الهجرة القسرية؟

جميع الاشتراكات في الطبعتين العربية والإسبانية مجانية.

إذا أردت أن تحصل على نسخة من إحدى أو كلتا هاتين الطبعتين، أو إذا كنت تعرف أشخاصاً آخرين يودون الحصول على نسخ منها، فنرجو أن توافقنا بمعلومات عن كيفية الاتصال بك أو بهم على أحد العنوانين الإلكترونيين التاليين : fmr@qeh.ox.ac.uk أو

The Editors of FMR, Refugee Studies Centre, QEH, University of Oxford, 21 St. Giles, Oxford OX1 3LA, UK.

انظر ص ٣٧ للطلاع على تفاصيل الاشتراك.

### هل يمكنك التبرع لهذه المجلة؟

منذ ظهور «نشرة الهجرة القسرية» استطعنا بفضل سخاء مؤسسة فورد - مكتب القاهرة أن ننشرها مجاناً، غير أنها اليوم ننظر في السبيل التي تكفل للطبعة العربية من «نشرة الهجرة القسرية» استقراراً مالياً على المدى الطويل، ولذا فإننا نعتزم إنشاء صندوق للتبرعات بهدف توفير دخل مضمون لخطية تكاليف نشر المجلة. فإذا كان بمقدوركم المساهمة بأي تبرعات لهذا الصندوق، أيها كان حجمها، فسوف تكون لكم في غاية الامتنان.

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بنا بالبريد الإلكتروني : fmr@qeh.ox.ac.uk أو إرسال خطاباتكم إلى رهام أبو ديب على العنوان التالي:

Riham Abu-Deeb, Nashrat al Hijra al Qasriyya, Refugee Studies Centre, Queen Elizabeth House, 21 St Giles, Oxford OX1 3LA, United Kingdom.

رقم الفاكس: (44) 1865 270721

١٠/١٠

## الهجرة القسرية

نشرة دورية تعنى باللاجئين وقضايا اللاجئين مصدر عن مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد

مفوضية شؤون اللاجئين واتفاقية  
اللاجئين في عامهما الخمسين



هل لا تزالون في عنفوانهما  
أم أدركهما العفاء؟

The SEA Regional School Project Manager, RSC.  
(عنوان مركز دراسات اللاجئين مبين في مكان آخر من هذه الصفحة)

الهاتف : +44 ( ١٨٦٥ ) ٢٧٠٧٢٢  
الفاكس : +44 ( ١٨٦٥ ) ٢٧٠٧٢١

البريد الإلكتروني : sea.school@qeh.ox.ac.uk

### المكتبة

ترحب مكتبة مركز دراسات اللاجئين، التي كانت تعرف فيما سبق بمركز التوثيق، بجميع الزائرين الذين يريدون الاستفادة من مقتنياتها القيمة من المطبوعات والكتب. وفي حالة عدم إمكانية زيارة المكتبة نفسها يمكن الاطلاع على مقتنياتها من خلال الفهارس الإلكترونية على الإنترنت على العنوان التالي : [www.bodley.ox.ac.uk/rsc/](http://www.bodley.ox.ac.uk/rsc/)

ولطلب أي وثائق أو للاستعلام عن أي تفاصيل يرجى الاتصال بطاقم المكتبة عن طريق البريد العادي (على العنوان المبين أعلى الصفحة) أو البريد الإلكتروني : [rsclib@qeh.ox.ac.uk](mailto:rsclib@qeh.ox.ac.uk)

### مشروع الهجرة القسرية على الإنترت

تلقي مركز دراسات اللاجئين تمويلاً من مؤسسة مليون والاتحاد الأوروبي لإنشاء موقع للهجرة القسرية على الإنترت يمثل مدخلاً دولياً إلى موضوع الهجرة القسرية، حيث سيتيح الموقع فرصة الوصول فوراً إلى مجموعة زاخرة من مصادر الإنترت التي تهم الممارسين والباحثين والطلاب في هذا المجال، كما سيقدم الموقع أحد المعلمات الرقمية حول أوضاع المهاجرين هجرة قسرية. وتتضمن مصادر هذا الموقع ما يلي :

- فهرساً للبحث يضم وصفاً للمصادر ذات الصلة بمحاجل الهجرة القسرية والروابط الإلكترونية التي توصل إلى تلك المصادر
- أداة للبحث المتكامل تسمح بالبحث في موقع الإنترت وفهارس المكتبة وقواعد البيانات الإلكترونية وغيرها من المصادر الإلكترونية في نفس الوقت
- مكتبة رقمية تضم وثائق كاملة يمكن قراءتها على شاشة الكمبيوتر والبحث فيها وطبعها حسب الطلب
- أدوات دليلية للبحث حسب الموضوع أو البلد، وتتضمن ممؤشرات ترشد إلى معلومات أخرى متاحة على الشبكة
- خدمة إخبارية يتم تحديثها بصفة دورية.

سوف يقوم مركز دراسات اللاجئين بدور المضيف لمشروع الهجرة القسرية على الإنترت، إلا أن المشروع سينفذ من خلال شبكة من المشاركين الدوليين الذين سيتعاونون على إنشاء هذا المصدر الدولي للمعلومات. وستظهر صيغة مبدئية منه في أواخر عام ٢٠٠١.

لمزيد من المعلومات حول تطور مشروع الهجرة القسرية على الإنترت يرجى زيارة الموقع التالي :

[www.forcedmigration.org/portal/home/](http://www.forcedmigration.org/portal/home/)  
[homepage.htm](http://www.homepage.htm)

وَمَنْ يُعَذِّبُ إِلَّا هُوَ أَكْبَرُ

**المؤتمر السابع للجنة الدولية للبحوث والاستراتيجيات:** ٨-١ (يناير/كانون الثاني ٢٠٠٣). جنوب إفريقيا

لدراسة الهرجـه العـسرـيـه الـدي يـعـدـهـ كـلـ سـنـنـ،  
يـمـلـأـ مـنـ أـنـ يـحـلـ عـنـوـنـ الـاجـتـهـادـ الـدوـلـيـ الـلـيـ بـالـجـهـوـثـ،  
وـسـوـفـ يـبـشـرـ تـقـيـرـ كـامـلـ عـنـ الـمـؤـسـسـ  
الـسـابـقـ الـدوـلـيـ الـلـيـ بـالـجـهـوـثـ وـالـاسـتـشـارـاتـ فـيـ نـسـرـةـ  
الـمـهـجـرـةـ الـتـسـرـيـةـ.

قدّمت مؤسسة الدارو ديندارو، مهندسون ووزارات التعليم العالي والجامعة، جمعية الهولندية والبلدية والسويسرية للتحلّيل والتقييم والتوصيات، وتمّت الموافقة على توصياتها في ٢٠١٣، وذلك بحسب ما أكمله رئيس مجلس إدارة المؤسسة، رالف والد، كرئيس تحريري لـ «مجلة كامبرج»، وقرر

**الاتحاد الدولي  
لدراسة الهجرة القسرية**

«الاتحاد الدولي للدراسة والهجرة القسرية» هو منظمة مستقلة يديرها تضم مجموعة من الباحثين والمارسسين المعنيين بهم قضايا الهجرة القسرية، وتحمّل صياغة السياسات وإدارة البرامج المتعلقة باللاجئين وغيرهم من المأجربين.

The International Association for the Study of Social Media  
University of the Wissensland, International School of  
The International Research and Advisory Panel



The Refugee Convoys (50)

للحصول علىزيد من المعلومات ، يرجى الاتصال بعمليات يوسميفيك (أمين المسئول) على العنوان الإلكتروني التالي : wolfgang.bosswick@awi.uni-hamburg.de

مؤتمر منظمة «إكسكوم» ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين  
٥-١ أكتوبر / تشرين الأول ٢٠٠١: جنيف، سويسرا

للتسجيل يرجى الاتصال بفابيان فيليب  
Fabienne Philippe  
بالمفوضية.

البريد الإلكتروني: Philippe@unhc.ch  
لدعوة المنظمات غير الحكومية، يرجى الاتصال  
بسابيون راسيل Simon Russell بالمجلس الدولي  
للمنظمات الطوعية على العنوان التالي:  
simon@icva.ch

اتفاقية اللاجئين - من هنا وإلى أين؟  
من ٦ إلى ٩ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠١: سيدني،  
أستراليا

يستضيف مركز بحوث اللاجئين بجامعة نيو ساوث ويلز  
هذا المؤتمر الدولي الذي سيقوم بمناقشة المواضيع  
الآتية:  

- فضايا التوطين وإعادة التوطين في البلدان المتطرفة
- مفهوم اللجوء ومعاملة طالبي اللجوء
- حماية اللاجئين والنازحين داخلياً في المخيمات،  
والإرجاع إلى الوطن، والتوطين في البلدان النامية.

 وسيتناول المشاركون هذه المواضيع في السياق  
التاريخي والقانوني لاتفاقية عام ١٩٥١ على أثر  
الموضوعات التي تضمنتها المسارات الثلاثة لعملية  
التشاور العالمي التي بدأتها مفوضية الأمم المتحدة  
لشؤون اللاجئين (انظر الصفحة ٩ للمزيد من  
التفاصيل).

وتُقبل الأبحاث المقدمة من اللاجئين وجماعات  
المجتمع المحلي والأكاديميين. وآخر ميعاد لتقديم  
الملخصات (في حدود ٣٠٠ كلمة) هو  
٢٩ يونيو / حزيران ٢٠٠١، وترسل إلى العنوان التالي:

The Conference Committee,  
Centre for Refugee Research, School of Social Work,  
University of New South Wales, NSW 2052, Australia.  
ولمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بليندا بارتولومي  
Linda Bartolomei  
الهاتف: +٦١ ٢٩٣٨٥ ١٩٦١  
البريد الإلكتروني: centrefre@unsw.edu.au

اللاجئون حول العالم: الأبعاد الاجتماعية  
للنفي والتزوح و«الانتماء»  
١٧ إبريل / نيسان ٢٠٠٢: ستافورد، المملكة  
المتحدة

يهدف هذا المؤتمر الدولي الذي تنظمه جامعة  
ستافوردشير إلى بحث بعض المحاور والقضايا الناجعة من  
ممارسات وعمليات التزوح حول العالم، ويفغطي نطاقاً  
واسعاً من الموضوعات. والدعوة موجهة إلى الصحفيين  
والolars والمنظمات غير الحكومية وجماعات  
المجتمع المحلي التي تمارس نشاطها على مستوى  
القاعة العريضة بالإضافة إلى الأكاديميين في المجالات  
المختلفة. لإرسال الملخصات (بعد أقصى ٢٥٠ كلمة  
في ميعاد لا يتجاوز ١٥ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠١)  
أو للطلب منزيد من التفاصيل، يرجى الاتصال بآن  
كيمبستر المحررة المساعدة بدورية «علم النفس»  
Sociology بكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة  
ستافوردشير على العنوان التالي:

Ann Kempster, Editorial Assistant, Sociology,  
School of Humanities and Social Sciences, Staffordshire  
University, College Road, Stoke-on-Trent ST4 2DE, UK.  
البريد الإلكتروني: a.kempster@staffs.ac.uk

# اشترك!

واحصل على الطبعة العربية أو الإسبانية من نشرة الهجرة القسرية مجاناً  
الرجاء ملء الاستمارة أدناه وإرسالها إلينا، أو استخدام الاستمارة الإلكترونية في موقع الإنترنت:  
[www.fmreview.org](http://www.fmreview.org)

تغطي الاشتراكات سنة كاملة.  
النشرتان العربية والإسبانية: مجاناً.

## أرغب في الحصول على:

(الرجاء وضع علامة في الخانة المناسبة)  
 الطبعة العربية     الطبعة الإسبانية

### بيانات المشترك:

الاسم: .....

اللقب: .....

الوظيفة: .....

الإدارة التابع لها: .....

العنوان: .....

المدينة: .....

البلد: .....

الهاتف: .....

الfax: .....

البريد الإلكتروني: .....

موقع الإنترنت: .....

نحن حريصون على زيادة عدد قرائنا؛ الرجاء أن تطلع أصدقاءك وزملاءك  
على نسختك وتحثهم على الاشتراك في «نشرة الهجرة القسرية» أو  
المساهمة بمقالاتهم فيها.

An English edition of Forced Migration Review is also available.  
If you would like to receive it please tick this box.

Forced Migration Review is free to readers in the Middle East, Asia,  
Africa and Latin America and for refugees worldwide.

If you live elsewhere, an individual annual subscription costs \$26 and an  
institutional subscription \$43.

To subscribe please visit our website at:  
[www.fmreview.org/3subEnglish.htm](http://www.fmreview.org/3subEnglish.htm)

الرجاء إرسال الاستمارة إلى:


**FMR Subscriptions, RSC, Queen Elizabeth House,**  
**21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK**  
 الهاتف: +44 (0)1865 280700  
 الفاكس: +44 (0)1865 270721  
 البريد الإلكتروني: [fmr@qeh.ox.ac.uk](mailto:fmr@qeh.ox.ac.uk)

إلى الإطار الذي يراعي قضايا المرأة في تفسير العناصر الأساسية في اتفاقية ١٩٥١ للاجئين. كما يتناول الكتاب قضايا الإجرائية التي تواجه المرأة بوصفها طالبة للجوء، ويوفر كذلك إرشادات مفصلة عن دلالات المرأة في قوانين اللجوء والسياسات والممارسات المتعلقة به في المملكة المتحدة، بالإضافة إلى دراسة قانونية مقارنة لحالات في بلدان أخرى من ضمنها كندا والولايات المتحدة وأستراليا. وتتضمن الملحقات مبادئ توجيهية للمرأة صادرة في المملكة المتحدة وغيرها.

الاتصال:

*Jordan Publishing Ltd,  
21 St Thomas Street, Bristol BS1 6JS, UK.  
Tel: + 44 (0)117 923 0600.  
Fax: + 44 (0)117 925 0486.  
Email: customerservice@jordan  
publishing.co.uk*

**الهجرة القسرية والوفيات:  
مائدة مستديرة حول الجوانب  
الديموغرافية في مسألة الهجرة القسرية**  
لجنة السكان - تحرير هولي ريد Holly E Reed وشارلز ب. كيلي Charles B Keely - المجلس القومي للبحوث بالولايات المتحدة الأمريكية، إبريل/نيسان ٢٠٠١، ١٥٠ صفحة، رقم الإيداع الدولي ٠ 0 309 07334 ISBN. السعر: ٣٢ دولاراً (٢٥ دلاراً في حالة الشراء عن طريق الإنترنت).



يتناول ملابس الأشخاص الذين شردتهم الحروب أو المجاعات أو الكوارث الطبيعية عبر مختلف دول العالم بحثاً عن المأوى والغذاء وغير ذلك من أساسيات الحياة. ويضم هذا الكتاب مجموعة جديدة من الابحاث حول عدد من دراسات الحالة أجريت في كمبوديا وكوسوفو وكوريا الشمالية ورواندا. ومن خلال هذه الابحاث يتناول المجلس القومي للبحوث أنماط الوفيات التي سادت خلال حالات الهجرة القسرية التي حدثت أخيراً، ويطرح عدداً من المقترنات حول طرق تغيير تلك الأنماط خلال القرن الحالي.

الاتصال:

*National Academy Press, 2101  
Constitution Avenue, NW, Washington,  
DC 20418, USA.  
Tel: +1 202 334 3313 or toll-free  
1 888 624 7654. Fax: +1 202 334 2451.  
Order online at [www.nap.edu](http://www.nap.edu).*

## مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والسياسات الدولية: طريق محفوف بالمخاطر

تأليف: جيل لويسcher Gil Loescher الباحثة المشاركة بمركز الدراسات الدولية بجامعة أكسفورد وجامعة نوتردام - يونيور/حزيران ٢٠٠٤، ٤٤٨ صفحة، رقم الإيداع الدولي: ٥ ISBN 0 19 829716 5. السعر: ٤٥ جنيهاً إسترلينياً - (غلاف مقوى).


يبحث هذا الكتاب دور مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في السياسات الدولية منذ تأسيسها منذ ٥٠ عاماً، وأهميتها في التوصل إلى حلول لمشاكل اللاجئين حول العالم، وفعاليتها بوصفها الآلة الرئيسية في بد المجتمع الدولي لحماية الجموع المضطهدة التي تضرر إلى العيش في المنفى. ويطرح الكاتب عدداً من التساؤلات حول مدى كفاية ولادة المفوضية في السياسات الدولية المعاصرة، وحول الدور الملائم لها بوصفها وكالة حكومية في مجال الموازنة بين حماية حقوق الأفراد والجماعات من ناحية والسلطات والمصالح السيادية للدول من ناحية أخرى. كما يحلل الكاتب الصعوبات التي اكتنفت حل بعض أزمات اللاجئين السابقة، ويطرح عدداً من التوصيات بخصوص السياسات فيما يتعلق بكيفية التعامل مع مشاكل اللاجئين المستقبلية بمزيد من الفعالية.

الاتصال:

*Oxford University Press,  
Great Clarendon Street, Oxford OX2 6DP,  
UK. Tel: +44 (0)1865 556767. Website:  
[www.oup.co.uk](http://www.oup.co.uk).*

## اللاجئون وقضايا المرأة: القانون والإجراءات القانونية

تأليف: هيفين كروولي Heaven Crawley. تُنشر بالتعاون مع المجموعة القانونية لمساعدة اللاجئات - مارس/آذار ٢٠٠١. رقم الإيداع الدولي: ٧ ISBN 0 85308 690 7. السعر: ١٥ جنيهاً إسترلينياً.



يتناول هذا الكتاب دور ممثلي طالبي اللجوء في العمل على مراعاة الجوانب المتعلقة بخصوصية تجارب المرأة بصورة ملائمة، بحيث تتعكس في عملية تحديد أدقية الأفراد في اللجوء. ويهدف الكتاب إلى ضمان إقامة نظرية شاملة على كل الجوانب المتعلقة بطلبات اللجوء المقدمة من النساء، وتهيئة المجال للتوصيل إلى فهم شامل لمفاهيم الأضطهاد الذي تتعرض له المرأة بسبب جنسها، بالإضافة

يقدم هذا الإصدار تحليلاً لمشروعات بناء السدود في ست دول مختلفة هي الهند وتايلاند وتونغو والصين وإندونيسيا والبرازيل، ويستعرض نتائج سياسات البنك الدولي وتقديراته بعيداً عن النقد. وإلى جانب التحليل الذي يتناول حالة كل بلد ومشروعاتها على حدة، يتضمن الكتاب الدروس المستفادة والتوصيات التي يمكن أن تفيد في تعزيز سياسات إعادة التوطين ومارساتها.

(سيتضمن عدد ديسمبر / كانون الأول من «نشرة الهجرة القسرية» باباً مخصصاً للتحقيقات حول النزوح الناجم عن التنمية. يرجى الاتصال بالمحررين للحصول على مزيد من المعلومات.)

الاتصال:

*Transaction Publishers, Rutgers, the State University, 35 Berry Circle, Piscataway, New Jersey 08854-8042, USA. Website: www.transactionpub.com*

## مجلة «ريفيوج» (الملاجأ)

«ريفيوج» (Refuge) هي مجلة فصلية تتناول أكثر من فرع من فروع المعرفة، وتختضن مقالاتها للمراجعة قبل النشر؛ وبإصدارها مركز دراسات اللاجئين بجامعة يورك في كندا.

احتفالاً بمرور ٥٠ عاماً على إنشاء  
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

عدد مايو/أيار ٢٠٠١: المجلد رقم ١-٢٠.

المؤلفون: Gerald Dirks, Brian Gorlick, Jennifer Hyndman, Edith Kauffer, Jack Mangala Munuma, Elif Ozmenek, Pia Oberoi, Chantal Tie, Nahla Valji, Jelena Zlatkovic-Winter, and an introductory note from Ruud Lubbers.

تصدر باللغة الإنجليزية؛ ويمكن الحصول على موجز بالفرنسية.  
الترقيم الدولي: ISSN 0229 5113

الرجاء الاتصال بالعنوان التالي:

*Centre for Refugee Studies, Suite 322, York Lanes, York University, 4700 Keele Street, Toronto, Ontario, Canada M3J 1P3. Tel.: 1 416 736 5663. Fax: 1 416 736 5837. Email: refuge@yorku.ca Website: www.yorku.ca/crs/refuge.htm*

إذا كنت تكتب موضوعات تهم قراء نشرة الهجرة القسرية، أو تعرف مطبوعات من هذا القبيل، فنرجو منك التكرم بارسال التفاصيل (والافضل نسخة من المطبوعات) إلى المحررين (العنوان ص: ٤٣) مع ذكر الثمن وطريقة الحصول عليها.

**العمل الخيري والأناجنة: جهود الإغاثة في أثناء المجمعات والحروب**  
تأليف توني فوكس Tony Vaux ٢٥٦. إبريل/نيسان ٢٠٠١. صفحة رقم الإيداع الدولي: 8 ISBN 1 85383 776 8. السعر: ١٧,٩٩ جنيه إسترلينيًّا (غلاف مقنو).




يتناول المؤلف توني فوكس (الذى سبق له العمل مع منظمة أوكسفام بالملكة المتحدة أكثر من ٢٠ عاماً) أشكال الصراع بين المنازع الشخصية والأحكام الموضوعية والمعلمات الأخلاقية التي تتحدى العاملين في مجال الإغاثة.

الاتصال:

*Earthscan Publications Ltd, 120 Pentonville Road, London N1 9JN, UK. Tel: +44 (0)20 7278 0433. Fax: +44 (0)20 7278 1142. Website: www.earthscan.co.ukk*

**إعادة التوطين عنوة: رؤى مقارنة**  
تحرير روبرت بيتشيوتو Robert Picciotto ووارين فان ويكلين Warren van Wicklin وإدوارد رايس Edward Rice سلسلة World Bank Series on البنك الدولي حول التقييم والتقييم Evaluation and Development . ٢٠٠١، مجلد ٢. صفحة رقم الإيداع الدولي: ١٤٦ ISBN 0 7658 0018 7. السعر: ٢١,٥ جنيه إسترلينيًّا.




**قضايا جديدة في بحوث اللاجئين**  
أصدرت وحدة التقييم وتحليل السياسات بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ثلاثة كتب جديدة على شبكة الإنترنت على الموقع التالي: [www.unhcr.ch.refworld/repub.htm](http://www.unhcr.ch.refworld/repub.htm) وللحصول على نسخة مطبوعة يرجى الاتصال بالوحدة على العنوان التالي:  
EPAU, UNHCR, Case Postale 2500, CH-1211 Geneva, Switzerland. البريد الإلكتروني: [hqep00@unhcr.ch](mailto:hqep00@unhcr.ch)

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: السياسات القائمة على انعدام الطابع السياسي تأليف: ديفيد فورسایث David Forsythe . العدد رقم ٣٣.

اللاجئون بداعي بيئيّة: حقيقة أم خراف؟ تأليفRichard Black . العدد رقم ٣٤.

مساعدة اللاجئين وحمايتهم في المناطق الريفية في إفريقيا: توافق أم تعارض؟ تأليف أوليفر بيكون Oliver Bakewell . العدد رقم ٣٥.

**مسرحيات خيال الفيل: أزمة اللاجئين والنازحين الداخليين في إندونيسيا**  
تأليف: جانا ماسون Jana Mason . اللجنة الأمريكية للباحثين. ينابير/كانون الثاني ٢٠٠١ . ٤٤ صفحة رقم الإيداع الدولي: ٥ ISBN 0 936548 04 5 . السعر: ٥ دولارات أمريكية.



على الرغم من أن النزوح تكمّن وراءه أسباب معقدة، فإنَّ كثيرين من أبناء الشعب الإندونيسي يشعرون بأنهم يُستغلون من أجل تحقيق مآرب البعض، الذين هم أشبه شيء «بمحركي الدمى» الذين يمسكون بالخطوّط وقد عمدون تمثيلية من تمثيليات خيال الفيل، ومن هنا جاء عنوان هذا البحث حول إندونيسيا الذي يستعرض مجموعة من النتائج العامة، ويردفها بعدد من الأبواب عن النازحين الداخليين في مناطق مختلفة من إندونيسيا. ويطرح الباب الأخير مجموعة من التوصيات للحكومتين الإندونيسية والأمريكية والأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

*USCR, 1717 Massachusetts Avenue, NW, Suite 200, Washington, DC 20036-2003, USA. Fax: +1 202 347 3418. Website: [www.refugees.org](http://www.refugees.org)*